تقرير

جانفي – جوان 2017

مخبر الديمقراطية
لنبتكر ديمقراطيتنا!

Le Labo' Démocratique
Inventons notre démocratie!

تقرير

جانفي – جوان 2017

مخبر الديمقراطية
لنبتكر ديمقراطيتنا!
Le Labo' Démocratique
Inventons notre démocratie!

الفهرس

التقديم و المنهجية 6
I الميدان القانوني 6
II الميدان المؤسساتي 6
III الميدان السياسي 7
IV الميدان الإعلامي 7
V المتابعة و التّعاون مع المجتمع المدني 7
VI المقابلات و الحوارات التي تمّ اجراؤها 8
خلاصة التوصيات 9
التحليل و المتابعة جانفي-جوان2017 13
الدعامة الأولى :كشف الحقيقة 15
I حصيلة عمل هيئة الحقيقة و الكرامة في مجال كشف الحقيقة 15
. لجنة البحث و التقصي داخل هيئة الحقيقة و الكرامة 15
. نفاذ هيئة الحقيقة و الكرامة إلى الأرشيف 16
. تنظيم جلسات الاستماع العلنية لضحايا الانتهاكات 17
II ماذا عن كشف الحقيقة كحقّ معترف به لكلّ مواطن ؟ 20
. نشر قائمة جرحى و شهداء الثورة 20
. تقييم حق النفاذ إلى المعلومة من قبل المواطن 20
. حقّ النفاذ إلى الوثائق التي بحوزة هيئة الحقيقة و الكرامة 21
التوصيات المتعلقة بالدعامة الأولى 22
الدعامة الثانية: المساءلة و المحاسبة 23
I جنايات و جنح متمثلة في انتهاكات جسيمة لحقوق الانسان 23
. صلاحيات التحقيق لدى هيئة الحقيقة والكرامة والدوائر القضائية المختصة 23
. القضاء العسكري و العدالة الانتقالية 25
II حصيلة التعاون بين الدولة و هيئة الحقيقة والكرامة في مجال الجرائم و الجنح المالية المرتكبة في النظام السابق 26
III اجراء التحكيم و المصالحة و خطر الإفلات من العقاب في مادة الجرائم والجنح المالية 28
التوصيّات المتعلّقة بالدعامة الثانية 32
الدعامة الثالثة: جبر الضرر و إعادة التأهيل 34
I جبر الضرر و إعادة التأهيل قبل قانون العدالة الانتقالية 34
. تقييم التدابير المتعلقة بالأشخاص المتمتعين بالعفو العامّ 34
. حصيلة التدابير المتعلّقة بجرحى و شهداء الثورة 36

II جبر و الضرر و إعادة التأهيل مع قانون العدالة الانتقالية 37
. جبر الضرر و إعادة التأهيل المتمتع بها من قبل الأفراد 37
. جبر الضرر لفائدة الجهات الضحايا 38
التوصيات المتعلّقة بالدعامة الثالثة 40
الدعامة الرابعة: الاصلاحات و ضمانات عدم التكرار 41
I الضمانات المكرسّة من قبل الدستور التونسي 41
. ضمانات معزّزة 41
. الضمانات الجديدة 42
II الاصلاحات المؤسساتية الحاصلة منذ 2011 43
حصيلة الإصلاحات 43
. دور لجنة الفحص الوظيفي و اصلاح المؤسسات و لجنة حفظ الذاكرة و محصّلة أعمالهما 45
التوصيات المتعلقة بالدعامة الرابعة 47
محور للتفكير(FOCUS): هيئة الحقيقة و الكرامة 49
المحور I : طريقة سير مجلس هيئة الحقيقة و الكرامة 54
المحور II : الحوكمة المالية لهيئة الحقيقة و الكرامة 57
المحور III : حماية المعطيات الشخصية من طرف هيئة الحقيقة والكرامة 58
التوصيات المتعلقة بسير عمل هيئة الحقيقة و الكرامة و حوكمتها 58
معرض الصحافة 59

تقرير مخبر الديمقراطية

السجل الجبائي 1273617/B www.labodemocratique.org

برنامج الأمن و القضاء/ مشروع مرصد العدالة الانتقالية

مخبر الديمقراطية هو جمعية تونسية ذات صبغة علمية تتبنى مبادئ الاعلان العالمي لحقوق الانسان و تعمل على تكريس و تجذير ديمقراطية مبتكرة و حية و ذلك من خلال:

- البحث و التحليل و النقاش
- القيام بعمليات ميدانية موجهة
- التقدم بمقترحات للسلط العمومية و المجتمع المدني و الرأي العام

بمساعدة : **مشروع دعم العدالة الإنتقالية في تونس**

PNUD Au service des peuples et des nations.
NATIONS UNIES DROITS DE L'HOMME HAUT-COMMISSARIAT
التعاون الألماني DEUTSCHE ZUSAMMENARBEIT
Ambassade du Royaume des Pays-Bas en Tunisie

التقديم و المنهجية

استند هذا التقرير إلى متابعة منتظمة و دورية وتجميع واسع للمعلومات في الميدان القانوني (I) والمؤسساتي (II) و السياسي (III) و الإعلامي (VI). و تمّ اثراء هذا التقرير بالتعاون مع مختلف مكونات المجتمع المدني المشتغلة على موضوع العدالة الانتقالية (V) فضلا عن القيام بجملة من المقابلات و الحوارات مع فاعلين أساسيين في مسار العدالة الانتقالية وشخصيّات تمتلك خبرة وتجربة هامتين في هذا المجال (IV).

I الميدان القانوني

يجد مسار العدالة الانتقالية اطاره القانوني في جملة من النّصوص القانونية الوطنيّة الداخليّة من جهة و جملة من المقتضيات الدوليّة الملزمة للدولة التونسية من جهة أخرى.

تتضمّن المنظومة القانونية التونسية الوضعية مجموعة من المقتضيات الدستورية والتشريعية والترتيبية المنظمة لجوانب تهمّ مسار العدالة الانتقاليّة. و يشكّل القانون الأساسي 53 لسنة 2013 المؤرخ في 17 ديسمبر 2013 النص القانوني الاطار الذي ينظم هذا المسار.

أمّا على المستوى الدولي، فقد صادقت الدولة التونسية على جملة من الوسائل الدولية والجهوية والتي تلزم عليها احترام حقوق الانسان و مبادئ السّير الجيد للعدالة (العهد الدولي للحقوق المدنية و السياسية، الميثاق الافريقي لحقوق الإنسان و الشعوب، اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد، الخ).

إلى جانب هته القواعد القانونية الملزمة، توجد أيضا وسائل دولية من القانون المرن *Soft- Law* - تؤطر طريقة تفعيل مسار الانتقال الديمقراطي و تضع جملة من التوصيات التي يجب على الدولة التونسية تجسيدها على أرض الواقع، الأمر الذي يجعل من قرارات الجمعية العامة لمنظمة الأمم المتحدة في هذا الاطار ذات أهمية بالغة.

و يهدف هذا التقرير المقدم إلى معاينة و تقييم تفعيل مسار العدالة الانتقالية الذي حصل الى حدّ الآن بالاستناد الى مضمون المقتضيات القانونية السابقة الذكر و ما تمليه قواعد الممارسات الجيدة المشار إليها.

II الميدان المؤسساتي

يرمي التقرير الى معاينة أشغال مختلف الجهات العمومية المتدخلة بدرجات متفاوتة في مسار العدالة الانتقالية. و تمّ التركيز أساسا على كلّ من هيئة الحقيقة و الكرامة و السلطتين التنفيذية والتشريعية (مجلس نواب الشعب، رئاسة الجمهورية، رئاسة الحكومة، الوزارات المعنية بمسار العدالة الانتقالية على غرار وزارات العدل و الداخلية و أملاك الدولة و الشؤون العقارية والمالية و الشؤون الاجتماعية). و قد شكّلت السلطة القضائية موضوع دراسة خاصّة منّا نظرا لارتباطها الوثيق بمسار العدالة الانتقالية. فتمّت معاينة عن كثب أعمال كلّ من المحاكم العدلية و العسكرية إلى جانب المحكمة الإدارية. كما تمّ تسليط

الضوء، على أعمال الهيئات المستقلة والتعديلية الدستورية و التشريعية و التي تهمّ مجال العدالة الانتقالية على غرار الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد و الهيئة الوطنية للوقاية من التعذيب و الهيئة الوطنية لحماية المعطيات الشخصية.

III الميدان السياسي

باعتبار أنّه لا يمكن فكّ و عزل مسار العدالة الانتقالية عن الاعتبارات و التوازنات السياسية والحزبية، فانّه تمّ التّطرق أيضا في اطار هذا التقرير -كلّما كان ذلك ضروريا و مفيدا للتحليل- إلى مواقف مختلف الفاعلين السياسيين و الأحزاب السياسية حول المسائل التي تتعلّق بالعدالة الانتقالية.

IV الميدان الإعلامي

إنّ طريقة التعامل الإعلامي مع مسار العدالة الانتقالية تؤثّر على فاعليته و حسن سيره.واستنادا إلى متابعة و تجميع مستمرّين للمعلومات و المقالات المبثوثة من قبل وسائل الإعلام التونسية العمومية و الخاصّة، يقترح التقرير في جزئه الثالث معرضا للصحافة باللغتين العربية و الفرنسية متعلقا بالفترة الممتدة بين جانفي و جوان.

V المتابعة و التّعاون مع المجتمع المدني

مثلّت أنشطة منظمات المجتمع المدني المتدخلة في مجال العدالة الانتقالية محور اهتمام ومتابعة منتظمة خلال الفترة التي أعد فيها هذا التقرير. و في هذا الإطار، نظّم مخبر الديمقراطية في تونس ، بتاريخ 22 أفريل 2017 ، دورة حوار مع فاعلي المجتمع المدني في مجال العدالة الانتقالية. و قد كانت هذه الدورة فرصة للقيام بتقييم جماعي للمسار برمّته وتبادل مختلف الآراء و اقتراحات التوصيات الكفيلة بتحسين تفعيل المسار.

كما خوّلت هذه الدورة تسليط الضوء على مختلف خصائص الحوكمة الداخلية لهيئة الحقيقة و الكرامة و من تحديد العوائق و التحديات التي تواجهها الهيئة. و تمّ تضمين نتائج هذه الدورة صلب التقرير لكي يتّسنى الاطلاع عليها.

كما قام مخبر الديمقراطية بالتعاون و التنسيق مع شريكه في مشروع مرصد العدالة الانتقالية و المتمثّل في جمعيّة المركز التونسي المتوسطي TUMED . و تعلّق هذا التّعاون أساسا بالمعطيات المرتبطة بضحايا الانتهاكات الذين تمّت معالجة ملّفاتهم من قبل الهيئة. و قد أثرت هته المعطيات المجمّعة و المقدّمة من قبل المركز التونسي المتوسطي في التقرير في العديد من النّقاط و المحاور. كما بادر المخبر بالتنسيق دائما مع المركز التونسي المتوسطي بإجراء مقابلات و حوارات مع أعضاء الهيئة.

من ناحية أخرى ، تجدر الإشارة إلى أنّ مخبر الديمقراطية هو أيضا عنصر من العناصر المكوّنة للجنة متابعة التوصيات المنبثقة عن المؤتمر الوطني للعدالة الانتقالية و المنعقد ببادرة من مكونات المجتمع المدني يومي 2 و 3 نوفمبر 2016 . و قد شارك مخبر الديمقراطية في هذا الإطار في الاجتماعات الدورية للجنة. و قد مكّنت هذه الأشغال من متابعة توصيات المؤتمر و أعمال مجلس نواب الشعب المتعلقة بانتخاب الأعضاء الجدد للهيئة.

و فـي الأخيـر، لا بـدّ مـن الإشـارة مـن أنّ مخبـر الديمقراطيـة دأب أيضـا علـى متابعـة مسـتمرّة لنشـاطات وتظاهـرات جمعيـات المجتمـع المدنـي و المنظمـات الدوليـة الحكوميـة و غيـر الحكوميـة و التـي تهـمّ مسـار العدالـة الانتقاليـة.

VI المقابـلات و الحـوارات التي تمّ اجراؤها

مـن أجـل إعـداد التقريـر، حـرص مخبـر الديمقراطيـة علـى اجـراء جملـة مـن المقابـلات و الحـوارات مـع شـخصيات لهـا خبـرة فـي مجـال العدالـة الانتقاليـة فضـلا عـن ممثيلـن للمؤسسـات الرسـمية الفاعلـة و المؤثـرة فـي هـذا المجـال .

- السيد **محمد صالح بن عيسى**، أستاذ قانون عام و وزير أسبق للعدل
- السيدة **سهام بن سدرين**، رئيسة هيئة الحقيقة و الكرامة
- السيدة **علا بن نجمة**،عضوة بالهيئة و رئيسة لجنة البحث و التقصي
- السيدة **حياة الورتاني**، عضوة بالهيئة، رئيسة لجنة جبر الضرر و إعادة التأهيل
- السيد **خاد الكريشي**، عضو بالهيئة، رئيس لجنة التحكيم و المصالحة
- السيدة **عفاف النحالي**، قاضية، رئيسة وحدة العناية الفورية و التعويض الوقتي لدى هيئة الحقيقة و الكرامة
- السيدة **منال ثابت**، مديرة ديوان رئيسة الهيئة
- السيد **مصطفى البعزاوي**،عضو مستقيل من الهيئة و رئيس سابق للجنة الفحص الوظيفي و اصلاح المؤسسات.
- السيد **شوقي قداس**، رئيس الهيئة الوطنية لحماية المعطيات الشخصية.
- السيد **فيليبو دي كاربينيا**، مستشار تقني رئيسي، برنامج الأمم المتحدة الإنمائي تونس
- السيد **أمين غالي**، مدير مركز الكواكبي للتحولات الديمقراطية
- السيد **وسام الشابي**، محام مكلّف بالعدالة الانتقالية، الهيئة الوطنية للمحامين، فرع تونس

خلاصة التوصيات

الكشف عن الحقيقة

توصيات موجهة الى السلطة التنفيذية

- الإسراع بإكمال و نشر القائمة النهائية لجرحى و شهداء الثورة في الرائد الرسمي للجمهورية التونسية.
- السهر على تمكين هيئة الحقيقة و الكرامة من النفاذ الفعلي إلى الأرشيف والمعلومات التي بحوزة الإدارة العمومية كما يؤكد على ذلك قانون العدالة الانتقالية.

توصيات موجهة الى السلطة التشريعية

- ضرورة وضع اطار تشريعي خاص يمكّن من حفظ و ضمان النفاذ العمومي إلى «أرشيف الدكتاتورية». و يستأنس هذا الاطار التشريعي الخاص بالتجارب المقارنة من خلال انشاء هيكل خاص محايد يتولّى حفظ هذا النوع من الأرشيف أو ان توكل هذه المهمة إلى اشراف هيكل مختص له الخبرة و البنية التحتية الأرشيفية اللازمة على غرار مؤسسة الأرشيف الوطني.

توصيات موجهة الى هيئة الحقيقة و الكرامة

- تدقيق و توضيح المعايير الموضوعية المستند إليها في الضحايا و استماعهم في الجلسات العلنية و ضبط محاور هذه الجلسات و يكون ذلك بنشر بروتوكول الاجراءات الداخلية لجلسات الاستماع العلنية.
- تجنب بث أشرطة وثائقية من شأنها إعطاء قراءات غير محايدة لمسائل معينة.
- الحرص قدر الإمكان على اشراك الجلادين و مرتكبي انتهاكات حقوق الانسان في الجلسات العلنية وذلك بعد موافقة الضحايا و حسب الصياغة التي يقررونها .
- ضبط و نشر رزنامة واضحة في الجلسات العلنية و مواضيعها بطريقة مسبقة طيلة المدة المتبقية من مدة عمل الهيئة.
- تحسين التواصل و التفاعل مع وسائل الاعلام حول محتوى و محاور الجلسات العلنية.

المساءلة و المحاسبة

توصيات موجهة بطريقة مشتركة الى كل من السلطتين التنفيذية و التشريعية

- ضرورة الحفاظ على التناسق العام لمنظومة العدالة الانتقالية الموضوعة من قبل الدستور و التشريع الوطني و تفادي أية مبادرة تشريعية حكومية أو نيابية تزاحم مسار العدالة الانتقالية و تتناقض معه و تفرغه من محتواه.

توصيات موجّهة إلى السلطة التشريعية

- تنقيح القانون الجزائي بطريقة تجعله يتلاءم مع منظومة العدالة الانتقالية من خلال إضافة نصوص

تجـرّم انتهـاكات حقـوق الانسـان الخطيـرة علـى غـرار الاختفـاء القسـري والمنفـى القسـري و التزويـر الانتخابـي.

- ضـرورة احتـرام مبـدأ التقاضـي علـى درجتيـن (درجـة ابتدائيـة و درجـة استئنافية) أثنـاء المعالجـة القضائية للملفـات أمـام الدوائـر القضائيـة المتخصصـة. كمـا تبـدو الحاجـة ملّحـة الـى فتـح البـاب للطعـن بالتعقيـب أيضـا.

توصيات موجهة إلى رئاسة الحكومة

- مواءمـة وتنسـيق دور السـلطات الإداريـة للدولـة فـي التعامـل مـع الجرائـم والجنـح الماليـة فـي اطـار منظومـة العدالـة الانتقاليـة (المكلّـف العـام بنزاعـات الدولـة، وزارة أمـلاك الدولـة والشـؤون العقاريـة، اللجنـة الوطنية للتصـرف فـي الأمـلاك المصـادرة مـن قبـل الدولـة) وتدعيـم سـبل التواصـل بينهـا و بيـن هيئـة الحقيقـة و الكرامة.
- ضمـان التواصـل و الاشـهار الكافييـن للنتائـج والتدابيـر التـي تتبناهـا الدولـة فـي معالجـة الجرائـم و الجنـح الماليـة التـي تدخـل فـي مجـال العدالـة الانتقاليـة.
- فتح الملفات المتعلقة بإجراءات التحكيم والمصالحة.

توصيات موجهة إلى وزارة العدل

- مواءمـة وتنسـيق دور القطـب القضائـي الاقتصـادي و المالـي فـي معالجـة الجرائـم و الجنح الماليـة المنصوص عليهـا فـي قانـون العدالـة الانتقاليـة مـع صلاحيـات هيئـة الحقيقـة والكرامة وضمـان التعاون الوثيـق بينهما.
- العمـل علـى ضمـان سـبل التعـاون بيـن المصلحـة العامـة للشـؤون الجزائيـة صلـب وزارة العـدل مـع هيئـة الحقيقـة و الكرامـة فـي خصـوص نتائـج الاجـراءات المتعلقـة بالأمـلاك المكتسـبة بطريقـة غيـر مشـروعة و الموجودة بالخارج.

توصيات موجهة الى وزارة الدفاع

- الحاجـة الملحـة بالنسـبة للمحاكـم العسـكرية للتعـاون الفعلـي و الايجابـي مـع الهيئـة لتمكينهـا مـن ممارسـة صلاحياتهـا بطرقـة فعليـة وحقيقيّـة.
- ضـرورة نقـل جميـع المعلومـات المتعلّقـة بالقضايـا المرتبطـة بالعدالـة الانتقاليـة و الموجـودة بحـوزة الـوزارة إلـى هيئـة الحقيقـة و الكرامـة فـي إطـار احتـرام قانـون العدالـة الانتقاليـة و المعاييـر الدوليّـة المعمـول بهـا فـي هـذا المجـال.

توصيات موجهة إلى هيئة الحقيقة و الكرامة

- تحسـين التواصـل فـي خصـوص تقـدّم و شـروط اتفاقيـات التحكيـم والمصالحـة التـي تـمّ التفـاوض حولهـا و توقيعهـا مـن طـرف الدولـة والأشـخاص المتهميـن بجرائـم و جنـح ماليـة فـي إطـار الـدور التحكيمـي لهيئـة الحقيقـة و الكرامـة.
- العمل على تسريع معالجة الملفات المتعلقة بالتحكيم والمصالحة

جبر الضرر و إعادة التأهيل

التوصيات المتعلقة بالبرنامج الشامل لجبر الضرر

- ضرورة أخذ بعين الاعتبار التعويضات التي دفعت سابقا من قبل الدولة لفائدة جرحى وشهداء الثورة و لفائدة الأشخاص المنتفعين بالعفو العام في اعداد برنامج جبر الضرر الجماعي.
- الضرورة الملّحة لتكثيف التعاون و التنسيق و التكامل بين الوزارات و المتدخلين العموميين الضالعين في إعداد برنامج جبر الضرر الجماعي.
- أهميّة المشاركة الحيوية للمجتمع المدني في الاستشارة الوطنية لجبر الضرر الجماعي والتي شرعت في تنظيمها هيئة الحقيقة و الكرامة.
- ضرورة تقديم المزيد من التوضيحات حول تقدّم مشروع الأمر الحكومي المتعلّق بصندوق الكرامة.

التوصيات المتعلّقة بالتعويض لفائدة الجهات-الضحايا

- ضرورة توضيح مفهوم و تعريف الجهة-الضحية.
- ضرورة تنظيم جلسات استماع علنية للجهات-الضحايا.
- ضرورة توضيح المعايير و المنهجية المتبعة لتحديد الاضرار الناجمة عن تهميش الجهات -الضحايا.
- ضرورة تدعيم النقاش العام بين ممثلي المجتمع المدني و الممثلين للجهات-الضحايا والخبراء و السلط العمومية حول دراسة مسألة الجهات-الضحايا.
- ضرورة الشروع في الدراسات و التحقيقات الموضوعية حول السياسية التنموية وحول المخططات التنموية الخماسية المتبناة من قبل الدولة منذ الاستقلال.

التوصيات المتعلّقة بالتعويضات المستعجلة

- ضرورة ضمان المزيد من الشفافية من طرف هيئة الحقيقة و الكرامة فيما يخصّ التعويضات المستعجلة التي تم صرفها أو بصدد الصرف.

اصلاح المؤسسات و ضمانات عدم التكرار

توصيات موجهة إلى هيئة الحقيقة والكرامة

- وجوب تفعيل أعمال لجنة الفحص الوظيفي و اصلاح المؤسسات في أقرب الاجال.
- الاعلام والتوضيح حول المقاربة المعتمدة من طرف لجنة الفحص الوظيفي و اصلاح المؤسسات.
- السهر على ملائمة مقترحات الإصلاحات المقدمة من طرف لجنة الفحص الوظيفي واصلاح المؤسسات مع الإصلاحات التي تم الشروع فيها من قبل الدولة.
- تحديد المعايير و المنهجية المعتمدة في عملية غربلة مؤسسات الدولة.
- السهر على تمكين الموظفين موضوع الغربلة من إجراءات تحترم حقوق الدفاع.
- السهر على تمكين الموظفين موضوع الغربلة من التمتع بقرينة البراءة كاقتراح فصلهم وقتيا عن العمل الى حين صدور حكم قضائي أو تأديبي نهائي بشأنهم.

توصيات موجهة إلى السلطة التشريعية

- السهر على تفعيل الفصل 49 من الدستور بما في ذلك شرط التناسب أثناء صياغة ومناقشة النصوص المتعلقة بالحقوق والحريات.
- التسريع في تنقيح المجلة الجزائية ومجلة الإجراءات الجزائية.
- السهر على تسريع المناقشة و المصادقة على القوانين التي تضمن الرقابة الديمقراطية على القطاع الأمني.
- إرساء الآليات و الإجراءات التي تمكّن من الرقابة الديمقراطية على القطاع الأمني من طرف لجنة الأمن والدفاع بمجلس نواب الشعب.
- الشروع في اصلاح الإطار القانوني و الرقابة الديمقراطية لمصالح الاستعلامات.
- السهر على تنقيح النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب في اتجاه توسيع صلاحيات التحقيق والبحث المخولة للجان البحث البرلمانية.

توصيات موجهة إلى السلطة التنفيذية

- السهر على تسريع وتدعيم المؤسسات الضامنة لدولة القانون ولعدم تكرار انتهاكات حقوق الانسان والجرائم المالية المرتكبة في ظلّ النظام القديم.
- تركيز المحكمة الدستورية.
- تفعيل المجلس الأعلى للقضاء.
- تدعيم دور الهيئة الوطنية لمناهضة التعذيب.
- تركيز الهيئة الوطنية المستقلة لحقوق الإنسان.
- تركيز الهيئة المستقلة للحوكمة الرشيدة ومقاومة الفساد.
- مواصلة وتدعيم اصلاح السلطة القضائية لضمان الحفاظ الدائم على استقلالها

طريقة سير و حوكمة هيئة الحقيقة و الكرامة

توصيات موجهة إلى مجلس نواب الشعب

- ضرورة سد شغور الأعضاء المستقيلين من مجلس هيئة الحقيقة و الكرامة.

توصيات موجهة إلى هيئة الحقيقة و الكرامة

- ضرورة احترام التشريع المتعلق بحماية المعطيات الشخصية.
- ضرورة احترام و تنفيذ القرارات القضائية.

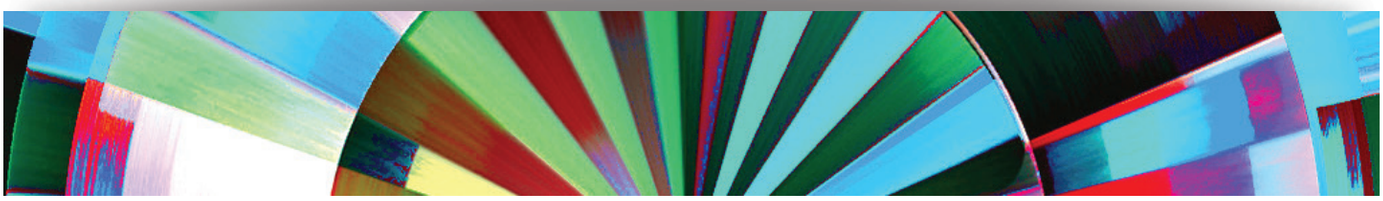

التحليل و المتابعة

جانفي - جوان 2017

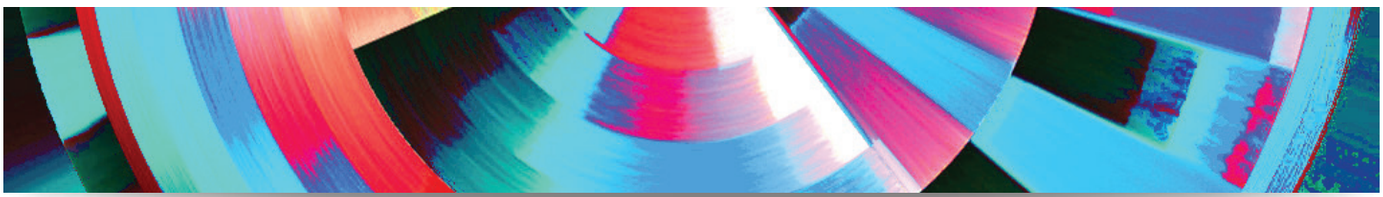

يهدف هذا الجزء إلى تقديم المتابعة و التحليل الضروريين لتطور مسار العدالة الانتقالية في تونس في السنوات الست المنصرمة و في السداسي الاول من سنة 2017. و سيرتكز مخطط التحليل التالي على الدعامات الأربعة الرئيسة للعدالة الانتقالية كما حددتها منظمة الأمم المتحدة و ذكّر بها قانون العدالة الانتقالية و التي تتمثل في:

- **الحقيقة:** النفاذ إلى الحقيقة و الاعتراف بحقيقة الانتهاكات المرتكبة.
- **المحاسبة و المساءلة:** تحديد مرتكبي انتهاكات حقوق الانسان و الجرائم و تتبعهم ومحاسبتهم.
- **جبر الضرر و إعادة التأهيل**: يحقّ لضحايا الانتهاكات أن يتمتعوا بتعويضات عادلة متوافقة مع حجم الضرر الذي تعرضوا له. و لا يقتصر جبر الضرر على التعويضات المادية فقط بل يشمل أيضا تعويضات معنوية رمزية تعيد الاعتبار للضحايا على غرار الاعتذارات العمومية والرسمية. كما يهدف جبر الضرر الى تحسين وضعية عائلات الضحايا من خلال تقديم المنحات الدراسية و الرعاية الصحية اللازمة.
- **الإصلاحات و ضمانات عدم التكرار** : يجب استخلاص الدروس من الماضي و ضمان عدم تكرار الانتهاكات التي حصلت . و يمر هذا بالأساس بإصلاحات مختلف المؤسسات لإرساء مناخ الديمقراطية و الشفافية و احترام القانون و حقوق الانسان .

الدعامة الأولى :كشـف الحقيقة

أنشأ قانون العدالة الانتقالية لجنة للحقيقة. هته اللّجنة تسمّى هيئة الحقيقة و الكرامة. وأوكل لها نفس القانون مهمّة إماطة اللثام عن الانتهاكات المرتكبة في ظلّ الأنظمة السابقة. فالكشف عن الحقيقة بهذا المعنى هو مهمة أساسية أنيطت بعهدة الهيئة (I) فضلا عن كونه يشكّل حقّا معترفا به لكلّ مواطن(II).

I حصيلة عمل هيئة الحقيقة و الكرامة في مجال كشف الحقيقة

داخل هيئة الحقيقة و الكرامة، لجنة البحث و التقصي هي من تمتلك الصلاحيات اللازمة للكشف عن الحقيقة. و يمرّ هذا الكشف أساسا عبر ضمان الولوج و النفاذ إلى الأرشيف وإلى أيّة وثيقة تدخل في مجال عمل الهيئة إلى جانب تنظيم جلسات استماع علنيّة لضحايا الانتهاكات.

- **لجنة البحث و التقصي داخل هيئة الحقيقة والكرامة**

تتمثل المهمة الأساسية لهته اللجنة في كشف الحقيقة. و تتدخل في أربع مستويات[1]: فرز واختيار ملفات الانتهاكات المودعة (1) ، تنظيم جلسات الاستماع السرية للضحايا (2)، بحث و تحليل الملفات (3) و التحقيق بالنسبة للانتهاكات الجسيمة (4).

623000 ملف تم ايداعهم ، 90 بالمائة من بينهم تم فرزها، الملفات غير المقبولة تكون موضوع قرار بالرفض مصادق عليه من قبل مجلس الهيئة. إلى حدّ الآن، 8 بالمائة من الملفات أي 4378 ملف تم رفضهم لكون محتواهم لا يتطابق مع مجال عمل الهيئة.

و تجدر الإشارة إلى أنّ 23 بالمائة من الملفات تمّ ايداعها من قبل نساء و تم احداث لجنة المرأة صلب هيئة الحقيقة و الكرامة لتشجيع النساء على الكشف عن الانتهاكات التي تعرضن لها.

و تؤدي الملفات المقبولة الى تنظيم جلسات استماع سرية للضحايا من قبل وحدة الجلسات داخل لجنة البحث و التقصي. و تلعب هته الجلسات السرية دورا هاما في التوثيق بما أنّها تمهّد الطريق فيما بعد للقيام بالأبحاث و التحاليل اللازمة. و تدور هته الجلسات السرية داخل مكاتب الاستماع الموزعة بين العاصمة و الجهات. و يمكن أن تؤدي مرحلة البحث والتحليل الى الرفض المعلّل للملّف أو ختم التحقيق أو فتح البحث في خصوص انتهاكات تندرج ضمن صلاحيات الدوائر القضائية المتخصصة.

و تتعلق مرحلة البحث بالانتهاكات الموصوفة بالجسيمة على معنى قانون العدالة الانتقالية. وتشبه هته المرحلة البحث القضائي العادي[2].

و ينتهي هذا الإجراء بختم قرار البحث، و عند الحاجة، إلى نقل الملّفات إلى الدوائر القضائية المتخصصة في مجال العدالة الانتقالية. و بلغ عدد الملّفات المختومة تقريبا 1000 إلى حدّ الآن.كما عملت الهيئة منذ

40 مكتب استماع بتونس العاصمة

50 مكتب استماع جهوي

مكاتب الاستماع المتنقلة جعلت لتسهيل الوصول إلى الضحايا (يمكن تنظيم جلسات استماع في مقر إقامة الضحايا أوأيّ مكان آخر يختارونه خاصّة بالنسبة للفئات الهشة) معدل مدة جلسة الاستماع / ما بين ساعتين و ثلاث ساعات (يمكن لجلسة الاستماع أن تدوم يوما كاملا إذا تعرضت الضحية للعديد من الانتهاكات)

المصدر: حوار مع السيدة علا بن نجمة رئيسة لجنة البحث والتقصي صلب هيئة الحقيقة والكرامة

---

1 النظام الداخلي للهيئة (الفصلان 56-60)، دليل إجراءات لجنة البحث و التقصي (قرار عدد 2 المؤرخ في جانفي 2016).

2 يمكن للجنة أن تقوم باستدعاء الشهود و القيام بالمعاينات . و يقع تضمين كلّ هذا في محاضر جلسات و يجب على البحث أن يتمّ في كنف احترام مبدإ احترام الخصومة و احترام حقوق الدفاع.

أواسط 2016، على وضع منهجية عمل تعتمد على خريطة إقليمية وتاريخية للانتهاكات[3]. و من هذا المنطلق، تمكّنت لجنة البحث و التقصي داخل هيئة الحقيقة والكرامة من إحصاء 18 حدثا تاريخيا كبيرا كان فيهم الاستبداد أكثر حدّة و من ضبط 36 من الانتهاكات المرتكبة ما بين 1955 و 2013[4].

بالرغم من بعض البطء الذي ميّز عملها، فانّه يمكن القول بأنّ لجنة البحث و التقصّي حقّقت تقدّما هامّا و غير يسير في مجال كشف الحقيقة.

• نفاذ هيئة الحقيقة و الكرامة إلى الأرشيف

يوكل قانون العدالة الانتقالية إلى هيئة الحقيقة و الكرامة مهمّة « (...) جمع المعطيات ورصد الانتهاكات وإحصائها وتثبيتها وتوثيقها من أجل إحداث قاعدة بيانات وإعداد سجل موحد لضحايا الانتهاكات (...)»[5].

و للقيام بهذه المهمة، يمكن للهيئة:

- « النفاذ إلى الأرشيف العمومي والخاص بقطع النظر عن كل التحاجير الواردة بالتشريع الجاري به العمل.

- مطالبة السلط القضائية والإدارية والهيئات العمومية وأي شخص طبيعي أو معنوي بمدها بالوثائق أوالمعلومات التي بحوزتهم.

- طلب معلومات من جهات رسمية أجنبية ومنظمات أجنبية غير حكومية طبق المعاهدات والاتفاقيات الدولية المبرمة في الغرض وجمع أية معلومات من ضحايا وشهود وموظفين حكوميين وغيرهم من بلدان أخرى بالتنسيق مع السلطة المختصة»[6].

عدد الملفات المحصاة من قبل الهيئة قبل نقل الأرشيف الرئاسي إلى الأرشيف الوطني كان تقريبا يقارب 30000 في حين انّ العدد الحالي للملفات الممكن الاطلاع عليها لا يتجاوز 20000.

المصدر : السيدة علا بن نجمة

لكن و بالرّغم من هذه المقتضيات التشريعية، فانّ الهيئة لا تزال تجابه جملة من الصعوبات والعوائق للنفاذ الى الأرشيف و الوثائق الأخرى الضرورية للقيام بأعمالها.فيما يخص أرشيف رئاسة الجمهورية[7]،فقد تمّ نقلها إلى الأرشيف الوطني. وبالرغم من تعاون جيد مع مصلحة الأرشيف الوطني و من نفاذ مضمون لأرشيف رئاسة الجمهورية[8] الذي تمّ نقله، فانّ لجنة البحث و التقصي أشارت الى نقصان غير مبرر للملفات التي أحصتها قبل ان تتمّ عمليّة النقل.

من ناحية أخرى، فانّ الهيئة لم تتمكّن الى حدّ الآن من النفاذ إلى الأرشيف الأمني للنظام السابق والذي بحوزة وزارة الداخلية. و يبدو أنّ موقف الوزارة كان دائما صارما و قطعيا[9] حول هته المسألة. إلاّ أنّه في الآونة الأخيرة، ظهرت مؤشرات ايجابية يمكن أن تعلن عن انطلاق للتعاون بين الوزارة والهيئة ذلك انّ وزارة الداخلية قدمت للهيئة مجموعة من الوثائق المتعلقة بانتهاكات حقوق الانسان المرتكبة أثناء فترة النظام القديم و التي من شأنها أن تساعد الهيئة في استكمال التحقيقات التي شرعت فيها.

بالرغم من الطلبات المتكررة التي تقدّمت بها الهيئة، فانّها لم تتمكّن من النفاذ و الولوج إلى أرشيف الوكالة التونسية للاتصال الخارجي و التي كانت تشكّل الجهاز الرئيس للدعاية الاعلامية للنظام السابق على

---

3 حوار مجرى مع السيد فيليبو دي كاربينيا، مستشار تقني رئيسي، برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، تونس.

4 حوار مجرى مع السيدة علا بن نجمة، رئيسة لجنة البحث و التقصي.

5 الفصل 39 من قانون العدالة الانتقالية.

6 الفصل 40 من قانون العدالة الانتقالية.

7 حول الخلاف بين رئاسة الجمهورية و هيئة الحقيقة و الكرامة، انظر البيان الصحفي و التحليل القانوني الذي قام به مخبر الديمقراطية.
https://labodemocratique.files.wordpress.com/2014/12/labo-communiquc3a9-de-presse-affairetransfertarchives-2912141.pdf

8 تمّ التوقيع على اتفاق بين هيئة الحقيقة و الكرامة يتاريخ 25 ماي 2015 يرخص النفاذ الى أرشيف رئاسة الجمهورية المنقولة على الأرشيف الوطني. وقد انطلق هذا النفاذ الفعلي إلى الأرشيف منذ نوفمبر 2015.هيئة الحقيقة و الكرامة، التقرير السنوي 2015، صص.52-56.

9 مقابلة مجراة مع السيدة علا بن نجمة رئيسة لجنة البحث و التقصي .

المستوى الخارجي. و من المفيد التذكير في هذا الإطار، أنّ هذا الأرشيف هو الآن بحوزة رئاسة الحكومة[10].

من جانب آخر، فانّ ملفات التعويض و اعادة الادماج الخاصّة بالأشخاص المتمتّعين بالعفو المقرّر سنة 2011 و ملّفات جرحى و شهداء الثورة لم يتمّ اعلام الهيئة بها إلاّ بطريقة جزئية. هذه الملفات هي بحوزة رئاسة الحكومة الآن و ذلك بعد حذف وزارة حقوق الانسان والعدالة الانتقالية [11].

حسب قانون العدالة الانتقالية ، فانّ رئاسة الحكومة ملزمة بتمكين الهيئة من هته الملفات تمكينا كاملا وفعليا حتى يتسنى لها احتساب التعويضات المعطاة و تأخذها بعين الاعتبار في احتساب التعويض الشامل في اطار برنامج جبر الضرر[12]. و يمكّن نفاذ الهيئة من القيام بمهمتها على أوجه أكمل و المتمثلة في توثيق انتهاكات حقوق الانسان و تكوين قاعدة بيانات ودفتر موحّد لضحايا هته الانتهاكات.

مكّنت وزارة الداخلية الهيئة من النفاذ الى أرشيف مستشفى قوات الامن الداخلي بالمرسى أين كانت تتمّ معالجة ضحايا التعذيب الامني في فترة حكم النظام السابق

المصدر: حوار مع السيدة سهام بن سدرين، رئيسة هيئة الحقيقة والكرامة

إنّ الهدف من عمل الهيئة و عموما من كشف الحقيقة يحتّم اتاحة للعموم كلّ وثيقة متعلقة بضحايا انتهاكات الماضي بقطع النظر عن السلطة التي تكون بحوزتها هته الوثيقة. بالرغم من هته الاعتبارات الهامة وغيرها، فانّ مسألة نفاذ هيئة الحقيقة والكرامة إلى الأرشيف والوثائق الإدارية لا يزال يطرح إشكالات عديدة.

- **تنظيم جلسات الاستماع العلنية لضحايا الانتهاكات**

بالتوازي مع البحث و التقصّي، تنظّم هيئة الحقيقة و الكرامة جلسات استماع علنيّة لضحايا أومجموعة من ضحايا لانتهاكات الديكتاتورية. و يقع بث هته الجلسات للعموم[13]. إلى حدود 30 أفريل 2017، قامت الهيئة بتنظيم 9 جلسات استماع علنية للضحايا. و يجدر في هذا الإطار، تقديم جملة من الملاحظات التالية.

تمتعت هته الجلسات بتغطية إعلامية واسعة و تمّ بثها مباشرة على التلفزة الوطنية[14]. و ما يمكن ملاحظته في هذا السياق هو الغياب شبه الكلي لممثلي السلطات الرسمية للدولة خاصة رئيس الجمهورية و رئيس الحكومة .هو ما يطرح نقاط استفهام جديّة حول مدى دعمهما لمسار العدالة الانتقالية. و يشير العديد من الملاحظين إلى غياب الجلاّدين عن جلسات الاستماع و هو من شأنه أن يعيق عمليّة الكشف عن الحقيقة. فالكشف عن السلسلة الاسمية لمن أعطى التعليمات لتنفيذ الانتهاكات ضرورية و جوهرية[15].

و من المفيد الإشارة هنا إلى أنّه في ماي 2017، تمّ بثّ جلسة استماع خاصة بالفساد تم الاستماع فيها إلى شخصيات هامة ضالعة في الفساد من بينها عماد الطرابلسي من خلال حوار مسجل . و رغم الانتقادات التي وجهت لهذا الحوار[16] خاصّة فيما يخصّ عملية المونتاج، فانّ هذا الحوار أحدث رجّة لدى الرأي العام. و هو ما يفسر أنّه بعد أيام معدودات من الحوار ، تم الشروع في حملة «الآيادي النظيفة» و التي تستهدف أسماء و شخصيات ذكرها عماد الطرابلسي.

---

10 مقابلة مجراة مع السيدة سهام بن سدرين، رئيسة هيئة الحقيقة و الكرامة.

11 مقابلة مجراة مع السيدة سهام بن سدرين، رئيسة هيئة الحقيقة و الكرامة.

12 حول هته المسألة، راجع الفصل الخامس.

13 يعطي الفصل 39 من قانون العدالة الانتقالية للهيئة صلاحية تنظيم جلسات استماع سرية أو علنية لضحايا الانتهاكات.

14 كان للجلسات الأولى أثر كبير على الرأي العام. ثم تراجع الاهتمام بها شيئا فشيئا. ويمكن اعتبار الجلسات الأولى نظرا للاهتمام الكبير الذي لاقته بمثابة «الصفعة للنظام السياسي القائم».

15 مقابلة مجراة مع السيد محمد صالح بن عيسى، وزير العدل الأسبق.

16 حول هته المسالة كانت إجابة السيد خالد الكريشي على النحو التالي: « التسجيل مع عماد الطرابلسي الذي تم بثه بتاريخ 19 ماي تم تصويره قبل أيام. في خصوص الجلسات الأخرى التي تمت في أوت 2016 وفقد كانت جلسات استماع سرية. و لم تقم عملية المونتاج بحذف مسائل هامة فقد حذفنا مسألة ماريا كاري نظرا لامكانية تعريض عماد الكرابلسي الى الخطر. و قد بينا للسيد محمد عماد الطرابلسي أنه من المحبذ عدم ذكر أسماء. و في جلسات الاستماع السرية، تم التعرض الى العديد من الأسماء و سيتم نقل ذلك الى القضاء. http://www.mosaiquefm.net/fr/actualite-midi-show/147889/krichi-l-ivd-travaille-etroitement-avec-la-justice»

من ناحية أخرى، أشار ملاحظون آخرون إلى عدم وضوح و ضبابية المعايير المعتمدة لاختيار الضحايا المستمع اليهم فضلا عن تحديد محاور جلسات الاستماع. و تساهم هته الضبابية في تغذية الجدل الموجود داخل الرأي العام حول حياد الهيئة و تسييسها.

ففي أثناء جلسة الاستماع العلنية التي خصصت للصراع البورقيبي اليوسفي(1955-1963)، بثّت هيئة الحقيقة و الكرامة شريطا وثائقيا يصف الأحداث التي صارت في تلك الفترة. و قد جوبه هذا الشريط بحملة شرسة من الانتقادات من قبل السياسيين و نشطاء المجتمع المدني والمؤرخين و الصحافين. و تمّ اتهام الهيئة بعدم الحياد و الانتصار الواضح و غير الموضوعي للشقّ اليوسفي[17].

و في الختام، لا بدّ من التذكير أنّ الهيئة لم تنشر إلى حدّ الآن دليل إجراءات متعلّق بجلسات الاستماع العلنية بالرغم من أن هذه الجلسات تخضع الى حملة من الإجراءات الداخلية و غير المنشورة و التي تضبط معايير تمثيلية الضحايا. و تتمحور هذه المعايير أساسا حول ختم البحث و التقصي المتعلق بملف الضحية المستمع اليها إلى جانب الحرص على التمثيل العادل و المنصف لكلّ الانتهاكات المحصاة فضلا عن العمل على التمثيل المتوازن لكل التيارات والإيديولوجيات السياسية التي عانت من انتهاكات النظام السابق[18] .

17 حول هته المسألة، كتبت الصحفية و مناضلة حقوق الانسان سهير بلحسن ما يلي : « (...) لم تتمّ الإشارة في أيّة لحظة الى الحرب الاهلية التي أدّت إلى اندلاع الأزمة بين الزعيمين اللذين كانا عازمين على تحطيم بعضهما البعض. و قد كانت هذه الحرب الأهلية حربا شعواء استندت على الاغتيالات و الاختطافات و الميليشيات من الجهتين. بشير بن حمد كان قد نشر بتاريخ 17 مارس 2016 وثيقة تعود إلى أفريل 1956 تبين أنّ بن يوسف كان قد عزم على ارسال الى منطقة بن قردان جيشا ممولا من عبد الناصر كان يسمى «جيش تحرير تونس». من خلال الشريط، لم تبيّن الهيئة سوى رؤية اليوسفيين للأمور. و كان من الأحسن لو انّها اكتفت فقط بتقديم الشهادات المتعلقة بالموضوع ومع تنزيلها في اطارها التاريخي بحياد و موضوعية.

18 مقابلة مجراة مع السيدة سهام بن سدرين، رئيسة هيئة الحقيقة و الكرامة.

موشّرات تتعلّق بطريقة سير جلسات الاستماع العلنية[19]

موشّرات عامّة

عدد الأفراد المستمع اليهم	41 من بينهم 19 امرأة
مدّة جلسة الاستماع	ما بين ساعتين و نصف و خمس ساعات
عدد الممثّلين عن الأحزاب السياسية في القاعة	46
عدد الممثّلين عن الحكومة في القاعة	02
نفاذ العموم الى جلسات الاستماع	- امكانيّة الحضور في جلسات الاستماع (7/7 جلسات) - امكانيّة التسجيل الالكتروني للحضور في الجلسات(7/7) - امكانية المعرفة المسبقة لتواريخ الجلسات (3/7 جلسات) - امكانية المعرفة المسبقة ببرنامج الجلسات (1/7 جلسات)
حضور مختصين في علم النفس إلى جانب الضّحايا	(7/7 جلسات)

مؤشرات تتعلّق بنوعية الانتهاكات

الحقوق المدنية و السياسية	- القتل العمد - الاختفاء القسري - التعذيب - الاغتصاب - السجن - الأشغال الشاقة - المسّ من حق التجمع السلمي - المسّ من الحق في محاكمة عادلة
الحقوق الاقتصادية و الاجتماعية والثقافية	- المسّ من الحقّ في العمل - المسّ من الحقّ في التعليم - الفساد

موشرات تتعلّق بمحاور جلسات الاستماع

الأحداث التاريخية	- الصراع اليوسفي البورقيبي (1955-1963) - محاولات الانقلاب العسكري (1962،1980،1987،1991) - انتفاضة 1984، « أحداث الخبز» - تحركات الثورة التونسية (17 ديسمبر 2010-14 جانفي 2011)
المحاور التي وقع تناولها	- الصراع من أجل الاستقلال - الصراع ضد ناشطي حقوق الانسان - ضحايا المنشور عدد 108 (منع ارتداء الحجاب في المؤسسات العمومية) و قانون عدد 34 المتعلق بالمساجد - صدام السلطة مع الحركات اليسارية (الحزب الشيوعي، حركة PERSPECTIVES ، حزب العمال الشيوعي) - صدام السلطة مع حزب العمال الشيوعي و الحركة الطلابية - صدام السلطة مع الحركة الإسلامية

19 هـذه المؤشـرات تتعلـق ب 7 مـن ضمـن 9 جلسـات اسـتماع علنيـة نظمتهـا الهيئـة إلـى حـدّ الآن:جلسـتي 17-18 نوفمبـر 2016،جلسـتي 16-17 ديسـمبر 2016، جلسـة 14 جانفـي 2017،جلسـة 26 جانفـي 2017،جلسـة 24 مـارس 2017. وقـد تـمّ مدّنـا بهتـه المؤشـرات مـن قبـل المنظمـة غيـر الحكوميـة محامـون بـلا حـدود تونـس.

II ماذا عن كشف الحقيقة كحقّ معترف به لكلّ مواطن؟

يهدف مسار العدالة الانتقالية من خلاله دعامته الأولى المتمثّلة في كشف الحقيقة إلى إعادة الثقة بين المواطنين و الدولة. و ترتيبا على هذا، فانّ مسار لا يهمّ فقط ضحايا الانتهاكات بل أيضا المواطنين بصفة عامة الذين يمتلكون حقّا عامّا للكشف عن الحقيقة بالتوازي مع هيئة الحقيقة و الكرامة. و في هذا الاطار و في السياق التونسي، يتطلّب هذا الحقّ خاصّة نشر القائمة النهائية لشهداء و جرحى الثورة و ضمان الحق في النفاذ الفعلي الى الوثائق الإدارية وتركيز بنيان قانوني واضح المعالم يمكّن من ولوج المواطنين إلى «أرشيف الديكتاتورية» وحمايتهم منه.

• نشر قائمة جرحى و شهداء الثورة

عرفت الفترة الأولى من مسار العدالة الانتقالية التي سبقت المصادقة على قانون العدالة الانتقالية إحداث لجنة الشهداء و الجرحى تتمثل مهمتها في ضبط و نشر القائمة النهائية للجرحى و شهداء الثورة و الذين سقطوا في الأحداث التي حصلت في الفترة الممتدة بين 17 ديسمبر 2010 و 14 جانفي 2011.

> « يتمّ تحديد قائمة شهداء وجرحى الثورة من قبل لجنة خاصة يتم احداثها لدى لجنة الحقوق و الحريات الأساسية تسمى «لجنة شهداء الثورة»
>
> الفصل 6 من المرسوم 97 لسنة 2011 المؤرخ في 24 اكتوبر 2011.

و يساهم نشر هته القائمة بطريقة فعلية في الكشف عن الحقيقة من جهة و في حفظ الذاكرة من جهة أخرى.

و تمّ ضبط قائمة للشهداء (و ليس للجرحى) و إرسالها إلى رئيس الجمهورية و رئيس مجلس نواب الشعب و رئيس الحكومة لكن دون نشرها في الرائد الرسمي للجمهورية التونسية. و يعود هذا البطء و التوقف فيما يخص النشر[20] أساسا إلى أسباب سياسية مرتبطة بتمثل أجهزة الدولة و السلطة الموجودة (وزارة العدل خاصّة) لمحتوى القائمة[21] و الى التخوف من المشاكل الاجتماعية التي يمكن ان تترتب عنها. و يطرح هنا اشكال أقارب شهداء و جرحى الثورة الذين تمتعوا بتعويضات بالرغم من أنّ أسماءهم ليست مدرجة في القائمة النهائية بعد التثبت.

• تقييم حق النفاذ إلى المعلومة من قبل المواطن

يضمن الدستور التونسي لسنة 2014 في فصله 32 في فقرته الأولى لكلّ مواطن الحقّ في الاعلام والحقّ في النفاذ إلى المعلومة. و تطبيقا للدستور، فانّه تمّ نسخ المرسوم عدد 41 سنة 2011 المؤرخ في 26 ماي 2011 و المتعلّق بالنّفاذ إلى الوثائق الإدارية للهياكل العمومية بالقانون الأساسي عدد 12 لسنة 2016 المؤرخ في 24 مارس 2016.

و يلزم هذا القانون الأساسي الهياكل العمومية بالاستجابة إلى كلّ طلب للنفاذ إلى معلومة.كما يعطي القانون الجديد معنى واسعا لمفهوم المعلومة بما أنّه يحيل إلى كلّ معلومة مسجّلة مهما كان تاريخها و بقطع النظر إن كانت مستلمة او معطاة من الهياكل العمومية.

و لا يجبر القانون طالب المعلومة تعليل أو تبرير طلبه. في حين أنّ الهيكل العمومي مطالب بتعليل قراره في حالة الرفض. و يحصر القانون الرفض الممكن في حالات استثنائية و مؤطرة بدقّة. و يكون الرفض مخوّلا إذا كان النفاذ يشكّل خطرا على الأمن العام و الدفاع الوطني و العلاقات الدولية. و من المفيد التذكير في هذا الصدد أنّ هذه الاستثناءات ليست مطلقة ذلك أنّ تطبيقها خاضع لاحترام مبدأ ي الضرورة و التناسب.

و يساهم هذا الحقّ في النفاذ الى المعلومة في الكشف عن الحقيقة حول الانتهاكات التي تدخل في مجال العدالة الانتقالية. كما أنّه يتكامل مع المهمّة الموكولة إلى هيئة الحقيقة والكرامة في كشف النقاب حول ممارسات الماضي.

---

20 http://www.huffpostmaghreb.com/2017/01/14/anniversaire-revolution-t_n_14162162.html

21 مقابلة مجراة مع السيد محمد صالح بن عيسى وزير العدل الأسبق.

و قد أنشأ القانون الجديد هيئة النفاذ إلى المعلومة. و تتمتّع هته الهيئة بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي و الاداري . و تتمثّل مهمتّها في النّظر في قرارات الرفض الصادرة عن الهياكل العمومية. و تصدر في هذا الشأن قرارات ملزمة للهيكل العمومي المعني بالأمر.

كان من المفروض أن تشرع هته الهيئة في عملها منذ 26 مارس 2016 أي سنة بعد صدور القانون الأساسي المنشئ لها. إلاّ انّ رئاسة الحكومة لم تصدر أيّ أمر من الأوامر التطبيقية الستة الي نصّ عليها القانون الأساسي.

من جانب آخر و فيما يخصّ أعضاء الهيئة، تمّ إيداع 89 ترشحا لدى لجنة خاصّة في مجلس نواب الشعب ليتّم فرز و قبول 45 منها. و نحن بانتظار جلسة عامّة لانتخاب الأعضاء بصفة نهائية.

و في انتظار التركيز الحقيقي للهيئة، تشير الأحكام الانتقالية من القانون الأساسي إلى أنّ المحكمة الإدارية هي التي تتولّى النّظر في قرارات رفض النفاذ إلى المعلومة الصادرة عن الهياكل العمومية وفقا لمقتضيات المرسوم 41 لسنة 2011 المتعلّق بالنّفاذ إلى الوثائق الإدارية.

و ما يجب الانتباه إليه في هذا السياق هو أنّ المرسوم يتضمّن قيودا أكثر مسلّطة على حق النفاذ إذا ما قارناه بالقانون الأساسي الجديد. كما أنّ قرار النفاذ لا يخضع إلى نفس الشروط التي وضعها النّص الجديد خاصة فيما يتعلّق بضرورة احترام مبدأي الضرورة والتناسب.

و تماشيا مع نصّ و روح الدستور التونسي لسنة 2014، يجب على المحكمة الإدارية عند ممارستها لرقابة الشرعية أن تخضع قرارات الهيئة للفصل 49 من الدستور و الذي يفرض على جميع السلط احترام مبدأي الضرورة و التناسب عند وضعها لقيود على الحقوق و الحريات.

فماذا عن الوثائق التي بحوزة هيئة الحقيقة و الكرامة؟ هل يمكن للأفراد المطالبة بالحصول عليها بالاستناد إلى الحقّ في النّفاذ إلى الوثائق الإدارية؟

- **حقّ النفاذ إلى الوثائق التي بحوزة هيئة الحقيقة و الكرامة**

تطبيقا للقاعدة القانونية و المتمثلة في تقديم الخاصّ على العام، فانّه يمكن القول أنّ الوثائق الإدارية التي بحوزة هيئة الحقيقة و الكرامة غير متاحة للعموم إلاّ متى أجاز قانون العدالة الانتقالية خلاف ذلك. كما يلزم قانون العدالة الانتقالية أعضاء هيئة الحقيقة و الكرامة بحفظ السر المهني عند القيام بمهامهم. وتماهيا مع هذا المنطق، يحجّر قانون العدالة الانتقالية من اخراج أعمال الهيئة للعموم.

و يسري هذا التحجير على الأعوان و مساعديهم. و لا يمكن معاينة الوثائق و المؤيدات التي بحوزة الهيئة إلاّ من قبل الأطراف المعنية بها أي من قبل الضحايا و المتهم.

توصيـات تتعلقّ بالدّعامة الأولى

توصيات موجهة الى السلطة التنفيذية

- الإسراع بإكمال و نشر القائمة النهائية لجرحى و شهداء الثورة في الرائد الرسمي للجمهورية التونسية
- السهر على تمكين هيئة الحقيقة و الكرامة من النفاذ الفعلي إلى الأرشيف والمعلومات التي بحوزة الإدارة العمومية كما يؤكد ذلك على قانون العدالة الانتقالية.

توصيات موجهة الى السلطة التشريعية

- الحاجة إلى وضع اطار تشريعي خاص يمكن من حفظ و ضمان النفاذ العمومي الى «أرشيف الدكتاتورية». و يستأنس هذا الاطار التشريعي الخاص بالتجارب المقارنة من خلال انشاء هيكل خاص محايد يتولى حفظ هذا النوع من الأرشيف أو أن توكل هذه المهمة إلى اشراف هيكل مختص له الخبرة و البنية التحتية الأرشيفية اللازمة على غرار مؤسسة الأرشيف الوطني.

توصيات موجهة الى هيئة الحقيقة و الكرامة

- تدقيق و توضيح المعايير الموضوعية المستند اليها في الضحايا و استماعهم في الجلسات العلنية و ضبط محاور هذه الجلسات و يكون ذلك بنشر بروتوكول الاجراءات الداخلية لجلسات الاستماع العلنية.
- تجنب بث أشرطة وثائقية من شأنها إعطاء قراءات غير محايدة لمسائل معينة.
- الحرص على اشراك الجلادين و مرتكبي انتهاكات حقوق الانسان في الجلسات العلنية وذلك بعد موافقة الضحايا و حسب الصياغة التي يقررونه.
- ضبط و نشر رزنامة واضحة في الجلسات العلنية و مواضيعها بطريقة مسبقة طيلة المدة المتبقية من مدة عمل الهيئة.
- تحسين التواصل و التفاعل مع وسائل الاعلام حول محتوى و محاور الجلسات العلنية.

الدعامة الثانية: المسـاءلة و المحاسبة

تـمّ احـداث الدوائـر القضائيـة المتخصصـة بمقتضـى قانـون العدالـة الانتقاليـة (الفصـل 8). و تـمّ انشـاء هـذه الدوائـر بمقتضـى أمـر حكومـي لـدى محاكـم الاسـتئناف. و تتكـوّن هـذه الدوائـر مـن قضـاة تلقّـوا تكوينـا فـي مجـال العدالـة الانتقاليـة. وتختـص هـذه الدوائـر فـي القضايـا المعروضـة عليهـا مـن قبـل هيئـة الحقيقـة والكرامـة. والمتعلقـة بالانتهـاكات الجسـيمة لحقـوق الانسـان علـى معنـى الاتفاقيـات الدوليـة المصـادق عليهـا والتشـريعات الداخليـة (القتـل العمد،الاغتصـاب و كلّ شـكل مـن أشـكال العنـف الجنسـي، التعذيب،الاختفـاء القسـري، عقوبـة الإعـدام المنفذة دون أيّة ضمانـات للمحاكمـة العادلـة). كمـا تتوسـع صلاحيـات هتـه الدوائـر لتشـمل أيضـا الانتهـاكات المتعلّقـة بالتزويـر الانتخابـي والفسـاد المالـي والتهجيـر القسـري لأسـباب سياسـية.

لا يمكـن الحديـث عـن انتقـال ديمقراطـي فعلـي دون ضمانـات لمعالجـة قضائيـة عادلـة للانتهـاكات المرتكبـة فـي الماضي.يجـب علـى الدولـة أن تضمـن للضحايـا الحـقّ فـي العدالـة. و يمكّـن مسـار العدالـة الانتقاليـة مـن تحقيـق العدالـة بالنسـبة لضحايـا التجـاوزات.و تأخـذ الجنايـات و الجنـح جميـع الأشـكال الممكنـة، منهـا مـا يكـون فـي شـكل انتهـاكات جسـيمة لحقـوق الانسـان (I)، و منهـا مـا يكـون فـي شـكل جنايـات و جرائـم ماليـة تسـتوجب تعاونـا كبيـرا بيـن هيئـة الحقيقـة و الكرامـة و هيـاكل عموميـة أخـرى (II). مـن ناحيـة أخـرى، أورد قانـون العدالـة الانتقاليـة امكانيـة اجـراء تحكيـم و مصالحـة بعـد موافقـة الضحيـة (III).

I جنايـات وجنـح متمثلـة فـي انتهـاكات جسـيمة لحقـوق الانسـان

هيئـة الحقيقـة و الكرامـة هـي لجنـة حقيقـة و ليسـت هيـكل قضائـي. ولابـدّ مـن التذكيـر هنـا أنّ المعالجـة القضائيـة لانتهـاكات حقوق الإنسـان المرتكبة مـن قبـل الأنظمـة السـابقة ترجـع بالنظـر إلـى السـلطة القضائيـة. و بنـاءا علـى هـذا، فـانّ العديـد مـن القضايـا كانـت موضـوع طعـن أمـام القضـاء العـادي أو العسـكري. مـن ناحيـة أخـرى، أحـدث قانـون العدالـة الانتقاليـة هيئـات قضائيـة خاصّـة تتمثّـل فـي الدوائـر القضائيـة الخاصّـة المحدثـة لـدى محاكـم الاسـتئناف و التـي يتمثّـل دورهـا فـي النّظـر فـي الملّفـات المنقولـة لهـا مـن قبـل هيئـة الحقيقـة و الكرامـة.

• صلاحيات التحقيق لدى هيئة الحقيقة والكرامة والدوائر القضائية المختصة

يعتـرف قانـون العدالـة الانتقاليـة صراحـة لهيئـة الحقيقـة والكرامـة بصلاحيـة التحقيـق فيمـا يتعلّـق بجميـع الانتهـاكات الراجعـة بالنظـر إلـى مجـال عملهـا. و يمكـن لهـا أن تسـتعمل للقيـام بذلـك كلّ الوسـائل والآليـات التـي تراهـا ضروريـة وناجعـة و عليهـا ان تحتـرم فـي ذلك حقـوق الدفاع[22].

و بعـد الانتهـاء مـن التحقيقـات، يجـب علـى الهيئـة ارسـال الملفـات التـي ثبـت فيهـا ارتـكاب الانتهـاكات المذكـورة الـى النيابـة العموميـة . كمـا ينـصّ قانـون العدالـة الانتقاليـة علـى أنّـه لا يمكـن الاحتجـاج بحجيـة الأمـر المقضـي بـه إزاء هتـه الملفـات ذلـك أنّ النيابـة العموميـة ملزمـة مـن تلقـاء نفسـها بإرسـال الملفـات الـى الدوائـر القضائيـة المتخصصـة للبـت فيهـا[23].

و بنـاء علـى مـا سـبق، لا يمكـن للنيابـة العموميـة أن ترسـل الملفـات إلـى قاضـي التحقيـق بمـا أنّ هـذا التحقيـق تـمّ القيـام بـه و ختمـه مـن قبـل هيئـة الحقيقـة و الكرامـة. ذلـك أنّ هـذا التحقيـق لا يمكـن الطعـن فيـه أمـام دائـرة الاتهـام كمـا هـو الحـال فـي الإجـراءات الجزائيـة العاديـة.

---

22 الفصـل 40، الفقـرة 3 مـن قانـون العدالـة الانتقالية.انظـر أيضـا الفصـول مـن 56 إلـى 60 مـن النظـام الداخلـي لهيئـة الحقيقـة و الكرامـة والقـرار الهيئـة عـدد2 المـؤرخ فـي 29 جانفـي 2016.

23 الفصـل 3 مـن القانـون الأساسـي عـدد 17 لسـنة 2014 المـؤرخ فـي 12 جـوان 2014 و المنقـح لقانـون العدالـة الانتقاليـة والـذي أتـى بمقتضيـات جديـدة لقانـون العدالـة الانتقاليـة و للقضايـا المتعلقـة بالفتـرة الممتـدة بيـن 17 ديسـمبر 2010 و 28 فيفـري 2011. و يؤكـد الفصـل 3 علـى أنّ الدوائـر القضائيـة المتخصصـة ملزمـة بالبـتّ فـي جميـع الملفـات التـي تسـلمتها مهمـا كانـت درجـة التقـدم فـي الإجـراءات.

حجج لفائدة التحجير التشريعي	حجج ضد التحجير التشريعي
إنّ التحجير الموجّه للنيابة العمومية لممارسة صلاحياتها في نقل الملفات إلى قاضي التحقيق يتلاءم مع روح و هدف مسار العدالة المستخلصين من مقتضيات الدستور التونسي و التي تلزم على الدولة بتفعيل منظومة العدالة الانتقالية في جميع المجالات و في كنف احترام الآجال المحددة من قبل التشريع المنظّم لها. بالاستناد إلى المعايير الدولية[24]، يكرّس النصّ الدستوري استثنائيةو تقييدية تدابير تهم بعض القواعد و المبادئ القانونية و التي تجد تبريرها في محاربة الإفلات من العقاب في المرحلة الانتقالية. و يترّتب عن ذلك، عدم جواز الاستناد إلى مبدإ عدم رجعية القوانين، أو وجود عفو عام أو خاصّ سابق، أو حجية الأمر المقضي فيه،أو التقادم المسقط للجريمة أو العقوبة[25]. و قياسا على كلّ ما سبق، فانّ التّحجير التشريعي المسلط على النيابة العمومية في مجال البحث والتحقيق يجد أساسه أيضا في محاربة الإفلات من العقاب و التّصدي له في ظرف انتقالي حساس[26].	يمكن مناقشة دستورية هذا التحجير التشريعي و ذلك بالاستناد إلى مبدإ التفريق بين السلط و تحديدا بالاستنادا إلى مبدإ استقلالية القضاء. ذلك أنّ الدستور التونسي المؤرخ في 27 جانفي 2014 يمنع كلّ تدخل في سير و عمل القضاء[27] فضلا عن احداث محاكم خاصّة أو إجراءات استثنائية يمكن أن تتعارض مع مبدإ المحاكمة العادلة[28]. هيئة الحقيقة و الكرامة ليست محكمة و من باب أولى و أحرى ليست محكمة استثنائية. من ناحية أخرى، تمّ التأكيد على الطبيعة غير القضائية للجان الحقيقة في العديد من القرارات المصادق عليها من مجلس حقوق الانسان و الجمعية العامّة للأمم المتحدة ولجنة حقوق الانسان التابعة للمجلس الاقتصادي و الاجتماعي للأمم المتحدة. فمن المتعارف عليه أن لجان الحقيقة و إن كانت « (...) أدوات هامة من شأنها أن تكمّل المسار القضائي (...)»[29] فهي لا تعوّض القضاء المدني أو الجزائي أو الإداري. فتحديد صلاحيات هذه اللجان بدقّة هو أمر مطلوب لتفادي تنازع الاختصاص الممكن بينها و بين السلطة القضائية[30] .

في اللحظة الراهنة، لا توجد أيّة أغلبية واضحة تدعم إحدى القراءتين على حساب الأخرى. أثناء دورة الحوار التي جمعت مختلف ممثّلي المجتمع المدني المنظمة من قبل مخبر الديمقراطية، اختلفت آراء المشاركين حول مسألة التحويل الآلي لملفات الانتهاكات الجسيمة من النيابة العمومية إلى الدوائر القضائية المتخصصة[31].

كما أنّ اشكالا آخر يمكن أن يطرح بمناسبة تحويل ملّفات الانتهاكات الجسيمة إلى الدوائر القضائية المتخصصة يتعلّق بغياب عقوبات معينة لنوع معيّن من الانتهاكات في القانون الجزائي التونسي على غرار الاختفاء القسري و المنفى القسري و التزوير الانتخابي. و يجب وفقا لهذا الأساس تنقيح التشريع الجزائي لتمكين القضاء من الفصل في الملفات المحولة اليها والنطق بعقوبات مناسبة ازاء جميع مرتكبي الانتهاكات الجسيمة.

و من المفيد الإشارة أيضا أنّ المعالجة القضائية للانتهاكات الجسيمة المرتكبة في النظام السابق تتطلّب تكريس مبدأ التقاضي على الدرجتين.و يمثل هذا المبدأ دعامة أساسية من دعائم الاجراءات القضائية و ضمانة للإنصاف بالنسبة للمتقاضين خاصّة اذا كانوا من ضحايا انتهاكات حقوق الانسان. فيجب أن تتمتّع كلّ ضحيّة بحقّ الطعن في القرار الصادر عن الدوائر القضائية المتخصصة و المطالبة بإعادة النظر فيها من قبل هيئة قضائية أعلى.

---

24 المجلس الاقتصادي و الاجتماعي، لجنة حقوق الانسان، تقرير الخبيرة المستقلة المتعلقة بمحاربة الإفلات من العقاب، « مجموعة المبادئ المحينة من أجل الدفاع و تطوير حقوق الانسان من خلال51.- محاربة الإفلات من العقاب»، 8 فيفري 3113 ، المبادئ 33

25 الفصل 9.148 من الدستور التونسي.

26 يذهب إلى مثل هذا التأويل العميد محمد صالح بن عيسى.مقابلة مجراة مع السيد محمد صالح بن عيسى ، الوزير الأسبق للعدل.

27 الفصل 109 من الدستور التونسي.

28 الفصل 110 من الدستور التونسي.

29 الجمعية العامة للأمم المتحدة, مجلس حقوق الإنسان, قرار «حقوق الإنسان والعدالة الإنتقالية» النقطة الخامسة. الجمعية العامة للأمم المتحدة, مجلس حقوق الإنسان, قرار «حقوق الإنسان والعدالة الإنتقالية» النقطة الثالثة.

30 «(...)لتفادي تنازع الإختصاص يجب ضبط مجال عمل اللجان بدقة بطريقة تجعل من لجان البحث لا تعوض القضاء المدني والجزائي والإداري .فالمحاكم الجزائية هي التي تمتلك لوحدها صلاحية إقرار المسؤولية الجزائية الفردية بهدف التصريح بالعقوبة فيما بعد(...)» أنظر المجلس الإقتصادي و الإجتماعي, لجنة حقوق الإنسان, تقرير الخبيرة المستقلة المكلفة بتحيين جملة البادئ المتعلقة بمكافحة الإفلات من العقاب, «جملة البادئ المحينة من أجل حماية وتطوير حقوق الإنسان من خلال مكافحة الإفلات من العقاب», 8 فيفري 2005 , المبدأ الثامن, «تحديد مجال عمل اللجان».

31 دورة الحوار مع ممثلي المجتمع المدني، « تقييم عام لمسار العدالة الانتقالية»، مخبر الديمقراطية، 22 مارس2017.

في فترة الانتقال الديمقراطي وعلى غرار الفترات العادية الأخرى، يجب على اختصاص المحاكم العسكرية أن ينحصر فقط في الجرائم ذات الطابع العسكري البحت و المرتكبة من قبل عسكريين. و تستثنى من هته الجرائم المرتكبة من قبل عسكريين انتهاكات حقوق الانسان التي تعود بالنّظر الى المحاكم العادية الداخلية وإن لزم الأمر المحكمة الجزائية الدولية إذا تعلّق الأمر بجرائم خطيرة وجسيمة من وجهة نظر القانون الدولي العام.

المجلس الاقتصادي و الاجتماعي، لجنة حقوق الإنسان « جملة المبادئ المحيّنة من أجل حماية وتطوير حقوق الانسان من خلال محاربة الإفلات من العقاب.» 8 فيفري 2005، المبدأ 29 «القيود المسلطة على اختصاص المحاكم العسكرية»

وفقا لبيان نشره الوكيل العام للقضاء العسكري، تحصلت كل من المحكمة العسكرية الابتدائية الدائمة ومحكمة الاستئناف العسكرية على مراسلات من طرف هيئة الحقيقة و الكرامة،آخرها كانت بتاريخ 12 جانفي 2017 تطالب السماح للفريق التقني التابع للهيئة بالولوج إلى أرشيف الهيئتين القضائيتين.وقد بيّن الوكيل في نفس البيان أنّ الملفات المطلوبة من الهيئة لم يقع تمكينها منها نظرا لارتباطها بقضايا مازلت في طور البحث والتحقيق أمام محكمة الاستئناف والتعقيب العسكريتين.

و لا يتعرض الفصل 8 من قانون العدالة الانتقالية إلى وجود طعن بالاستئناف إزاء القرارات الصادرة عن الدوائر القضائية المتخصّصة. لكن يبقى الدستور التونسي و التشريع المتعلق بالإجراءات أمام المحاكم ضامنين لمبدإ التقاضي على درجتين.و يجب أن يتلقى القضاة الذين سيراقبون القرارات الصادرة عن الدوائر القضائية المتخصصة نفس التكوين الذين تحصلوا عليه القضاة المكونيين للدوائر القضائية المتخصصة و يسكت قانون العدالة الانتقالية عن هذه المسألة.

- **القضاء العسكري و العدالة الانتقالية**

استنادا إلى المعايير الديمقراطية، حصر الدستور التونسي المؤرخ في 27 جانفي 2014 مجال صلاحيات القضاء العسكري فقط في الجرائم ذات الطابع العسكري. وأحال الدستور للقانون مهمّة التحديد الدقيق لاختصاصات المحاكم العسكرية وتركيبتها و تنظيمها والإجراءات المتّبعة أمامها فضلا عن تحديد المكانة العامة للقضاة[32].و يتطلّب احترام هته المقتضيات الدستورية الجديدة تنقيحا جذريا لمجلّة القضاء العسكري. وفي انتظار حصول ذلك، فانّ الفصل 149 من الدستور يوضّح صراحة أنّ هته المجلّة تبقى نافذة بصفة وقتية.

تعطي مجلّة القضاء العسكري للمحاكم العسكرية صلاحيات تتجاوز ما يضبطه الدستور الجديد و لم يحذف التنقيح الذي تم اقراره بمقتضى مرسوم 2011 في بداية الانتقال الديمقراطي، ولاية المحاكم العسكرية على المدنيّين و على الجرائم غير العسكرية المرتكبة من قبل أعوان الجيش و قوات الأمن الداخلي[33]. و بناء على ذلك، فانّ جرائم الحقّ العام المرتكبة من قبل مدنيّين أو ضدّهم يمكن عرضها على أنظار المحاكم العسكرية.

منذ انطلاق الانتقال الديمقراطي و استنادا إلى اختصاصاتها آنذاك، تمّ اللجوء إلى المحاكم العسكريّة للنظر في قضايا جرحى و شهداء الثورة. و مازال البعض منها منشورا إلى الآن، في حين تمّ اصدار أحكاما نهائية في البعض الآخر.

و بالرغم من البتّ فيها من قبل القضاء العسكري، فانّ هته القضايا تدخل بصفة صريحة في مجال اختصاصات هيئة الحقيقة و الكرامة[34]، ذلك انّ هته القضايا يمكن أن تكون موضوع بحث وتقصّي من قبل الهيئة التي تعرضها إن لزم الأمر على أنظار الدوائر القضائية المتخصصة في مجال العدالة الانتقالية. و ترتيبا على ذلك، يعطي قانون العدالة الانتقالية لهيئة الحقيقة والكرامة صلاحية النّفاذ إلى القضايا المنشورة أمام القضاء العسكري إلى جانب الأحكام او القرارات الصادرة عنه[35].

---

32 الفصل 110 من الدستور.

33 الفصل 5 من مجلة القضاء العسكري كما تمّ تنقيحه بالمرسوم عدد 69 لسنة 2011 المؤرخ في 29 جويلية 2011.

34 قانون أساسي عدد 17 لسنة 2014 المؤرخ في 12 جوان 2014 الحامل لمقتضيات متعلّقة بالعدالة الانتقالية والقضايا المرتبطة بالفترة الممتدة من 17 ديسمبر 2010 إلى حدود 28 فيفري2011.

35 الفصل 40 من قانون العدالة الانتقالية

يواصل القضاء العسكري النّظر في قضايا تتعلّق بالانتهاكات المرتكبة من قبل أعوان الأمن في حقّ جرحى وشهداء الثورة. ففي تاريخ 8 مارس 2017، أجلّت الدائرة الجنائية لمحكمة الاستئناف العسكرية النطق بالحكم النهائي في قضية جرحى و شهداء الثورة بمدينة دوز (ولاية قبلي) إلى تاريخ 9 أفريل 2017. و تعهدت محكمة الاستئناف العسكرية مرة ثانية بنفس القضية بعد احالتها لها من قبل محكمة التعقيب بعد قبولها الطعن في القرار الاستئنافي الأول

و حتّى في خصوص القرارات النهائية و وفقا للدستور و لقانون العدالة الانتقالية، فانّه لا يمكن معارضة الدوائر القضائية المتخصصة بمبدأ الشيء المقضي فيه قضائيا[36].

و ترتيبا على كلّ ما سبق تحليله، فانّ المحاكم العسكرية مطالبة قانونا بتحويل القضايا المنشورة عليها أو التي بتّت فيها إلى هيئة الحقيقة و الكرامة. هذا التعاون يبدو صعبا الى حدّ الآن. فالمحاكم العسكرية أبدت و لا تزال ترددا واضحا في احترام مقتضيات قانون العدالة الانتقالية في هذه النقطة وهو ما أكداه كلّ من الوكيل العام العسكري و رئيسة هيئة الحقيقة و الكرامة[37].

II حصيلة التعاون بين الدولة و هيئة الحقيقة والكرامة في مجال الجرائم و الجنح المالية المرتكبة في النظام السابق

تتعدّد الجرائم و الجنح المالية. فيمكن أن تأخذ شكل اهدار المال العام و تبييض الأموال و الفساد و التهرب الجبائي، الخ. و بالاستناد إلى خصوصيات التجربة التونسية، كانت الجرائم والجنح المالية وانتهاكات الحقوق الاقتصادية والاجتماعية المرتكبة ، خاصّة إزاء المناطق المهمشة، هامة وبيّنة.

و قد لعبت هذه الجرائم و الانتهاكات دورا هاما وأساسيا في اندلاع التحرك الشعبي لسنة 2011. وهو ما يفسّر ادراجهما بالقانون الأساسي في مجال العدالة الانتقالية.

فماهي حصيلة التعاون بين الدولة و هيئة الحقيقة و الكرامة في هذا المجال؟

تعود معالجة الجرائم و الجنح المالية أساسا إلى اختصاص الدولة. كان و لا يزال المتدخلون العموميون عديدون. من ناحية أخرى، تدخل الجرائم و الجنح المالية في مجال اختصاص هيئة الحقيقة و الكرامة التي عليها أن تبحث عن التعاون التّام و الكامل مع المتدخلين العموميين الآخرين الفاعلين في هذا المجال.

و من المفيد التّذكير في هذا الإطار، أنّه أثناء ممارستها لصلاحياتها العادية، يمكن للمحاكم العدلية أن تتعهّد بقضايا تتعلّق بالجرائم و الجنح المالية الراجعة بالنظر إلى مجال مسار العدالة الانتقالية.

و ترتيبا على ما سبق، تمّ انشاء القطب القضائي الاقتصادي و المالي و هو هيكل قضائي متخصّص محدث لدى محكمة الاستئناف بتونس مختص في التحقيق و التتبع و المحاكمة من أجل الجرائم و الجنح المالية المركّبة[38]. و يعرّف المشرّع الجريمة الاقتصادية و المالية المركّبة بأنّها كلّ جريمة تتطلّب عمليّات تحقيق معمّقة باستعمال وسائل تقنية خاصة. وتستوجب المعالجة القضائية لهته الجرائم إلى خبرة متعددة المجالات. كما يستلزم أيضا تعاونا وتنسيقا قضائيا دوليا نظرا إلى تعدّد المتهمين و الضحايا و تواصل أثار هته الجرائم في الزمن و جسامة الأضرار التي تتسبب فيها فضلا عن طابعها المنظم و عبر الوطني[39].

و من المفيد التأكيد في هذا السياق على أنّ اختصاص القطب هو اختصاص عامّ و يمكن أن يشمل حسب القانون الجرائم المالية المندرجة ضمن مجال مسار العدالة الانتقالية.

و هو ما يعني أنّ كلّ من هيئة الحقيقة و الكرامة و القطب القضائي الاقتصادي و المالي يمكن لهما أن يتعهّدا في نفس الوقت بنفس الملفات المتعلّقة بالفساد المالي. و هو ما يجعل التعاون بين الهيئتين أمرا

---

36 الفصل 148. 9 من الدستور، الفصل 42 من قانون العدالة الانتقالية.

37 مقابلة مجراة مع رئيسةهيئة الحقيقة و الكرامة السيدة سهام بن سدرين.

38 القانون الأساسي عدد 77 لسنة 2016 المؤرخ في 6 ديسمبر 2016 و المتعلق بالقطب القضائي الاقتصادي و المالي. الرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 104 بتاريخ 23 ديسمبر 2016، الفصل 1.

39 الفصل 2 من القانون الأساسي عدد 77 لسنة 2016 السابق الذكر.

ضروريا وحتميّا. إلاّ أنّنا و إلى حدود الآن، لم نلمس بصفة فعلية هذا التنسيق المأمول و المطلوب. ذلك أنّ القطب القضائي كان ولا يزال مترددا في نقل المعطيات و العناصر التي بحوزتها و ذلك احتراما للالتزام الواقع على عاتقها وفقا لمقتضيات الفصل 45 من قانون العدالة الانتقالية[40].

و تناط بعهدة الهيئة الوطنية المستقلة لمكافحة الفساد مهمّة قبول الشكايات المتعلقة بجرائم و جنح الفساد المالي والقيام بالتحقيقات اللازمة قبل تحويلها إلى السلط القضائية المعنية بالأمر[41].

و تتعاون هيئة الحقيقة و الكرامة في هذا الاطار مع الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد التي تقوم بمدّ الهيئة بملفات الفساد المالي التي تدخل في مجال اختصاصاتها.كما تتظافر جهود الهيئتين من أجل انشاء قاعدة معطيات وبيانات رقمية مشتركة[42].

كما تتدخل الدولة أيضا من خلال اتخاذ التدابير التشريعية و الترتيبية اللازمة.حيث قامت الدولة بمصادرة أموال الرئيس المخلوع و عائلته و أقاربه من عقارات و منقولات تحت اشراف لجنة للمصادرة أحدثت للغرض لدى وزارة أملاك الدولة و الشؤون العقارية[43]. في مرحلة موالية، تمّ احداث الهيئة الوطنية للتصرف في الأملاك المصادرة في نفس الفترة[44].

و الهيئة مطالبة هنا أيضا بالتنسيق و التعاون مع اللجنة الوطنية المكلّفة بالتصرف في الأملاك المصادرة. و من هذا المنطلق، ينصّ قانون العدالة الانتقالية على أنّ هيئة الحقيقة يمكن أن تقرر التدابير التحفظية و الوقائية التي تراها ضرورية على الأملاك التي كانت موضع انتهاكات وذلك لمنع مرتكبي الانتهاكات من تحويل أو تبديل أو نقل أو اتلاف الأموال المعنية بالأمر. ويعود إلى رئيسة هيئة الحقيقة و الكرامة المصادقة على مثل هذه التدابير[45].

إلاّ أنّ اختصاصات هيئة الحقيقة والكرامة لا يمكن ان تمتّد إلى الأموال التي أصبحت على ملكيّة الدولة وفقا لإجراءات المصادرة.

في موفّى سنة 2013، تم اتخاذ 518 قرارمصادرة متعلّقين بأملاك عقارية، 828 قرار مصادرة متعلقين بشركات ومساهمات في رؤوس أموال شركات، 56 قرار مصادرة متعلقين برسوم مالية و11 قرار مصادرة متعلّقين بعربات سياحية و غيرها

المصدر: الموقع الرسمي للجنة الوطنية للتصرف في الممتلكات والأموال المعنية بالمصادرة.

/http://www.confiscation.tn

و تمظهر ضعف التعاون بين هيئة الحقيقة و الكرامة ولجنة المصادرة. فبالرغم من التحديد التشريعي لاختصاصات من كلّ السلطتين، فانّ المسألة مثّلت محلّ نزاع قضائي أمام المحكمة الإدارية. ذلك أنّ المحكمة الإدارية تعهدت بناء على طلب إيقاف التنفيذ بعد طلب المكلف العام بنزاعات الدولة التدابير الوقائية المتعلقة بالأموال المصادرة من قبل الدولة[46].

و يقرّر القرار محلّ النزاع إيقاف بيع الأموال من قبل الدولة لأموال مصادرة كانت على ملكيّة أحد أقارب الرئيس السابق. و بيّنت المحكمة الإدارية أنّ هيئة اللحقيقة والكرامة لا يمكن لها قانونا أن تقرّر مثل هذه التدابير في حقّ أموال انتقلت ملكيتها للدولة بعد أن تمّت مصادرتها. بما أنّ المرتكب المفترض للانتهاكات لم يعد هو مالك الأموال[47].

و تطلّب تعويض الأموال الموجودة خارج التراب التونسي و المتحصل عليها بطريقة غير شرعية من

---

40 مقابلة مجراة مع رئيسة هيئة الحقيقة و الكرامة، السيدة سهام بن سدرين.

41 يضبط الفصل 12 من المرسوم صلاحيات الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد. و قد تمّ احداث هته الهيئة بمقتضى المرسوم عدد 120 لسنة 2011 المؤرخ في 14 نوفمبر 2011. و قد عوضت هذه الهيئة هيئة تقصّي الحقائق حول الرشوة و الفساد (هيئة عبد الفتاح عمر).

42 مقابلة مجراة مع رئيسة هيئة الحقيقة و الكرامة، السيدة سهام بن سدرين.

43 المرسوم عدد 13 لسنة 2011 المؤرخ في 14 مارس 2011، الرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 18 المؤرخ في 18 مارس 2011.

44 المرسوم عدد 68 لسنة 2011 المؤرخ في 14 جويلية 2011، الرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 52 المؤرخ في 17 جويلية 2011.

45 الفصل 55 من قانون العدالة الإنقالية.الفصل 13 الفقرة التاسعة و الفقرة العاشرةمن النظام الداخلي لهيئة الحقيقة و الكرامة. قرار عدد1 مؤرخ في 22 نوفمبر 2014.

46 القرار المؤرخ في 11 أكتوبر 2016.

47 المحكمة الإدارية، القضية عدد 4100422، حكم استعجالي بتاريخ 20 جانفي 2017 (غير منشور).

قبل أقارب الرئيس السابق اتخاذ سلسلة من الإجراءات و التدابير من قبل الدولةحيث تمّ احداث اللجنة الوطنية لاستخلاص الأموال الموجودة في الخارج[48].

و قد اشتغلت هته الجنة تحت اشراف المجلس الأعلى لمحاربة الفساد و استرجاع و التصرف في ممتلكات وأموال الدولة[49].

و قد كلفت هذه اللجنة بإتمام الإجراءات المتعلقة باستخلاص الأموال المحولة أو المكتسبة بطريقة مباشرة او غير مباشرة في الخارج و في ظروف غير شرعية من قبل الرئيس المعزول و أقاربه.

تتميز تركيبة هذه اللجنة بالتنوع حيث تضم عديد الوزارات و عديد الهياكل. فإلى جانب محافظ البنك المركزي، فانّ وزارات المالية و العدل و العلاقات الخارجية ممثلة داخل هذا الهيكل. و تمّ تكليف المكلّف العام بنزاعات الدولة نفسه بتمثيل الدولة داخل هذا الهيكل أمام المحاكم والهيئات الأجنبية المختصة ليثير جميع التدابير التحفضية ويتخذ كل اجراء من شأنه أن يصادر أو يستخلص الأموال والممتلكات سابقة الذكر[50].

و تجدر الإشارة في هذا الاطار إلى أنّ مدّة عمل اللجنة الوطنية لاستخلاص الأموال في الخارج انتهت في مارس 2015 و تمّ نقل جميع صلاحياتها إلى المكلّف العام بنزاعات الدولة.

و ما يمكن ملاحظته هو أنّ التعاون بين هيئة الحقيقة و الكرامة و المكلّف العام بنزاعات الدولة تحسّن في الآونة الأخيرة بعد المرور بمرحلة أولى صعبة. ذلك أنّ الهيئة قامت بعقد اجتماعات تنسيقية متتالية مع المكلّف العام بنزاعات الدولة فضلا عن تنظيم دورات تكوينية مشتركة في مجال معالجة ملفات الفساد المالي. إلاّ انّ التغيير الذي طرأ على هذه الخطّة منذ أواخر أفريل 2018 ترك بعض الالتباس و عدم وضوح الرؤية فيما يتعلّق بمثل هذا التنسيق[51].

III اجراء التحكيم و المصالحة و خطر الإفلات من العقاب في مادة الجرائم والجنح المالية

يضبط قانون العدالة الانتقالية اجراءا خاصّا بالتحكيم و المصالحة. و تختص لجنة التحكيم والمصالحة صلب هيئة الحقيقة و الكرامة بفحص الملفات المتعلّقة بجميع أشكال الانتهاكات و البتّ فيها مع رضا الضحية. في حالات الانتهاكات الجسيمة، لا يمنع قرار اللجنة محاكمة مرتكبي الانتهاكات مع أخذ بعين الاعتبار تقدير اللجنة للعقوبات. و يكون دور هيئة الحقيقة و الكرامة هنا توفيقيا ذلك انّ الهيئة لا تصدر قرارا تحكيميا بل تقدّم اثر انتهاء الإجراءات ما تم الاتفاق عليه بين الأطراف.

و يترتّب عن تعهد اللجنة بالملّف اتخاذ جميع الإجراءات و التدابير الوقائية اللازمة لتفادي افلات المتهم من العقاب.و ترتيبا على ذلك، يجب على الهيئة (أو على كلّ شخص حريص) اعلام المحاكم العدلية المعنية بالأمر أنّها متعهدة بالملّف ذاته[52].و يمكن أن ينتج عن مطلب التحكيم المصادقة على قرار تحكيمي يتمّ اكساؤه بالصبغة التنفيذية من قبل الرئيس الأول لمحكمة الاستئناف بتونس[53].

و ينتج عن هذا القرار التحكيمي ذي الصبغة التنفيذية سقوط الدعوى العمومية و إيقاف إجراءات المحاكمة و تنفيذ العقوبة إلاّ إذا تبيّن أنّ مرتكب الانتهاكات قد أخفى الحقيقة أو لم يقم بالتصريح بكلّ ما تحصل

---

48 مرسوم عدد 15 لسنة 2011 المؤرخ في 26 مارس 2011 و المتعلق بإحداث لجنة وطنية لاستخلاص الممتلكات المتحصل عليها بطريقة غير شرعية و الموجودة في الخارج.الرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 2 المؤرخ في 29 مارس 2011.

49 مرسوم عدد 1425 بتاريخ 2011 المؤرخ في 31 أوت 2012 المنقح و المكمل للمرسوم عدد 3080 لسنة 2011 المؤرخ في 1 ديسمبر 2010.

50 الفصول 2و 3 و 4 من المرسوم عدد 15 لسنة 2011 سابق الذكر.

51 هذا التعاون تحسن مع تعيين السيد لزهر الجويلي في اواخر ديسمبر 2016 كمكلف عام بنزاعات الدولة. قبل ذلك قامت هيئة الحقيقة والكرامة بإجراء 380اجتماع في 8 أشهر مع المكلف العام بنزاعات الدولة السابق دون أن يحصل تقدم في معالجة ملفات الجرائم والجنح المالية، تم تعويض السيدالجويلي في 28 أفريل 2017.

52 الفصل 48 من قانون العدالة الانتقالية.

53 الفصل 50 من قانون العدالة الانتقالية.

عليه بصفة غير قانونية[54] .

و في حالة الجنح و الجرائم المالية، تكون الدولة طرفا رئيسيا في الملفات المعروضة على لجنة التحكيم والمصالحة. و لا يترتب عن تقديم مطلب التحكيم، تعليق النظر في القضية.و لا تنقرض الدعوى العمومية إلاّ بعد تنفيذ بنود اتفاقية التحكيم.

و ينتج عن تعهد لجنة التحكيم و المصالحة بالملف تعليق أجال التقادم و تعليق النظر في النزاعات المنشورة من قبل المحاكم العدلية[55]. و يرى بعض الملاحظين أنّ معالجة ملفات التحكيم و المصالحة تتسّم بالبطء و الضبابية. و يؤكد نفس الملاحظين على أنّ الهيئة ملزمة وفقا لقانون العدالة و الانتقالية و المبادئ المنبثقة عنه بالافصاح عن محتوى اتفاقيات التحكيم.

و فيما يخصّ الاتفاقيات المتعلقة بالجرائم و الجنح المالية، يجب على هيئة الحقيقة والكرامة أن تعلم الرأي العام الواسع بطبيعة و قيمة الممتلكات و الأموال المنهوبة و طرق استرجاعها من قبل الدولة. و تؤثر هذه الضبابية التي تميّز طريقة التعاطي مع ملّفات التحكيم و المصالحة تأثيرا سلبيا على كشف الحقيقة باعتبارها هدفا أساسيا من أهداف مسار العدالة الانتقالية.

كما يمسّ مثل هذا التعاطي من مصداقية و مشروعيّة المسار بأكمله[56]. و في هذا الصّدد، أقرّ القاضي الإداري التونسي بمناسبة نزاع متعلّق بمطلب النفاذ إلى اتفاقية تحكيم موقعة بين هيئة الحقيقة و الكرامة و رجل أعمال قريب من النظام السابق متهم باستيلاء على أموال عمومية أنّ مسار العدالة الانتقالية بمقتضى ما يهدف إليه من كشف للحقيقة وحفظ للذاكرة لا يمكن أن يتحقّق إلاّ اذا كانت المعلومات المتعلقة بالشروط و القرارات و الأعمال التي تمّ اتخاذها متاحة و مفهومة من طرف كلّ الأطراف المتدخلة [57].

و لم يتّم تقديم مطلب النفاذ للاتفاقية إلى هيئة الحقيقة و الكرامة و انّما تمّ تقديمه إلى وزارة أملاك الدولة و الشؤون العقارية و التي كانت طرفا في الاتفاقية المذكورة. و حتّى إن تمّ عرض المطلب على الهيئة، فهي مجبرة على تمكين الطالب من طلبه.

و لا يمكن لها معارضته بالسرّ المهني و واجب التحفظ وفقا لمقتضيات الفصل 31 من قانون العدالة الانتقالية[58].ليتمّ قبول مطلب الصلح المتعلّق بالفساد المالي من طرف هيئة الحقيقة و الكرامة، يجب على الطالب المتهم أن يقدّم عرضا للوقائع التي ترتب عنها ربح غير مشروع بالإضافة الى قيمة هذا الربح.ويجب على المطلب أن يتضمن أيضا عناصر الثبات و المؤيدات التي توكّد على صدقية ادعاءات الطالب[59].

و استنادا على هذا العرض المقدّم، تقوم الهيئة بالتحقيق و التقصي حول الفساد المالي و حتى تتمكن الهيئة من استكمال الأبحاث كان من الضروري تمكينها من النفاذ إلى الملفات المتعلقة بنفس الجرائم و الجنح المعروضة على القطب القضائي الاقتصادي و المالي بما في ذلك نتائج الأبحاث التي قام بها.و يكتسي التعاون في هذا المجال أهمية بالغة نظرا لافتقار الهيئة للخبرة التقنية و وسائل البحث المتعلقة بالجرائم الاقتصادية و المالية المركبة.إلاّ أنّ هذا التعاون يبقى منقوصا من الناحية العملية. و هو ما من شأنه أن يهدّد عملية محاسبة المنتهكين.

مؤخرا، تمّ نقل جزء من الأرصدة المجمدة التي على ملك سليم شيبوب إلى الخزينة العامة للدولة و تقدر قيمة هذا الجزء ب3.5 مليون أورو . و يندرج هذا التحويل ضمن تسبقة تطبيقا لاجراء التحكيم و المصالحة بين الدولة و سليم شيبوب وذلك بعد موافقة هيئة الحقيقة و الكرامة. و هو ما تمّ نفيه من قبل الناطق الرسمي للمحكمة الابتدائية بتونس والقطب القضائي و المالي سفيان السليطي الذي أكد انّ هذه الأرصدة تم استرجاعها بناء على عمل قضائي قام به القطب القضائي والمالي.

---

54 الفصل 45 من قانون العدالة الانتقالية.

55 الفصل 48 من قانون العدالة الانتقالية.

56 مقابلة مجراة مع السيد محمد صالح بن عيسى ، الوزير الأسبق للعدل. مقابلة مجراة مع السيد أمين غالي، مدير مركز الكواكبي للتحولات الديمقراطية.

57 المحكمة الإدارية، قضية عدد 713292، حكم استعجالي بتاريخ 25 أوت 2016.

58 الحيثية السابعة من الحكم الاستعجالي السابق الذكر.

59 الفصل 46 من قانون العدالة الانتقالية.

و تجدر الإشارة في هذا السياق إلى أنّ رئاسة الجمهورية كانت قد تقدّمت في 2015 بمشروع قانون أساسي متعلّق بإجراءات خاصّة للمصالحة في المجال الاقتصادي و المالي[60].في بداية الأمر تمّ تجميد مناقشة هذا المشروع في مجلس نواب الشعب بسبب الجدل الواسع و الانتقادات التي أثارها لدى الرأي العام خاصّة وأنّ لجنة البندقية كانت قد اتخذت في شأنه رأيا سلبيا[61].

و تقدمت رئاسة الجمهورية مؤخرا بتنقيحات لهذا المشروع يدور حولها نقاش داخل لجنة التشريع العام صلب مجلس نواب الشعب. في نسخته الجديدة،ينسخ مشروع القانون الأساسي الفصول المتعلّقة باختصاص هيئة الحقيقة و الكرامة و الدوائر القضائية المتخصصة في مادة الفساد المالي و الاستيلاء على الأموال العمومية في قانون العدالة الانتقالية و ينقل هذا الاختصاص إلى لجنة خاصّة للمصالحة يقوم بإحداثها.

بادئ ذي بدء، يقرّ هذا المشروع عفوا خاصا بالموظفين العموميين و أشباههم و الذين قاموا بسوء تصرّف في الأموال العمومية واستغلال سلطة و نفوذ و خرق للتشريعات و التراتيب الجاري بها العمل، من دون أن غنموا أيّ ربح من ذلك[62].

كما ينّصّ المشروع على عفو خاص بالتونسيين الذين قاموا بخرق القوانين المتعلقة بالصّرف وبالجباية. وتتمثّل هذه الخروقات في عدم التصريح بالممتلكات بالخارج أو إعادتها إلى الوطن فضلا عن عدم التصريح الجبائي على المداخيل و الأملاك[63].

ثمّ إنّ مشروع القانون ينص على إحداث لجنة مصالحة يترأسها رئيس الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد الذي يعينه ويعفيه رئيس الحكومة. وهو ما يمسّ من استقلالية هته اللجنة التي تتكوّن من قضاة (6/10) معيّنين من طرف رؤسائهم اعتمادا على رأي المجلس الأعلى للقضاء. كما تضمّ اللجنة محاميا و خبيرا محاسبا يعينان بالاستناد إلى رأي كل من هيئتيهما المهنية، بالإضافة الى عضو يمثل الجمعيات الناشطة بمجال الحوكمة و مكافحة الفساد، يعيّنه رئيس مجلس نواب الشعب بعد استشارة رؤساء الكتل البرلمانية. و يمثّل المكلف العام بنزاعات الدولة الدولة في الملفات التي تتعهد بها اللجنة.

« إذا تمّ اعتبار القانون الأساسي عدد 53 لسنة 2013 منقوصا وغير قادر على تحقيق أهدافه في الميدان الاقتصادي و المالي مثلا، بات من الضروري مراجعته. و هو ما يرجع بالنظر للمشرع في إطار احترام القواعد القانونية الأعلى رتبة و مع الأخذ بعين الاعتبار التعاون و التنسيق مع المجتمع المدني والهيئات المختصة في هذا المجال على غرار هيئة الحقيقة والكرامة»

رأي لجنة البندقية المتعلّق بالجوانب المؤسساتية لمشروع القانون المتعلّق بالإجراءات الخاصّة للمصالحة في الميادين الاقتصادية و المالية. (الجلسة العامة عدد 104)

وتجدر الإشارة الى أنّ مشروع القانون لا ينص على إجبارية التقصّي حول إمكانية وجود علاقة ربطت أعضاء اللجنة بالنظام القديم في الماضي.

وأخيرا، لا ينصّ المشروع على الإستقلالية المالية والإدارية للجنة، بل يجعل ميزانيتها ملحقة بميزانية الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد[64].

أثار الإعلان عن نية مناقشة مشروع القانون صلب مجلس نواب الشعب حفيظة و معارضة الرأي العام ونتج عن ذلك تكوّن إئتلاف بين ممثلين عن مجموعة من الجمعيات للمطالبة بسحب المشروع نهائيا.

من جهة أخرى، وردت عن بعض أعضاء مجلس نواب الشعب مقترحات قوانين ترمي إلى التقليص من صلاحيات هيئة الحقيقة والكرامة فيما يتعلّق بالتحكيم والمصالحة. من ذلك مقترح القانون المنقح لقانون العدالة الانتقالية والصادر عن 12 نائبا في 2016، والذي يهدف الى تعويض لجنة التحكيم والمصالحة صلب هيئة الحقيقة والكرامة بلجنة جديدة متخصّصة تتكوّن

60 مشروع قانون أساسي عدد 49 لسنة 2015.

61 لجنة البندقية، رأي عدد 818-2015، بتاريخ 27 أكتوبر 2015<www.venice.coe.int>و تم الالتجاء إلى هذهاللجنة من طرف هيئة الحقيقة و الكرامة.

62 الفصل 2 من المشروع.

63 الفصل 16. 1 من المشروع.

64 الفصل 7. 4 من المشروع.

بالإضافة للأعضاء الخمس للهيئة من 7 أعضاء آخرين بين قضاة وممثلين عن الحكومة. وقدعلّل النواب عرض هذا المقترح بضرورة تمكين رجال الأعمال من معاملة خاصة باعتبارهم الفئة الوحيدة القادرة على تحقيق النهضة الاقتصادية للدولة من خلال الاستثمار[65].

كما ورد على مجلس نواب الشعب مقترح قانون آخرمن طرف 15 نائبا سنة 2017[66]. ويتعلّق المقترح بالمصالحة التي تهمّ الموظفين العموميين وأعوان الدولة الآخرين من أجل اعمال فساد مالي و اهدار المال العامّ.و يرمي هذا المقترح إلى تحويل صلاحيات هيئة الحقيقة والكرامة إلى الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد فيما يتعلّق بملّفات الموظفين المرتكبين لجرائم وجنح ماليّة مكّنتهم من تحقيق امتيازات و أرباح. أمّا بالنسبة للموظفين الذين لم يحقّقوا أرباحا أو امتيازات فيتمتّعون بعفو. و تعدّدت محاولات افراغ الهيئة من الصلاحيّات التي أعطاها ايّاها قانون العدالة الانتقالية.

و في هذا الصدد، تجدر الإشارة إلى أنّ الفصل 148، الفقرة التاسعة من الدستور التونسي يلزم الدولة بتفعيل مسار العدالة الانتقالية في جميع المجالات و هو ما ذكرّت به لجنة البندقية في رأيها السابق الذكر مؤكدة على أنّ منظومة العدالة الانتقالية بمسارين متوازيين لا يمكن أن تكون متناغمة مع نصّ و روح الدستور إلاّ إذا كان المساران متماشيان مع بعضهما البعض بطريقة تمكّنهما من تحقيق أهداف عدالة الانتقالية المعلن عنها في النظام القانوني التونسي[67].

و يتمثل الهدف الأساسي من قانون العدالة الانتقالية حسب اللجنة في «فهم و معالجة ماضي انتهاكات حقوق الانسان بكشف حقيقتها و مساءلة و محاسبة المسؤولين عنها و جبر ضرر الضحايا و رد الاعتبار لهم».

---

65 مقترح قانون أساسي عدد 45 لسنة 2016 المنقح لقانون العدالة الإنتقالية. تتعهد بهذا المقترح اللجنة البرلمانية للحقوق والحريات والعلاقات الخارجية.

66 مقترح قانون أساسي عدد 30 لسنة 2017 المؤرخ في 9 فيفري 2017. يخضع المقترح حاليا الى نظر اللجنة البرلمانية للتشريع العامّ.

67 رأي لجنة البندقية المتعلّق بالجوانب المؤسساتية لمشروع القانون المتعلّق بالإجراءات الخاصّة للمصالحة في الميادين الاقتصادية و المالية. (الجلسة العامة عدد 104)

التوصيّات المتعلّقــة بالدعامة الثانية

توصيات موجهة بطريقة مشتركة الى كل من السلطتين التنفيذية و التشريعية

- ضـرورة الحفـاظ علـى التناسـق العـام لمنظومـة العدالـة الانتقاليـة الموضوعـة مـن قبـل الدسـتور و التشـريع الوطنـي و تفـادي أيـة مبـادرة تشـريعية حكوميـة او نيابيـة تزاحـم مسـار العدالـة الانتقاليـة و تتناقـض معـه وتفرغـه مـن محتـواه.

توصيات موجّهة إلى السلطة التشريعية

- تنقيـح القانـون الجزائـي بطريقـة تجعلـه يتـلاءم مـع منظومـة العدالـة الانتقاليـة مـن خـلال إضافـة نصـوص تجـرّم انتهـاكات حقـوق الانسـان الخطيـرة علـى غـرار الاختفـاء القسـري والمنفـى القسـري و التزويـر الانتخابـي.
- ضـرورة احتـرام مبـدأ التقاضـي علـى درجتيـن (درجـة ابتدائيـة و درجـة اسـتئنافية) أثنـاء المعالجـة القضائية للملفـات أمـام الدوائـر القضائيـة المتخصصـة. كمـا تبـدو الحاجـة ملّحـة الـى فتـح البـاب للطعـن بالتعقيـب أيضـا.

توصيات موجهة إلى رئاسة الحكومة

- مواءمـة وتنسـيق دور السـلطات الإداريـة للدولـة فـي التعامـل مـع الجرائـم والجنـح الماليـة فـي اطـار منظومـة العدالـة الانتقاليـة (المكلّـف العـام بنزاعـات الدولـة، وزارة أمـلاك الدولـة والشـؤون العقاريـة، اللجنـة الوطنية للتصـرف فـي الأمـوال المصـادرة مـن قبـل الدولـة) وتدعيـم سـبل التواصـل بينهـا و بيـن هيئـة الحقيقـة و الكرامة.
- ضمـان التواصـل و الاشـهار الكافـي للنتائـج والتدابيـر التـي تتبناهـا الدولـة فـي معالجـة الجرائـم و الجنـح الماليـة التـي تدخـل فـي مجـال العدالـة الانتقاليـة.
- فتح الملفات المتعلقة بإجراءات التحكيم والمصالحة.

توصيات موجهة إلى وزارة العدل

- مواءمـة وتنسـيق دور القطـب القضائـي الاقتصـادي و المالـي فـي معالجـة الجرائـم و الجنح الماليـة المنصـوص عليهـا فـي قانـون العدالـة الانتقاليـة مـع صلاحيـات هيئـة الحقيقـة والكرامـة وضمـان التعاون الوثيـق بينهما.
- العمـل علـى ضمـان سـبل التعـاون بيـن المصلحـة العامـة للشـؤون الجزائيـة صلـب وزارة العـدل مـع هيئـة الحقيقـة و الكرامـة فـي خصـوص نتائـج الاجـراءات المتعلقـة بالأمـلاك المكتسـبة بطريقـة غيـر مشـروعة والموجـودة بالخـارج.

توصيات موجهة إلى وزارة الدفاع

- الضرورة الملحة بالنسبة للمحاكم العسكرية للتعاون الفعلي و الايجابي مع الهيئة لتمكينها من ممارسة صلاحياتها بطرقة فعلية و حقيقيّة.
- ضرورة نقل جميع المعلومات المتعلّقة بالقضايا المرتبطة بالعدالة الانتقالية و الموجودة بحوزة الوزارة إلى هيئة الحقيقة و الكرامة في إطار احترام قانون العدالة الانتقالية و المعايير الدوليّة المعمول بها في هذا المجال.

توصيات موجهة إلى هيئة الحقيقة و الكرامة

- تحسين التواصل في خصوص تقدم و شروط اتفاقيات التحكيم والمصالحة التي تمّ التفاوض حولها وتوقيعها من طرف الدولة و الأشخاص المتهمين بجرائم و جنح مالية في إطار الدور التحكيمي لهيئة الحقيقة و الكرامة.
- العمل على تسريع معالجة الملفات المتعلقة بالتحكيم والمصالحة.

توصيات موجّهة إلى الهيئة الوطنية للمحامين

- ضرورة تكوين المحامين في مجال العدالة الانتقالية طبقا للمعايير الدولية قبل التحويل الفعلي للملّفات المتعلّقة بالانتهاكات الجسيمة من هيئة الحقيقة و الكرامة إلى الدوائر القضائية المتخصّصة.

توصيّات موجّهة إلى ممثّلي المجتمع المدني

- تحسيس صنّاع القرار و الرّأي العام و وسائل الاعلام حول المخاطر المترتبة عن اصدار قوانين تمسّ من منظومة العدالة الانتقالية و لا تتلاءم مع الدستور و مع القانون الأساسي 53 لسنة 2013 و ذلك من خلال القيام بنشاطات مشتركة.

الدعامة الثالثــة: جبر الضرر و إعادة التأهيل

«(...) كلّ انتهاك لحقّ من حقوق الانسان يتولّد عنه الحقّ في التعويض لفائدة الضحية أو خلفها العامّ والخاصّ. وهو ما تطلب تحمّل الدولة لمسؤوليتها من خلال واجب التعويض و الإمكانية المتاحة لتتبّع مرتكب الانتهاك (...)»

المجلس الاقتصادي و الاجتماعي، لجنة حقوق الانسان E/CN.4/2005/102/8، Add.1، فيفري 2005. IV. الحقّ في التعويض/ ضمانات عدم التكرار، مبادئ 31-34.

يعتبر جبر الضرر و إعادة تأهيل ضحايا انتهاكات حقوق الانسان التي اقترفها النظام السّابق دعامة محورية من دعائم العدالة الانتقالية.

يكمن جبر الضرر أساسا في التعويض و إعادة التأهيل. وتهدف هذه الإجراءات إلى اعادة الضحية إلى الوضعية التي كانت عليها قبل تعرضها للانتهاكات. ويمكن أن يتمّ ذلك من خلال استعادة الحرية والتمتع بحقوق الانسان و بالهوية و بالحياة العائلية والمواطنة و بالعودة إلى مكان الإقامة و استرجاع العمل والأملاك. و تتمثّل إجراءات التعويض في جبر الضرر المادي والمعنوي من خلال التعويض على الفرصة الضائعة والخسائر المادية و المسّ من السمعة فضلا عن معاليم التقاضي. و تهدف إجراءات إعادة التأهيل في الأخير إلى ضمان المتابعة الطبيّة بما في ذلك الوضعية النفسية للضحية.

و في حالات الاختفاء القسري، تتمتع عائلة الضحية بالحق غير القابل للتقادم في الاستعلام حول مصير و مكان الشخص المختفي. أمّا في حالة الموت، فانّ هذه العائلة تتمتّع باسترجاع الجثة إذا طالبت بذلك.

و تتجسّد إعادة التأهيل في مجموعة من التدابير ذات بعد رمزي إلى جانب تعويضات معنوية جماعيّة يمكنها أن تشمل مثلا الاعتراف الرسمي للدولة بمسؤوليّتها فضلا عن الاعتذار العلني للجلادين و آمريهم. كما تضمّ هذه التدابير الإعلانات الرسمية التي تعيد للضحايا كرامتهم و كلّ تدبير آخر من شانه أن يساهم في حفظ الذاكرة على غرار تسمية الشوارع و الساحات العمومية بأسماء الضحايا[68].

و قد مرّت عمليّة جبر الضرر و إعادة التأهيل بمرحلتين اثنتين: مرحلة سبقت صدور قانون العدالة الانتقالية و مرحلة ثانية بدأت مع المصادقة على قانون العدالة الانتقالية.

I جبر الضرر و إعادة التأهيل قبل قانون العدالة الانتقالية

في مرحلة أولى و في بداية الانتقال الديمقراطي، اتخذت الدولة التونسية مجموعة من التدابير المتعلّقة بالتعويضات و إعادة ادماج الأشخاص المتمتعين بالعفو العامّ و جرحى و شهداء الثورة. و قد عهد هذا الاختصاص إلى وزارة حقوق الانسان و العدالة الانتقالية التي تمّ حذفها والتّخلي عنها فيما بعد[69].

---

68 المجلس الاقتصادي و الاجتماعي، لجنة حقوق الانسان، *E/CN.4/Sub.2/1997/20/Rev*، 2 أكتوبر 1997، تقرير حول «إدارة القضاء و حقوق الانسان المتعلّقة بالموقوفين، مسألة إفلات مرتكبي انتهاكات حقوق الانسان من العقاب»، الفقرات 40-42.

69 أمرعدد 22 لسنة 2012 المؤرّخ في 19 جانفي 2012 و المحدث لوزارة حقوق الانسان و العدالة الانتقالية و المحدّد لصلاحياتها، الرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 6 الصادر في 20 جانفي 2012.

الأمر عدد 23 لسنة 2012 المؤرخ في 19 جانفي 2012 و المتعلّق بهيكلة وزارة حقوق الانسان و العدالة الانتقالية، الرائد الرسمي عدد 6 الصادر في 20 جانفي 2012.

- **تقييم التدابير المتعلقة بالأشخاص المتمتعين بالعفو العامّ**

لقد تمتع بالتدابير المتعلقة بالعفو التشريعي العام جميع الاشخاص الذين تعرضوا للمحاكمة والتتبع القضائي في ظل النظام السابق بسبب بعض التجاوزات[70].

و شملت هذه التدابير فيما بعد العسكريّين المعنيين بقضيّة «براكة الساحل»[71]. و يتمثّل جبر الضرر في تدابير استعجالية في شكل تسبقة للتعويض للمتمتعين بالعفو العام أو خلفهم اذا لم يكن لديهم مصدر رزق دائم أو دخل صاف او اذا كان لديهم دخل صاف لا يتجاوز سقف يحدده وزير حقوق الانسان و العدالة الانتقالية بعد أخذ رأي اللجنة الاستشارية المكلّفة بفحص مطالب التعويض الاستعجالي[72].

و تختلف قيمة التعويضات المقرّرة في هته الحالة حسب الوضعية الاجتماعية و الحالة المدنية و الظروف الصحيّة للمنتفع. و تقترح اللجنة الاستشارية قيمة التسبقة على التعويض في شكل مبلغ سنوي يدفع مرة واحدة أو على أقساط حسب الطرق الموافق عليها من طرف اللجنة و وزارة حقوق الانسان و العدالة الانتقالية[73].

و تواصل اللجنة الاستشارية فحص مطالب التعويض الاستعجالي لكن تحت اشراف وزارة الشؤون الاجتماعية[74]. و تختم أعمال هته اللجنة و دفوعاتها عندما يتمّ وضع نظام نهائي لجبر الضرر و اطار قانوني نهائي يمثل برنامجا شاملا لجبر الضرر و الذي هو بصدد الاعداد حاليا. ومن المفيد التذكير في هذا السياق، أنّ المبالغ التي تمّ صرفها للمنتفعين بالعفو يجب أن تؤخذ بعين الاعتبار عند التعويض النهائي[75]. بالإضافة إلى ذلك، يتمتّع المنتفعون بالعفو العام بإعادة ادماجهم في الوظائف العمومية و ذلك بمقتضى المرسوم 1 لسنة 2011 والمتعلّق بالعفو التشريعي العام[76].

حسب الأمر التنفيذي المتعلّق بالمرسوم، يجب إعادة ادماج الأعوان العموميين في الخطط التي كانوا يشغلونها قبل ايقافهم عن العمل. كما يتمتعون بحقّ التقدم على غرار زملائهم الآخرين منذ تاريخ ايقافهم عن العمل و حتى تاريخ إعادة ادماجهم[77].

و تتمّ عملية إعادة الادماج حسب الشروط التالية:

- في الرتبة اللاحقة مباشرة للرتبة التي كان ينتمي إليها العون العمومي إذا لم تتجاوز مدة الانقطاع عن العمل خمس سنوات.
- في الرتبة اللاحقة مباشرة للرتبة الترقية بالنسبة للأعوان المنقطعين

«جبر ضرر ضحايا الانتهاكات حقّ يكفله القانون والدولة مسؤولة على توفير أشكال الجبر الكافي والفعال بما يتناسب مع جسامة الانتهاك و وضعية كلّ ضحية. على أن يؤخذ بعين الاعتبار الامكانيات المتوفرة لدى الدولة عند التنفيذ.

جبر الضرر نظام يقوم على التعويض المادي و المعنوي و ردّ الاعتبار والاعتذار و استرداد الحقوق و اعادة التأهيل و الادماج . و يمكن أن يكون فرديا أو جماعيا ويؤخذ بعين الاعتبار وضعيّة كبار السنّ و النساء و الأطفال والمعوقين و ذوي الاحتياجات الخاصّة و المرضى و الفئات المهمشة»

الفصل 11 من قانون العدالة الانتقالية

70 المرسوم عدد 1 لسنة 2011 المؤرخ في 01 فيفري 2011 المتعلّق بالعفو، الرائد الرسمي عدد 12 الصادر بتاريخ 22 فيفري 2011.

71 قانون عدد 28 لسنة 2014 المؤرخ في 19 جوان 2014 و المتعلّق بتسوية وضعية العسكريين المعنيين بقضية «براكة الساحل»

72 الأمر عدد 2799 لسنة 2013 و المؤرخ في 09 جويلية 2013، الرائد الرسمي عدد 56و الصادر في 12 جويلية 2013.

73 الفصل 7 من الامر 2799 لسنة 2013 السابق الذّكر.

74 أمر حكومي عدد 446 لسنة 2016 و المؤرخ في 08 أفريل 2016 و المنقح للأمر 2799 لسنة 2013.

75 الفصلان 9 و 11 من الأمرعدد 2799 لسنة 2013 .

76 الفصل 2 من المرسوم عدد 1 لسنة 2011.

77 الفصل 2 من الأمر عدد 3256 لسنة 2012 و المؤرخ في 13 ديسمبر 2012 و الذي يضبط طرق استعادة العمل وتسوية الوضعية الادارية للأعوان العموميين المتمتعين بالعفو. الرائد الرسمي عدد 100 الصادر في 18 ديسمبر 2012.

عن العمل لمدّة تفوق 5 سنوات و لا تتجاوز 10 سنوات.

- في الرتبة اللاحقة مباشرة للرتبتين المذكورتين بالفقرتين أ و ب بالنسبة للأعوان الذين انقطعوا عن العمل لمدّة تفوق 10 سنوات و يتمتع أعوان المؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية وأعوان المنشآت العمومية بالارتقاء الآلي في الصنف و السلّم بدون شروط باستثناء الأقدمية.

أحدث الأمر عدد 3256 لسنة 2012 لجانا وزارية متخصّصة في إعادة تشكيل المسار المهني للأعوان العموميين المتمتعين بالعفو العام[78]. كما تمّ إقرار تدابير استثنائية متعلّقة بالانتدابات في الوظيفة العمومية لصالح المتمتعين بالعفو العام[79].

و تأسيسا على ذلك، فانّ المناظرات الخارجية على الملّفات و الاختبارات لا تنطبق على الانتدابات المباشرة المخصّصة لهم حسب مؤهلاّتهم[80].

- **حصيلة التدابير المتعلّقة بجرحى و شهداء الثورة**

تمتّع جرحى و شهداء الثورة بتعويضات[81]. إلى جانب تكوين لجنة للشهداء و جرحى الثورة مكلّفة بإعداد القائمة النهائية للشهداء و الجرحى[82]، تّم أيضا إحداث صلب الوزارة السابقة لحقوق الانسان و العدالة الانتقالية لجنة طبية خاصّة مكلّفة بدراسة ملّفات تعويض مصاريف التداوي و بمتابعة الحالات المستعجلة[83] .كما انيطت لهته اللجنة الخاصّة مهمّة تقييم حالة بحالة المبالغ التي سيتّم دفعها و اقتراحها على الوزير السّابق للعدالة الانتقالية والذي اتخذ في هذا الشّأن قرارات فردية في التعويض[84]. و تطبّق نفس التدابير الاستثنائية المتعلّقة بالانتداب في الوظيفة عليها المقررة في حقّ المتمتعين بالعفو العامّ أيضا على جرحى وشهداء الثورة[85]. وترتيبا على ما سبق، فانّ المناظرات الخارجية على الملّفات أو على الاختبارات لا تطبّق على الانتدابات المباشرة المخصّصة لفرد او أفراد كلّ عائلة من عائلات شهداء وجرحى الثورة و ذلك بالاستناد إلى القائمة المضبوطة من قبل الهيئات المختصّة للقيام بذلك.

حسب عيّنة شملت 80 ضحية مستجوبة، تبلغ نسبة الذين طالبوا بتدخّل فوري 13 بالمائة. وتبلغ نسبة الضحايا الأميّين 28 بالمائة. وتبلغ نسبة الذين حصلوا على بحث اولي فقط 38 بالمائة. و لا تنتفع أغلبية الضحايا بإحاطة و مساعدة قانونية. وتحدّد نسبة الضحايا الذين يمثلون أنفسهم 46 بالمائة في حين تبلغ نسبة الذين تمثلهم جمعيات 35 بالمائة والذين يمثلون من طرف محامين 0 بالمائة.

مؤشرات معطاة من قبل المركز التونسي المتوسطي

---

78 الفصل 7 من الأمر سابق الذكر.

79 القانون عدد 4 لسنة 2012 و المؤرخ في 22 جوان 2012 و المتعلّق بمقتضيات استثنائية للانتداب في القطاع العام، الرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 50 و الصادر في 26 جوان 2012.

80 الفصل 3 من القانون سابق الذكر.

81 المرسوم عدد 97 لسنة 2011 المؤرخ في 24 أكتوبر 2011 و المتعلّق بالتعويضات المقرّرة لفائدة جرحى و شهداء ثورة 14 جانفي 2011، الرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 81 الصادر في 25 أكتوبر 2011.

82 المرسوم عدد 1515 لسنة 2013 المؤرخ في 14 ماي 2013 المتعلّق بضبط طرق عمل لجنة الشهداء و جرحى الثورة، الرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 40 الصادر في 17 ماي 2013.

83 قرار وزير حقوق الانسان و العدالة الانتقالية المؤرخ في 26 أفريل 2013، الرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 19 الصادر في 05 مارس 2013.

84 لم يتّم نشر إلى حدّ الآن القرارات الفردية المتعلّقة بالتّعويض في الرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

85 القانون عدد 4 لسنة 2012 و المؤرخ في 22 جوان 2012 و المتعلق بالمقتضيات الاستثنائية للانتداب في القطاع العام، الرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 50 الصادر في 26 جوان 2012.

II جبر و الضرر و إعادة التأهيل مع قانون العدالة الانتقالية

كـرّس قانـون العدالـة الانتقاليـة الحـقّ فـي التعويـض باعتبـاره دعامـة محوريـة و رئيسـية مـن دعائـم العدالـة الانتقاليـة[86]. و أعطـى قانـون العدالـة الانتقاليـة لمصطلـح «الضحيـة» تعريفـا واسـعا بمـا أنّـه يشـمل كل شـخص تعـرّض لضـرر نتيجـة انتهـاك اقتـرف فـي حقّـه سـواء كان هـذا الشـخص طبيعيـا (فـرد أو مجموعـة مـن الافـراد) أو معنويّـا. كمـا يشـمل هـذا التعريـف أيضـا أفـراد عائلـة الضحيّـة وكلّ شـخص كان قـد تعـرّض لضـرر أثنـاء محاولـة تدخلـه لتقديـم المسـاعدة إلـى الضحيـة الرئيسـية. كمـا أدرج قانـون العدالـة الانتقاليـة أيضـا فـي مجـال جبـر الضـرر الجهـات التـي تعرّضـت لتهميـش أو اقصـاء ممنهجيـن مـن قبـل الأنظمـة السـابقة[87].

• جبر الضرر و إعادة التأهيل المتمتع بها من قبل الأفراد

يكـرّس قانـون العدالـة الانتقاليـة المكونـات الأساسـية لجبـر الضـرر و إعـادة التأهيـل المتعـارف عليهـا وفقـا للمعاييـر الدوليـة (اسـترداد الحقـوق، التعويـض، إعـادة الإدمـاج الفـردي و الجماعـي)[88].

و يكلّـف نفـس القانـون هيئـة الحقيقـة و الكرامـة بصياغـة برنامـج شـامل لجبـر الضـرر الفـردي والجماعـي و يجـب علـى هـذا البرنامـج أن يرتكـز علـى اعتـراف بالانتهـاكات المرتكبـة فـي حـقّ الضّحايـا و اتخـاذ القـرارات و التدابيـر التـي مـن شـأن أن تكفـل تعويضـا حقيقيـا فـي حقّهـم. كمـا يجـب أن يسـتند هـذا البرنامـج علـى ضبـط المعاييـر المتبعـة للتعويـض و طـرق دفـع التعويضـات. بالإضافـة علـى ذلـك، ينبغـي علـى البرنامـج أن يأخـذ بعيـن الاعتبـار كلّ القـرارات والتدابيـر الإداريـة والقضائيـة السـابقة بمـا فـي ذلـك التدابيـر الوقتيـة و الاسـتعجالية لمسـاعدة وتعويـض الضحايـا[89]. كمـا يحـدث قانـون العدالـة الانتقاليـة «صنـدوق الكرامـة و إعـادة تأهيـل ضحايـا الديكتاتوريـة». ويتّـم ضبـط هيكلـة و تنظيـم و تمويـل هـذا الصنـدوق بمقتضـى أمـر حكومـي[90]. و يشـكّل صنـدوق الكرامـة الأداة الماليـة المخصصـة لتفعيـل البرنامـج المسـتقبلي الشـامل لجبـر الضـرر.

و هـذا مـن المفيـد التذكيـر أنّـه صلـب هيئـة الحقيقـة والكرامـة، تـمّ احـداث لجنـة متخصّصـة فـي التعويـض وإعـادة التأهيـل. و تتميـز صلاحيـات هتـه اللجنـة بأهميتهـا و شسـاعتها. و تتخـذ اللجنـة قـرارات تعويـض فـردي وجماعـي و اسـتعجالي.

- تتضمّـن قـرارات التعويـض الفـردي الكشـف عـن مختلـف أنـواع الانتهـاكات و الضـرر الناجـم عنهـا فضـلا عـن تقييـم التعويـض المناسـب مـع الأخـذ بعيـن الاعتبـار الإمكانيـات الماليـة للدولـة و القـرارات القضائيـة والتدابيـر الإداريـة المتخـذة سـابقا لمصلحـة القضايـا.
- قرارات التعويض الجماعي يتمّ اتخاذها لفائدة مجموعة الضحايا و لفائدة الجهات الضحايا.

وتكلّـف اللجنـة أيضـا بمعالجـة ملّفـات التعويضـات الاسـتعجالية[91]. و تهـمّ هتـه الملفـات الأصنـاف الهشـة مـن الضحايـا (الأشـخاص المتقدميـن فـي السـن،النسـاء، الأطفـال، المعوقيـن، الأشـخاص المصابيـن بأمـراض، الـخ) للتحقـق مـن حصـول التعويـض الاسـتعجالي، مكّـن دليـل الاجـراءات اللجنـة مـن وحـدة خاصـة لفحـص

---

86 الباب الرابع من قانون العدالة الانتقالية.
87 الفصل 10 من قانون العدالة الانتقالية.
88 الفصل 11 من قانون العدالة الانتقالية.
89 الفصل 41 من قانون العدالة الانتقالية.
90 الفصل 41 من قانون العدالة الانتقالية.
91 الفصول 10-18 من دليل إجراءات اللجنة المختصة في جبر الضرر و إعادة التاهيل.

الملّفات المستعجلة و من وحدة متابعة تنفيذ قرارات جبر الضرر الاستعجالي و من وحدة العناية الفورية و التعويض الوقتي. و من المفيد الإشارة هنا أنّه فيما يتعلّق بمعالجة وفحص ملفات التعويض الاستعجالي، تنسّق اللجنة بطريقة وثيقة مع لجنة البحث والتقصي[92] التي تحدّد كل الحالات التي تتطلب تدخلا استعجاليا. كما تتعاون اللجنة أيضا مع لجنة المرأة صلب هيئة الحقيقة و الكرامة. و يتولّى مجلس الهيئة المصادقة على قرارات جبر الضرر المقدمة من قبل اللجنة[93].

و يندرج تركيز وحدة العناية الفورية و التعويض الوقتي في إطار تفعيل الفصل 12 من قانون العدالة الانتقالية. و تتمثل أهداف أشغال هته الوحدة في تقديم العناية الطبية و النفسية والصحية للضحايا الذين طالبوا بذلك مع إعطاء أولوية للأشخاص المتقدمين في السن و الذين تجاوزوا 60 سنة. بعد إيداع الملف، تقرر لجنة البحث و التقصي في مدى توفر شروط الضحية على معنى قانون العدالة الانتقالية.

و في هته الحالة، يقع تحويل الملف االى وحدة العناية الفورية و التعويض الوقتي للنظر فيه. و تتدخل الوحدة في المجالين الصحي و الاجتماعي . على المستوى الاجتماعي، يكون التدخل في غضون 48 ساعة من تاريخ إيداع الملف و قبوله ويتم لدى المستشفيات العمومية و المصحات الخاصة إذا كان العلاج المطلوب غير متوفر في المستشفيات العمومية.

أمّا على المستوى الاجتماعي، تقوم الوحدة بزيارات ميدانية في تونس الكبرى و في الجهات(بالتنسيق مع المكاتب الجهوية لهيئة الحقيقة و الكرامة) لتقييم الوضعية النفسية و الاجتماعية للضحايا لتقرر فيما بعد حسب درجة الخطورة منح مبلغ 500 دينارا أو مبلغ 500 دينارا لمدة ستة أشهر قابلة للتجديد. كما تؤمن الوحدة مساعدات عينية (حاشيات، مكاتب للأطفال أدوات مكتبية). إلى حدود 1 جوان 2007، قبلت الوحدة 3479 ملفا و تدخلت في 2831 حالة[94].

كما تتولّى أيضا لجنة جبر الضرر و إعادة التأهيل إعداد البرنامج الشامل لجبر الضرر السابق الذكر.وحتّى تتمكّن من القيام بذلك، تم احداث صلبة اللجنة وحدة تتكون من قانونيين وأطباء ومرشدين اجتماعيين و احصائيين و أخصائيين في التأمين.

كما قامت هيئة الحقيقة و الكرامة بتنظيم استشارة وطنية متعلّقة بإعداد البرنامج الشامل لجبر الضرر .وتمثل هته الاستشارة فرصة و إطار تشاركيا لجمع جميع المتدخلين و الفاعلين في مجال العدالة الانتقالية خاصة ممثلي المجتمع المدني[95].

- **جبر الضرر لفائدة الجهات الضحايا**

مقارنة بالمعايير الدولية و التجارب المقارنة، يتميّز مسار العدالة الانتقالية في تونس بالاعتراف بنوع خاصّ من الضحايا تتمثل في الجهات المقصاة أو المهمّشة بطريقة ممنهجة من طرف الأنظمة السابقة[96].

---

92 مقابلة مجراة مع السيدة حياة الورتاني، رئيسة لجنة جبر الضرر و إعادة التاهيل. مداخلة السيدة ابتهال عبد اللطيف، رئيسة لجنة المرأة صلب هيئة الحقيقة و الكرامة في اليوم الدراسي « العدالة الانتقالية و الجنس «، المنظمة يوم 10 فيفري 2017 بكلية العلوم القانونية و السياسية و الاجتماعية بتونس (جامعة قرطاج) بالتعاون مع المركز الدولي للعدالة الانتقالية و منظمة هانس صيدل.

93 الفصل 61 من النظام الداخلي لهيئة الحقيقة و الكرامة. القرار عدد1 المؤرخ في 22 نوفمبر 2014.

94 حوار مجرى مع السيدة عفاف النحالي رئيسة وحدة العناية الفورية و التعويض الوقتي بهيئة الحقيقة و الكرامة.

95 تم تنظيم الاستشارة في كلّ من القصرين و جندوبة (26 مارس 2017)، كل من قفصة و مدنين (31 مارس 2017) وكلّ من سوسة و تونس (2 أفريل 2017), و فتحت هيئة الحقيقة و الكرامة باب المشاركة في الاستشارة للجمعيات http://www.ivd.tn/ar/?6937p

96 الفصل 10 من قانون العدالة الانتقالية.

أثناء جلسة الحوار مع المجتمع المدني المنظمة من قبل مخبر الديمقراطية بتاريخ 22 مارس 2017، اقترح المتدخلون منهجيّة تتمثّل في القيام بدراسة اقتصادية و تاريخية تعيد تسطير سياسة التنمية المتبعة من قبل الدولة منذ الاستقلال من خلال المخططات الخماسيّة للتنمية.

و يجد هذا المصطلح جذوره في الثورة التونسية ومطالبها المتمثلة في محاربة التفاوت الجهوي والتفاوت في التمتّع بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية.

إلى حدّ الآن، أعلنت لجنة البحث و التقصي عن تلقيها بين 400 و 600 ملف يتعلّق بالجهات الضحايا، تمّ قبول 30 منها[97]. إلّا أنّ معايير تحديد الجهة الضحية تبقى ضبابية و غير واضحة عند العديد من الملاحظين. و يأخذ بعض فاعلي المجتمع المدني الممثلين للجهات الضحايا بعين الاعتبار الدائرة الادارية للولاية كأداة لتحديد وجود الجهة[98].

و تطرح مسألة الجهات الضحايا مشكلة الاثبات. فإثبات التهميش أو الاقصاء الممنهجين من قبل الأنظمة السياسية السابقة يبقى أمرا صعبا و عملية غير يسيرة. و يتطلّب هذا الاثبات تجميع كلّ العناصر التي تبرهن على انتهاكات متواصلة و جماعية و مبرمجة للحقوق الاقتصادية و الاجتماعية و الثقافية من طرف الدولة في ظلّ الأنظمة السياسية السابقة. وتكون الجهة ضحية اذا كانت محلّ حملات قمعية دورية و متكررة[99].

---

97 مقابلة مجراة مع السيدة علا بن نجمة، رئيسة لجنة البحث و التقصّي.

98 بدعم من برنامج منظمة الأمم المتحدة الإنمائي ، أودعت المنظمة غير الحكومية، محامون بلا حدود لدى هيئة الحقيقة و الكرامة ملفا متعلّقا بالجهة-الضحيّة باسم ولاية القصرين. و هذا الملّف متوفر على الموقع الالكتروني للمنظمة غير الحكومية المذكورة http://www.asf.be/wp-content/uploads/2015/06/ASF_FR_201506_gionVictime--R-tun_pdf.

99 من هذا المنطلق، أعطى السيد بشير الطريفي، عضو الرابطة التونسية للدفاع عن حقوق الإنسان جهة قفصة كمثال لجهة-ضحية، دورة الحوار مع المجتمع المدني المنظمة من قبل مخبر الديمقراطية، 22 مارس 2017.

التوصيات المتعلّقــة بالدعامة الثالثة

التوصيات المتعلّقة بالتعويضات المستعجلة

- ضـرورة ضمـان المزيـد مـن الشـفافية مـن طـرف هيئـة الحقيقـة و الكرامـة فيمـا يخـصّ التعويضـات المسـتعجلة التـي تـم صرفهـا أو بصـدد الصـرف.

التوصيات المتعلقة بالبرنامج الشامل لجبر الضرر

- ضـرورة أخـذ يعيـن الاعتبـار التعويضـات التـي دفعـت سـابقا مـن قبـل الدولـة لفائـدة جرحـى وشـهداء الثـورة و لفائـدة الأشـخاص المنتفعيـن بالعفـو العـام فـي اعـداد برنامـج جبـر الضـرر الجماعـي.
- الضـرورة الملّحـة لتكثيـف التعـاون و التنسـيق و التكامـل بيـن والـوزارات و المتدخليـن العمومييـن الضالعيـن فـي إعـداد برنامـج جبـر الضـرر الجماعـي.
- أهميّـة المشـاركة الحيويـة للمجتمـع المدنـي فـي الاستشـارة الوطنيـة لجبـر الضـرر الجماعـي والتـي شـرعت فـي تنظيمهـا هيئـة الحقيقـة و الكرامـة.
- ضرورة تقديم المزيد من التوضيحات حول تقدّم مشروع الأمر الحكومي المتعلّق بصندوق الكرامة.

التوصيات المتعلقة بالتعويض لفائدة الجهات-الضحايا

- ضرورة توضيح مفهوم و تعريف الجهة-الضحية
- ضرورة تنظيم جلسات استماع علنية للجهات-الضحايا
- ضرورة توضيح المعايير و المنهجية المتبعة لتحديد الاضرار الناجمة عن تهميش الجهات –الضحايا
- ضـرورة تدعيـم النقـاش العـام بيـن ممثلـي المجتمـع المدنـي و اللممثليـن للجهـات-الضحايـا والخبـراء و السـلط العموميـة حـول دراسـة مسـألة الجهـات-الضحايـا
- ضـرورة الشـروع فـي الدراسـات و التحقيقـات الموضوعيـة حـول السياسـية التنمويـة وحـول المخططـات التنمويـة الخماسـية المتبنـاة مـن قبـل الدولـة منـذ الاسـتقلال.

الدعامـة الرابعة: الاصلاحات و ضمانات عدم التكرار

«يهدف إصلاح المؤسسات إلى تفكيك منظومة الفساد و القمع والاستبداد ومعالجتها بشكل يضمن عدم تكرار الانتهاكات واحترام حقوق الانسان وإرساء دولة القانون.

و يقتضي إصلاح المؤسسات خاصّة مراجعة التشريعات وغربلة مؤسسات الدولة و مرافقتها ممن تبتت مسؤوليته في الفساد والانتهاكات و تحديث مناهجها وإعادة هيكلتها و تأهيل أعوانها وذلك طبقا أحكام الفصل 43 من هذا القانون».

الفصل 14 من قانون العدالة الانتقالية.

في المرحلة الانتقالية، يجب على الدولة أن تسهر على تركيز المناخ القانوني الضروري لتفادي تكرار انتهاكات الماضي.

وتحقيقا لهذا الهدف، يتعيّن على الدولة القيام بالإصلاحات المؤسساتية و اتخاذ التدابير التشريعية والإدارية الضرورية. ويجب أن تهدف هذه الإصلاحات إلى ضمان الاحترام المتواصل لدولة القانون من قبل المؤسسات العمومية و نسخ النّصوص المشجعة و السامحة لانتهاكات حقوق الانسان إلى جانب اصلاح قطاعي القضاء و الامن.

و ترتيبا على كلّ ما سبق، كرّس قانون العدالة الانتقالية اصلاح المؤسسات و ضمان عدم تكرار الانتهاكات كدعامة للمسار. تهدف الإصلاحات حسب القانون إلى تفكيك منظومة الفساد والقمع و الدكتاتورية وذلك من خلال تنقيح التشريعات و غربلة مؤسسات الدولة و إعادة بناء أجهزة الدولة[100].

كلّف قانون العدالة الانتقالية هيئة الحقيقة و الكرامة بالإعداد و التوصية فيما يخصّ اصلاح مؤسسات الدولة. لذلك تمّ انشاء لجنة الفحص الوظيفي و اصلاح المؤسسات[101].

I الضمانات المكرسّة من قبل الدستور التونسي

• ضمانات معزّزة

نصّ البابان 1 و 2 من الدستور التونسي لسنة 2014 على العديد من الضمانات المتعلقة بحماية الحقوق و الحريات معزّزة إذا ما قارناها بالضمانات التي كانت موجودة في الدستور التونسي السابق لسنة 1959[102]. و من بين هته الضمانات، يمكن ان نذكر الأمثلة التالية:

- يجدّد دستور 2014 تكريس حرية المعتقد و حريّة ممارسة الشعائر الدينية التي كان يكرّسها دستور 1959. كما يجدد التنصيص على مفهوم التسامح. إضافة إلى ذلك، اعترف الدستور لأول مرة بحرية الضمير[103] و تخلّى عن مصطلح « الاخلال بالنظام العام» الذي كان يحدّ من هته الحريات. كما أضاف الدستور الجديد أنّ الدولة راعية للدين حامية للمقدسات و ضامنة لحياد دور العبادة و متصدية لتوظيفها حزبيا.كما تلتزم الدولة بنشر قيم الاعتدال و التسامح و بمنع دعوات التكفير و التحريض على الكراهية و العنف وبالتصدي لها.

---

100 الباب الخامس، الفصل 14 من قانون العدالة الانتقالية.

101 الفصل 43 من قانون العدالة الانتقالية.

102 فرح حشاد، مقارنة وجيزة بين الدستور التونسي لسنة 2014 و الدستور التونسي لسنة 1959، مخبر الديمقراطية، 2014:
http://www.labodemocratique.org/wp-content/uploads/2015/11/Constitutions-tunisiennes-compar%C3%A9es-010214.pdf

103 يوجد خطأ في النسخة الفرنسية من دستور 1959 ذلك أنّ الفصل 5 يشير إلى حرية الضمير في حين أنّ الفصل 5 من النسخة العربية يتحدث فقط عن حرية المعتقد.

- يضع دستور 2014 على عاتق الدولة التزامات لم تكن موجودة في دستور 1959: حسن التصرف في الأموال العمومية، ترشيد المصاريف حسب أولويات الاقتصاد الوطني، منع الفساد و ما من شانه أن يمسّ من سيادة الدولة على مستوى المالية العمومية.
- تمّ التأكيد على قرينة البراءة و ضرورة توفر إجراءات قضائية لكلّ إيقاف. و أضاف دستور 2014 على ذلك الحقّ في محاكمة عادلة في فترة التتبع والمحاكمة. كما أضاف أيضا تفاصيلا متعلّقة بحقوق الدفاع.

يضيف دستور 2014 حرية الفكر و المعلومة والتظاهر السلمي و يؤكد على أنّ الرقابة القبلية لا تطبّق على حرية الرأي و التفكير و التعبير و المعلومة والنشر. كما يضمن بصفة صريحة حرية الاضراب لكلّ مواطن باستثناء العسكريين.

• الضمانات الجديدة

أتى الدستور التونسي لسنة 2014 بمجموعة من الضمانات التي كرّست لأول مرّة مثل الحقّ في الحياة والحقّ في المعلومة و الحق في النفاذ إلى المعلومة و الحق في النفاذ الى شبكات التواصل والحرية الأكاديمية و حرية البحث العلمي و الحقّ في التصويت و الترشح أثناء الانتخابات وتمثيلية المرأة في المجالس المنتخبة.

و يؤطر الفصل 49 من الدستور التونسي لسنة 2014 كلّ تقييد للحقوق و الحريات المدرجة بالدستور أو تطبيقها. من ذلك أنّ الفصل يكرّس مبدأي التناسب و الضرورة فيما يخصّ التضييقات على الحقوق و الحريات.

و يمثّل هذا الفصل التجديدي أساسا دستوريا صلبا و متينا لعدم تكرار انتهاكات حقوق الانسان التي حصلت في الأنظمة السابقة. و ينطبق هذا الفصل على السلط الثلاث: التشريعية و التنفيذية و القضائية و يجبر هذا الفصل المشرع على تبيان أسباب و أهداف كلّ قيد يضعه لكلّ الحقوق و الحريّات .

السلطة القضائية و في مقدّمتها المحكمة الدستورية سيكون لها دور هام في فرض احترام وحسن تطبيق مقتضيات الفصل 49 من الدستور[104].

على المستوى المؤسساتي، أرسى دستور 2014 نظاما سياسيا مختلطا تلعب فيه السلطات المضادة دورا رئيسيا بعد أن كان النظام السياسي التونسي رئاسويا تمتّع فيه الرئيس بسلطات واسعة في مقابل وجود سلطات مضادة ضعيفة إن لم نقل منعدمة. فقد نصّ مثلا دستور 2014 صراحة على أنّ المعارضة مكوّن أساسي من مكونات السلطة التشريعية[105]. بالإضافة إلى ذلك، أرسى دستور 2014 محكمة دستورية و نصّ على رقابة دستورية ماقبلية و ما بعدية من خلال اجراء الدفع بعدم الدستورية. كما يحدث الدستور أيضا المجلس الأعلى للقضاء لضمان استقلال السلطة القضائية فضلا عن مجموعة من الهيئات الدستورية المستقلة لرقابة وضمان مجموعة من الحقوق و الحريات.

> «يحدد القانون الضوابط المتعلّقة بالحقوق و الحريات المضمونة بهذا الدستور و ممارستها بما لا ينال من جوهرها . و لا توضع هذه الضوابط إلاّ لضرورة تقتضيها دولة مدنية ديمقراطية و بهدف حماية حقوق الغير أولمقتضيات الامن العام ، أوالدفاع الوطني أو الصحة العامة أو الآداب العامة ، و ذلك مع احترام التناسب مع هته الضوابط وموجباتها. و تتكفّل الهيئات القضائية بحماية الحقوق والحريات من أيّ انتهاك»
>
> الفصل 49 من الدستور التونسي المؤرخ في 27 جانفي 2014.

هكذا و بناء على كلّ التحليل السابق، يمكن أن نقول أنّ الدستور التونسي لسنة 2014 كان قد أرسى بنيانا دستوريا يساهم بصفة فعلية في ضمان عدم التكرار.

فإلى أيّ مدى تمّ احترام هذا البنيان على مستوى التشريعات و التراتيب؟

---

104 من أجل حقبة جديدة في حماية الحقوق الأساسية في تونس. تفعيل الفصل 49 من الدستور اتونسي لسنة 2014 (باللغة الفرنسية)، ندوة نظمت في قمرت بتاريخ 27 و 28 نوفمبر 2014 بدعم من برنامج الأمم المتحدة الإنمائي.
http://democracy-reporting.org/newdri/wp-content/uploads/2016/03/rapport_article_49_1.pdf

105 الفصل 60 من الدستور التونسي المؤرخ في 27جانفي 2014 .

II الاصلاحات المؤسساتية الحاصلة منذ 2011

• حصيلة الإصلاحات

تـمّ الشـروع فـي مجموعـة مـن الإصلاحـات المؤسسـاتية المرتبطـة ارتباطـا وثيقـا بضمانـات عـدم التكـرار. وفـي الحقيقـة، فـإنّ تفعيـل الدسـتور يمـرّ أساسـا بوضـع المؤسسـات و الهيـاكل الضامنـة لدولـة القانـون و الـردع الحقيقـي لانتهـاكات حقـوق الانسـان. و مـن هـذا المنطلـق، فـانّ تحقيـق الضمانـات الفعليـة لعـدم التكـرار يمـرّ أساسـا بإصـلاح شـامل للمنظومـة القضائيـة.

و يمثـل هـذا الإصـلاح محـور نظـرة اسـتراتيجية متبنـاة مـن قبـل وزارة العـدل [106]. و فـي سـنة 2012، صادقـت وزارة العـدل علـى المخطّـط الاسـتراتيجي 2012-2016 المتعلّـق بإصـلاح المنظومـة القضائيـة مـن اجـل دعـم اسـتقلال القضـاء العدلـي و الاسـتجابة لانتظـارات المتقاضيـن (الملحـق XVI).

و قـد نظمـت وزارة العـدل سـنة 2013 استشـارة وطنيـة مـن اجـل اصـلاح المنظومـة القضائيـة بالتعـاون مـع برنامـج الأمـم المتحـدة الإنمائـي . و قدمـت الـوزارة نتائـج هتـه الاستشـارة و التوصيـات التـي تقترحهـا فـي ديسـمبر 2013. و فـي نوفمبـر 2014، و بالاسـتناد إلـى هتـه النتائـج و التوصيـات، صادقـت الـوزارة علـى الرؤيـة الاسـتراتيجية لإصـلاح المنظومـة القضائيـة بالنسـبة للفتـرة الممتـدة مـن 2015 إلـى 2019.

و فيمـا يخـص اسـتقلال القضـاء، ينـصّ الدسـتور علـى تركيـز المجلـس الأعلـى للقضـاء فـي أجـل أقصـاه 6 أشـهر مـن تاريـخ اجـراء الانتخابـات التشـريعية وهـو مـا لـم يحصـل بسـبب الجـدل الـذي حصـل حـول القانـون المتعلـق بالمجلـس الأعلـى للقضـاء والمرتبـط ارتباطـا وثيقـا بمسـألة اسـتقلالية القضـاء.

لذلـك لـم يصـدر القانـون الأساسـي للمجلـس الأعلـى للقضـاء و لـم ينتخـب أعضاؤهـا إلاّ بعـد تأخيـر كبيـر [107]. ترتيبـا علـى ذلـك، فـإنّ وجـوده الفعلـي و انطلاقـه الرسـمي فـي العمـل لـم يتمّـا بعـد بالاضافـة إلـى ذلـك، كان مـن المفـروض أن يتـم تركيـز المحكمـة الدسـتورية فـي غضـون أجـل أقصـاه السـنة مـن تاريـخ اجـراء الانتخابـات التشـريعية.تمّت المصادقـة علـى القانـون الأساسـي للمحكمـة الدسـتورية فـي2015 [108]. لكـنّ تركيزهـا طبقـا لذلـك لـم يتـمّ فعليّـا بعـد نظـرا لأنّـه رهيـن التركيـز الفعلـي للمجلـس الأعلـى للقضـاء الـذي يسـاهم فـي تكويـن المحكمـة بتعييـن أربعـة أعضـاء منهـا.

فـي هـذه الأثنـاء، تتولـى هيئـة وقتيـة ذات سـلطة محـدودة مراقبـة دسـتورية مشـاريع القوانيـن نظـرا لانّ الدسـتور يمنـع صراحـة المحاكـم العاديـة مـن مراقبـة دسـتورية القوانيـن. هـذه الوضعيـة خطيـرة فيمـا يخـصّ ضمـان عـدم تكـرار الانتهاكات.

بصفـة عامّـة، تتميّـز مهمـة تركيـز كامـل السـلطة القضائيـة بالتأخيـر. مـن ذلـك أيضـا عـدم القيـام بإصلاحـات فعليـة تخـصّ مثـلا اسـتقلال النيابـة العموميـة عـن السـلطة التنفيذيـة أو كلّ مـا يتعلّـق بالاسـتقلالية الماليـة والإداريـة للمحاكـم العدليـة و الإداريـة.

مـن جهـة أخـرى، تـمّ تنقيـح مجلّـة الإجـراءات الجزائيـة مـن أجـل تمكيـن المظنـون فيـه مـن حضـور محـام وتقليـص مـدّة الاحتفـاظ إلـى 48 سـاعة فـي حالـة الجنايـة و 24 سـاعة فـي حالـة الجنحـة[109]. إلّا أنّ التنقيـح الشـامل للمجلـة الجزائيـة و مجلـة الاجـراءات الجزائيـة انطلـق منـذ عديـد السـنوات دون أن يـؤدّي بعـد إلـى نتيجـة[110].

---

106 تـمّ تضميـن هتـه الرؤيـة الاسـتراتيجية لإصـلاح المنظومـة القضائيـة صلـب وثيقـة تفصيليـة منشـورة مـن قبـل وزارة العـدل يمكـن الاطـلاع عليهـا علـى الرابـط التالـي
http://formation.e-justice.tn/fileadmin/medias/pdf/Documents_reforme_de_la_justice/Vision_strategique_reforme_de_la_justice__FRANCAIS.pdf

107 القانـون الأساسـي عـدد 34 لسـنة 2016 المـؤرخ فـي 28 افريـل 2016 و المتعلّـق بالمجلـس الأعلـى للقضـاء، الرائـد الرسـمي للجمهوريـة التونسـية عـدد 35 الصـادر بتاريـخ 29 افريـل 2016. حاليـا هنـاك مشـروع قانـون أساسـي منقـح و مكمّـل لهـذا القانـون.

108 القانـون الأساسـي عـدد 501 لسـنة 2015 و المـؤرخ فـي 3 ديسـمبر 2015 و المتعلّـق بالمحكمـة الدسـتورية، الرائـد الرسـمي للجمهوريـة التونسـية عـدد 98 الصـادر بتاريـخ 8 ديسـمبر 2015.

109 القانـون عـدد 5 لسـنة 2016 المـؤرخ فـي 16 فيفـري 2016 المنقّـح و المكمّـل لمجلـة الاجـراءات الجزائيـة، الرائـد الرسـمي عـدد 15 الصـادر فـي 19 فيفـري 2016.الفصـول المنقحـة هـي 13 مكـرر و 22 فقـرة 1 و 2 و 3.

110 ان تنقيـح المجلـة الجزائيـة و مجلّـة الاجـراءات الجزائيـة هـو بصـدد الانجـاز مـن طـرف لجنتيـن متخصصتيـن صلـب وزارة العـدل. إلـى حـدّ اليـوم ، لـم يتّـم الانتهـاء منهـا بعـد. و لـم يتـمّ مـدّ مجلـس نـواب الشـعب إلاّ بمشـروع تنقيـح جزئـي فقـط. مشـروع قانـون عـدد 001 لسـنة 2017 المنقـح لبعـض فصـول

مقتطفات من حوار مع السيد محمد صالح بن عيسى ، الوزير الأسبق للعدل ((Jeune Afrique, 17 novembre 2015)

لماذا تمّت اقالتك؟

محمد صالح بن عيسى:أساسا بسبب خلاف مع رئيس الحكومة متعلّق مشروع القانون الأساسي للمجلس الأعلى للقضاء الذي قمت بصياغته واعداده طبقا للدستور والذي تبنته الحكومة ونقلته إلى مجلس نواب الشعب للمصادقة عليه. لكنّ لجنة التشريع العام قرّرت فيما بعد إعادة صياغة نصّ جديد غير دستوري لا يضمن استقلال السلطة القضائية. وهو ما لاحظته أيضا الهيئة الوقتية لمراقبة دستورية مشاريع القوانين والتي أقرت بعدم دستورية 9 من فصوله معتبرة أنّ المشروع الذي كان قد تم تقديمه من الحكومة قد أفرغ من محتواه.

المصدر: http://www.jeuneafrique.com/mag/275867/politique/tunisie-mohamed-salah-ben-aissa-pourquoi-jai-ete-limoge/

و طبقا للباب السادس من دستور 2014، بجب تركيز هيئات دستورية مستقلة تعمل على تدعيم الديمقراطية وهي تتمتع بالاستقلالية المالية و الإدارية تنتخب من قبل مجلس نواب الشعب وتتمتع طبقا لذلك بمشروعية شعبية غير مباشرة[111]. فيما يتعلّق بالعدالة الانتقالية وبصفة أدّق ضمانات عدم التكرار، تلعب بعض الهيئات الدستورية دورا أساسيا، فالهيئة المستقلّة لحقوق الانسان سوف تراقب احترام الحقوق و الحريات من طرف مؤسسات الدولة و سوف تتقصى في حالات الانتهاكات. لم يتم تركيز هته الهيئة بعد، فقد تمّ إيداع مشروع قانونها لدى مجلس نواب الشعب لكنّ مناقشته لم تتم بعد.

بالإضافة إلى ذلك، سوف تعوّض هيئة الحوكمة الرشيدة و محاربة الفساد الهيئة الحالية المسمّاة ب «الهيئة الوطنية المستقلة لمحاربة الفساد» و سوف تكون مكلّفة بمعاينة حالات الفساد و اجراء التحقيقات حولها. و قد تم إيداع مشروع قانون أساسي متعلّق بهيئة الحوكمة الرشيدة و محاربة الفساد لدى مجلس نواب الشعب [112]. بالإضافة إلى ذلك، تبقى الهيئة الوطنية لمناهضة التعذيب على قائمة الانتظار. إذ رسى مسار انتخاب أعضائها في شهر مارس 2016 على تعيين 216 عضوا.و تم اصدار الأمر المتعلق بأعضائها بتاريخ 27 أفريل 2016 . وتحصلت هته الهيئة على مقرات في أوائل 2017. إلاّ أنّ الميزانية المرصودة لها تبقى ضعيفة وغير كافية.

من ناحية أخرى، من المهمّ أن تتم المصادقة على جملة من النصوص القانونية تضمن الرقابة الديمقراطية المستمرة على قوات الأمن الداخلي و ذلك للقطع مع تطويع قوات الأمن لصالح السلطة و ضمان عدم تكرار الانتهاكات المرتكبة.

تضع الرقابة الديمقراطية على القطاع الأمني مجموعة من القواعد و المبادئ التي تحكم العلاقة بين القطاع الأمني و المجتمع. تخضع القوات الحاملة للسلاح لسلطة منتخبة ديمقراطيا و لرقابة قضائية وكذلك لرقابة الاعلام و مؤسسات المجتمع المدني.

تقوم السلطة المدنية بالرقابة الديمقراطية على التركيبة و على الميزانية و على السياسات وعلى الصفقات.

يجب على السلطة التشريعية أن تقوم بدور هام في هذا المجال إذ يقوم مجلس نواب الشعب بالمصادقة على قوانين أساسية تتعلّق بتنظيم المؤسسة العسكرية و قوات الأمن الداخلي[113]. إذ ينظر مجلس النواب في نصوص القوانين المتعلّقة بالمجال الأمني بما في ذلك احترام حقوق الانسان و الحريات الأساسية و الميزانية المخصصة لقوّات الأمن[114].

المجلة الجزائية و المتعلق بنسخ كلّ من الفقرة 4 و 5 الفصل 227 مكرّر و الفصل 239 للمجلة الجزائية.

111 الفصل 125 من الدستور.

112 تمّ إيداع مشاريع و مقترحات أخرى متعلّقة بمحاربة الفساد و الحوكمة الرشيدة.مشروع قانون عدد 35 لسنة 2017 و المتعلق بالتصريح بالممتلكات. مشروع قانون أساسي 41 لسنة 2016 متعلّق بالتبليغ عن الفساد و حماية المبلّغين . مشروع قانون أساسي 83 لسنة 2015 المتعلق بالشفافية و محاربة الاثراء غير المشروع.

113 الفصل 65 من الدستور.

114 لجنة المالية و التخطيط و التنمية، الفصل الفصل 87 من النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب.

مقتطفات من التقرير التكميلي للمقرر الخاص حول كلّ اشكال التعذيب و العقوبات القاسية وغير الانسانية والمهينة

ملاحظات حول مراسلات الحكومة و الاجابات عنها

يشكر المقرر الخاص الحكومة التونسية على اجابتها المؤرخة في 26 جانفي 2015 على المراسلة الحالية.

أعلم المقرر بتفسير الحكومة كرد عن الانشغالات الواجبات القانونية و المسائل المعروضة في المراسلة الأولى . و قد أعلم انّ ايقاف السيد كريم الرحيمي مبرر ببطاقة ايداع و تمت بالتنسيق الكامل مع النيابة العمومية و بن وجود محام أثناء التحقيق الجزائي مطلب اعانة قضائية وهو ما لم يحدث في قضية الحال.

و قد اكدت الحكومة ان ايقاف السيد كريم الرحيمي قد جرت بحضور عائلته و لذلك لا يمكن اعتبار عملية ايقافه سرية. و قد أكّد المقرّر أنّه حتّى و ان تمّ ايقافه بحضور عائلته لم يتمّ ابلاغ العائلة بنية الايقاف لمدة 5 أيّم التي ينص عليها القانون. لذلك، يعتبر الوضع متطابقا مع الايقاف السري و يفتح المجال للتعذيب و المعاملات المهينة.

نفى السيد كريم الرحيمي كلّ الاتهامات الموجهة اليه و يرى المقرّر أنّ عدم توقيع السيد كريم الرحيمي على تقرير البحث ليس وجوبي الاضفاء قيمة قانونية عليه .

استقبل المقرر بكلّ اهتمام ما مدّته به الحكومة من معلومات تخصّ الادعاءات المتعلقة بالتعذيب إذ أكّدت المصالح السرية عدم وجود أيّ أساس لها.إلاّ أنّ الحكومة لا ترد في الإجابة على مسالة الاختبار الطبي النزيه للسيد كريم الرحيمي و الذي من المفروض ان يتم من طرف هيكل مستقلّ.

لا تجيب الحكومة على امكانية ايداع شكاية من طرف الضحية أو باسمه حول ما تقدّم به المقرّر من ادعاءات.يشير المقرر إلى أنّ حتى التقرير الطبي الذي قام به طبيب سجن المرناقية بين وجود جروح وبالتالي أسباب منطقية للاستنتاج بأن هناك تعذيب. و هو ما كان من المفروض ان ينتج عنه تحقيق سريع و نزيه لملاحقة مرتكبي الانتهاك كما ينصّ على ذك الفصلان 7 و 12 من اتفاقية مناهضة التعذيب.

يرى المقرر أنّ الحكومة لم تقم بواجبها حسب القانون الدولي العرفي، في التحقيق و التتبع وعقاب كلّ عمل تعذيبي أو أفعال غير انسانية و مهينة.

تتولّى اللجنة الخاصة للأمن و الدفاع صلب مجلس نواب الشعب متابعة الملفات المتعلّقة بالأمن و مراقبة تطبيق الاستراتيجيات الحكومية بهذا المجال. كما تقوم بحصص حوار واستماع لكلّ الأطراف الفاعلة في هذا المجال[115]. كما يمكن تكوين لجان تحقيق برلمانية من اجل التقصي حول عمل قوات الأمن [116]. إلّا أنّ النظام الدخلي للمجلس لا يمكّن هته اللجان من صلاحيات تحقيقية كافية تمكّنها من الولوج إلى المعلومات و الوثائق اللازمة لأبحاثها. لذلك، قدّم مجموعة من النواب مقترح قانون يدعّم صلاحيات لجان البحث و هو بصدد الفحص[117]. بصفة عامّة، رقابة المجال الأمني من طرف السلطتين التشريعية و القضائية لا تمثّل ضمانا كافيا لعدم التكرار.لم تقم لجنة الأمن و الدفاع بوضع آليات و اجراءات الرقابة وليس هناك أي هيكل خاص للرقابة فيما يخصّ مصالح الاستعلامات.

بما أنّ قانون العدالة الانتقالية كلّف هيئة الحقيقة و الكرامة بالصياغة و التوصية فيما يخصّ اصلاح مؤسسات الدولة و المساهمة في ضمان عدم تكرار انتهاكات الماضي ، كيف يمكن تقييم دورها من خلال الوقوف عند أشغال كلّ من لجنة الفحص الوظيفي و اصلاح المؤسسات من جهة و لجنة حفظ الذاكرة من جهة أخرى؟

- **دور لجنة الفحص الوظيفي و اصلاح المؤسسات و لجنة حفظ الذاكرة و محصّلة أعمالهما**

لا يبدو أنّ لجنة الفحص الوظيفي و اصلاح المؤسسات قد حققت تقدّما هاما فيما يخصّ مهمتها فقد عرفت

---

115 الفصل 93 من النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب.

116 الباب الرابع، الفصول97 -100 من النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب.

117 مقترح قانون عدد 55 لسنة 2016 المتعلق بلجان البحث البرلمانية.

أشغال اللجنة تأخيرا ناتجا عن صراعات داخلية ثمّ أن دليل إجراءاتها لم يتم استكماله بعد[118].

و تجدر الإشارة إلى أنّ جل صلاحيات اللجنة منبثقة عن النظام الداخلي للهيئة. و قد أثار التّأخير الذي طبع أعمال اللجنة تساؤلات حول مدى قدرتها على صياغة مقترحات للإصلاح المؤسساتي في الوقت الضيق الذي بقي لمدّة عمل هيئة الحقيقة و الكرامة.

من ناحية أخرى، تطرح صلاحيات هته اللجنة تساؤلات حول مسألة غربلة مؤسسات الدولة. و تهم هته الغربلة الأعوان و الموظفين المسؤولين شخصيا عن الانتهاكات الجسيمة لحقوق الانسان و بصفة خاصة المؤسسة العسكرية و الأمنية و مصالح الاستعلامات والمؤسسة القضائية و على كلّ من تورط إيقافه عن العمل صلب مؤسسات الدولة في إطار احترام مبدإ عدم التمييز.

قبل المصادقة على قانون العدالة الانتقالية، شهدت الدولة بعض التجارب في مجال غربلة مؤسسات الدولة في قطاعي الأمن و القضاء.إلاّ انّ هذه التجارب تميّزت بتسرعها و عدم احترامها لحقوق الدفاع و للمبادئ الأساسية للعدالة الانتقالية.

في الأشهر التي تلت رحيل بن علي، قام وزير الداخلية آنذاك فرحات الراجحي (27 جانفي -28 مارس 2011) باتخاذ العديد من القرارات في المجال الأمني. و قد قرّر الراجحي تحت ضغط بعض الجمعيات الحقوقية و المعارضين التاريخيين للديكتاتورية احالة 42 موظفا ساميا تابعين لقوات الامن الداخلي على التقاعد المبكّر[119]. و قد تمّ إعادة ادماج البعض منهم بقرار صادر عن المحكمة الادارية[120] .

وفقا لقانون العدالة الانتقالية و إلى النظام الداخلي لهيئة الحقيقة و الكرامة، يجب أن تتمّ الغربلة وفقا لشروط محددة. و يجب على اللجنة أن تقدم توصيات بالإعفاء أو إحالة أو التقاعد الوجوبي في حقّ موظفي الدولة السامين بما في ذلك الميدان القضائي و الذي تعاونوا مع النظام السابق لاقتراف الانتهاكات.و حسب الفصل 43 من قانون العدالة الانتقالية و الفصلين 17 و 18 من النظام الداخلي لهيئة الحقيقة و الكرامة، الأشخاص المعنيين بالغربلة هم الأشخاص الذي ثبت تورطهم في الانتهاكات المرتكبة من قبل النظام السابق.

كما تشمل عمليّة الغربلة كلّ من قدم تقارير أو معلومات للتجمع الدستوري المنحل أو البوليس السياسي نتج عنها ضرر أو انتهاك أو كلّ من قام بعمل عن قصد نتج عنه مساندة او مساعدة للأشخاص المستولين على المال العام. و توجه توصيات الغربلة فيما بعد إلى المؤسسات التي ينتمي إليها الموظفون السامون المعنيون بالمسألة و يجب ان تتمّ الغربلة في كنف احترام حقوق الدفاع.

و تأسيسا على ذلك، ينصّ النظام الداخلي لهيئة الحقيقة و الكرامة على ضرورة استماع الأشخاص المتهمين و تعليل توصيات الغربلة التي تخصّهم و تمتعهم بالمساعدة القانونية من طرف محام[121].

و تطرح مسالة الغربلة مشكلة التلاؤم مع المعالجة القضائية للانتهاكات. ذلك أنّ الموظفين موضوع التوصيات بالغربلة يمكن أن يقع تتّبعهم بالتوازي أمام القضاء من قبل الدوائر القضائية المتخصّصة إذا كانوا متّهمين بانتهاكات جسيمة لحقوق الانسان. نفس الموظفين يمكن أن يقع تتبعهم تأديبيا أمام الهياكل التأديبية للمؤسسات التي ينتمون إليها.

إلى حين النطق بالقرار القضائي النهائي في حقّهم، تبقى قرينة البراءة سارية المفعول. وهذا الأمر ينطبق على التتبع التأديبي. فوفقا للمعايير الدولية،يجب إيقاف هؤلاء الموظفين وقتيا عن عملهم إلى حين صدور قرار قضائي أو تأديبي في حقّهم.

---

118 حوار هاتفي مجرى مع السيد مصطفى البعزاوي ، الرئيس السابق للجنة و عضو معفى من مجلس الهيئة. حوار مع السيد فيليبو دي كاربينيا، مستشار تقني رئيسي لدى برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، تونس.

119 انظر في هذا الإطار تقرير المنظمة غير الحكومية

12-Crisis Group, « Réforme et stratégie sécuritaire en Tunisie », Rapport Moyen-Orient/Afrique du Nord N°161, 23 juillet 2015, spécialement pp. 3

120 في هذا الاطار، أكدت الدائرة السادسة من المحكمة الإدارية بتاريخ 22 أفريل 2013 الحكم الصادر بتاريخ 11 جويلة 2011 والقاضي بإعادة ادماج العقيد لطفي القلمامي في وظيفته صلب وزارة الداخلية بعد احالته على التقاعد الوجوبي رفقة 40 آخرين من الإطارات الأمنية. كما قررت المحكمة الادارية تحميل الوزارة جميع أتعاب التقاضي.

</http://africanmanager.com/mots-cles/lotfi-guelmami-tribunal>

121 الفصلان 17 و 18 من النظام الداخلي لهيئة الحقيقة و الكرامة.

و في الختام، يجب الإشارة إلى أنّ هذا الجانب من مسار العدالة الانتقالية لم يقع تفعيله إلى حدّ الآن.

أمّا بالنسبة للجنة حفظ الذاكرة، فإنّها قامت بضبط برنامج عمل لكن لم تقم بتفعيله على أرض الواقع إلى حدّ الآن. وحسب هذا البرنامج، ستقوم اللجنة ب:

- اقتراح انشاء مركز وطني لذاكرة انتهاكات حقوق الانسان.
- تطوير التشريعات المتعلقة بالأرشيف و التصرف في المعلومة.
- احداث سجّل وطني لضحايا انتهاكات حقوق الانسان.
- احداث سجل وطني للأشخاص الذين انتهكوا حقوق الانسان.
- احداث سجّل وطني لأمكنة و تواريخ انتهاكات حقوق الانسان.
- القيام باستشارات تقنية و دورات تكوينية لفائدة أعضاء اللجنة و أعوانها كما هو معمول به في التجارب المقارنة.
- تنظيم زيارات للدراسات و للتوثيق و للتعلّم.
- اقتراح تعديلات للبرامج التربوبة في جميع المراحل لفائدة ذاكرة وطنية.
- تركيز برامج تكوينية لفائدة الهياكل لنشر ثقافة المحافظة على الذاكرة .

التوصيـات المتعلقة بالدعامة الرابعة

توصيات موجهة إلى هيئة الحقيقة والكرامة

- وجوب تفعيل أعمال لجنة الفحص الوظيفي و اصلاح المؤسسات في أقرب الاجال.
- الاعلام والتوضيح حول المقاربة المعتمدة من طرف لجنة الفحص الوظيفي و اصلاح المؤسسات.
- السهر على ملاءمة مقترحات الإصلاحات المقدمة من طرف لجنة الفحص الوظيفي واصلاح المؤسسات مع الإصلاحات التي تم الشروع فيها من قبل الدولة.
- تحديد المعايير و المنهجية المعتمدة في عملية غربلة مؤسسات الدولة.
- السهر على تمكين الموظفين موضوع الغربلة الى إجراءات تحترم حقوق الدفاع.
- السهر على تمكين الموظفين موضوع الغربلة من التمتع بقرينة البراءة كاقتراح فصلهم وقتيا عن العمل الى حين صدور حكم قضائي أو تأديبي نهائي بشأنهم.

توصيات موجهة إلى السلطة التشريعية

- السهر على تفعيل الفصل 49 من الدستور بما في ذلك شرط التناسب أثناء صياغة ومناقشة النصوص المتعلقة بالحقوق والحريات.
- التسريع في تنقيح المجلة الجزائية ومجلة الإجراءات الجزائية.
- السهر على تسريع المناقشة و المصادقة على القوانين التي تضمن الرقابة الديمقراطية على القطاع الأمني.
- إرساء الاليات و الإجراءات التي تمكن من الرقابة الديمقراطية على القطاع الأمني من طرف لجنة الأمن والدفاع بمجلس نواب الشعب.
- الشروع في اصلاح للإطار القانوني و الرقابة الديمقراطية لمصالح الاستعلامات.
- السهر على تنقيح النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب في اتجاه توسيع صلاحيات التحقيق والبحث المخولة للجان البحث البرلمانية.

توصيات موجهة إلى السلطة التنفيذية

- السهر على تسريع وتدعيم المؤسسات الضامنة لدولة القانون ولعدم تكرار انتهاكات حقوق الانسان والجرائم المالية المرتكبة في ظل النظام القديم.
- تركيز المحكمة الدستورية.
- تدعيم دور الهيئة الوطنية لمناهضة التعذيب.
- تركيز الهيئة الوطنية المستقلة لحقوق الإنسان.
- تركيز الهيئة المستقلة للحوكمة الرشيدة ومقاومة الفساد.
- مواصلة وتدعيم اصلاح الهيكل القضائي لضمان الحفاظ الدائم على استقلاله.

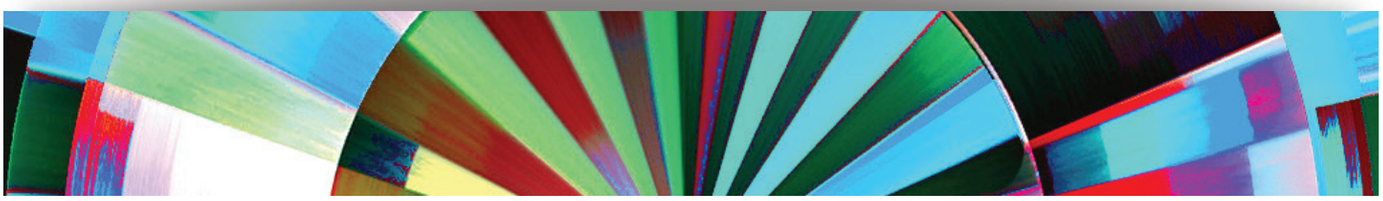

محور للتفكير (FOCUS):
هيئة الحقيقة و الكرامة

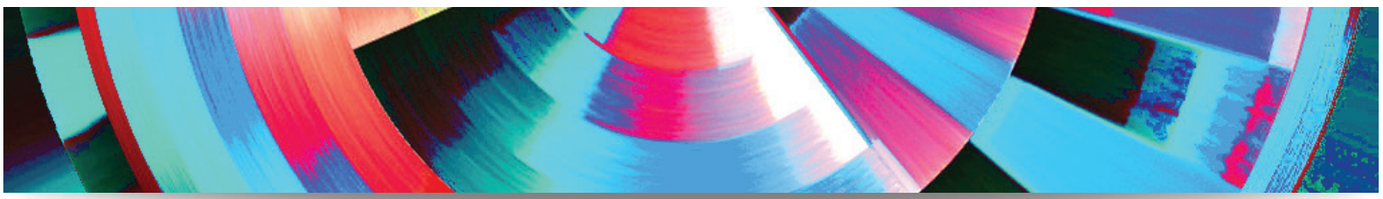

هيئة الحقيقة و الكرامة في تونس هي هيئة مستقلة، مقرها تونس العاصمة تتمتع بالشخصية القانونية والاستقلال المالي والإداري تم احداثها بالقانون الأساسي عدد53 لسنة 2013 المؤرخ في 22 ديسمبر 2013 المتعلّق بالعدالة الانتقالية.

تركيبتها تعتمد على المشروعية الثورية حيث تم انتخاب أعضائها من طرف مجلس نواب الشعب.
وتتكون الهيئة من مجلس الهيئة وستة لجان مختصة كما تتضمن هيكلا تنفيذيا على رأسه مدير تنفيذي ينسق بين المصالح المركزية ومجموعة من المكاتب الجهوية الموزعة على كامل تراب الجمهورية.

وقد كرس كامل الباب الثاني من قانون العدالة الانتقالية للهيئة بما في ذلك تركيبتها وعملها وواجبات أعضاءها و صلاحياتها ومهامها و ميزانيتها و مدة عملها بالإضافة إلى قانون العدالة الانتقالية، تحكم الهيئة بواسطة قانونها الداخلي ومختلف أدلة الإجراءات والقرارات المتخذة من طرف مجلسها.و تتكون الهيئة من مجلس ومجموعة من اللجان المتخصصة و يتكون مجلس هيئة الحقيقة والكرامة من 15 عضوا وهو ما يمثل كامل أعضاء الهيئة.

ولا يمكن أن تنعقد اجتماعات المجلس إلا بحضور ثلثي الأعضاء، ولا تعتبر قرارات المجلس قانونية إلا إذا تم احترام نصاب ثلثي الأعضاء الحاضرين ، وتتخذ هذه القرارات في صورة عدم حصول الإجماع بالأغلبية المطلقة للحاضرين. في صورة تساوي الأصوات يكون صوت رئيس المجلس مرجّحا.

يجتمع مجلس الهيئة شهريا وجوبا و استثنائيا بناء على طلب الرئيس تتكون هيئة الحقيقة و الكرامة بالإضافة إلى ذلك، من 6 لجان متخصصة تتكون كل منها من 5 أعضاء تتخذ قراراتها بالأغلبية المطلقة لأعضائها إذا لم يحصل إجماع. ويغلب صوت رئيس اللجنة في صورة تساوي الأصوات اللجان المتخصصة صلب هيئة الحقيقة و الكرامة هي الاتية:

- **لجنة البحث و التقصي**

تتولى الكشف عن حقيقة الانتهاكات والاعتداءات الممنهجة على حقوق الإنسان و الاستقصاء حول الانتهاكات ومعرفة أسبابها و ظروفها و مصدرها و الملابسات المحيطة بها و معرفة مصير الضحايا و أماكن وجودهم وتحديد هوية مرتكبي حالات الوفاة و الفقدان و الاختفاء القسري.

- **لجنة التحكيم والمصالحة**

تتولى النظر في مطالب الصلح المتعلقة بجرائم الفساد وإهدارالأملاك العامة و ذلك اثر القيام بتعهد بمقتضى قرار صادر عن مجلس الهيئة، و بعد موافقة الضحية

- **لجنة جبر الضرر و رد الاعتبار**

تعمل هذه اللجنة على جبر ضرر ضحايا الظلم و الاستبداد. حيث يتم تقييم الضرر ماديا ومعنويا و تحديد طبيعة الضرر و طرق جبر الأضرار من حيث التعويض المادي وإعادة التأهيل والإدماج و وكل أشكال الاسترداد و رد الإعتبارو ذلك في نطاق الكشف عن الحقيقة.

- **لجنة حفظ الذاكرة الوطنية**

تعمل هذه اللجنة على حفظ ذكرى الانتهاكات التي طالت التونسيين و ضبط آليات تحمل الدولة والمؤسسات التابعة لها لواجبها في حفظ الذاكرة الوطنية و استخلاص العبر و تخليد ذكرى الضحايا.

- **لجنة الفحص الوظيفي و إصلاح المؤسسات**

تضطلع هذه اللجنة بمهمة تفكيك منظومة الاستبداد و إصلاح المؤسسات المتسببة في انتهاك حقوق الإنسان، عبر تقديم مقترحات من شأنها إصلاح المؤسسات و تجنيبها تكرار اقتراف أي انتهاك.

• لجنة المرأة:

تعمل هذه اللجنة على ضمان تقديم الإعانة والحماية للنساء ضحايا الانتهاكات. كما تنسق مع اللجان الأخرى من أجل متابعة حسن سير ملفاتهن.

وقد تعرضت الهيئة منذ انشائها إلى تحديات عدة من حيث حوكمتها الداخلية و سير عملها.

ولطالما أثارت اخلالاتها التي كانت أحيانا عادية وأحيانا أخرى مبالغا فيها، جدلا واسعا لدى الإعلام. وككلّ هيئة حقيقة تتعرض الهيئة الى حملات تشويهية وانتقادية تعود أساسا الى الرهانات السياسية و المالية لمسار العدالة الانتقالية، بالإضافة الى صعوبة التمييز بين الخطأ والصواب لدى عامة الناس.

وتجدر الاشارة الى أن تحليلا دقيقا لحوكمة الهيئة وطريقة عملها تبين أربعة إخلالات أو ثغرات، إلا أن المسؤوليات مشتركة فالهيئة ليست وحدها مسؤولة عن ذلك، يشترك معها مجلس نواب الشعب ورئاسة الحكومة.في ما يلي رسم توضيحي للهيكلة الداخلية للهيئة وللأربع مسائل التي تستدعي التحسين لضمان مسار أفضل للعدالة الانتقالية

مجلس الهيئة

تكوين الهيئة

سهام بن سدرين (رئيسة)

خالد الكريشي (نائب الرئيسة)

صلاح الدين راشد

ابتهال عبد اللطيف

علا بن نجمة

محمد بن سالم

علي رضوان غراب

عادل معيزي

هيكل ورتاني

الصلاحيات

الموافقة على ميزانية الهيئة

الموافقة على التقارير السنوية و التقرير النهائي للهيئة

إعداد النظام الداخلي و المصادقة عليها

المصادقة على جميع أدلة الاجراءات

أعضاء مستقيلون تم تعويضهم

خميس الشماري (استقال 24 جوان 2014)

أعضاء مستقيلون تم تعويضهم

عزوز الشوالي (استقال 7 سبتمبر 2014)

نورة بورصالي (استقالت 13 نوفمبر 2014)

محمد العيادي (استقال 25 أوت 2015)

أعضاء معفون

ليليا بوقيرة
(عينت لتحل محل خميس الشماري وأعفيت في 15 أكتوبر 2015)

مصطفى بعزاوي
(أعفي في 15 أكتوبر 2015)

زهير مخلوف
(أعفي في 21 ديسمبر 2015)

-احداث اللجان

-المصادقة على جميع أدلة الاجراءات و ضبط اجراءات و طرق سير جلسات الاستماع العلنية و السرية.

-المصادقة على قرارات اللجان

-احداث الهياكل الادارية و التقنية المركزية

-احداث المكاتب الجهوية

-ضبط تركيبتها

الجهاز التنفيذي

- **المدير التنفيذي**
- **المصالح المركزية**

- مصلحة الشؤون الادارية والمالية
- مصلحة منظومة المعلومة
- مصلحة التوثيق و الأرشيف
- مصلحة البحوث و الدراسات
- مصلحة الاتصال
- مصلحة التدقيق الداخلي و التنظيم
- مصلحة التنسيق و المكاتب الجهوية

- **المكاتب الجهوية**

- 9 مكاتب: قابس، مدنين، جندوبة ، الكاف،سوسة، صفاقس، سيدي بوزيد، القصرين ، قفصة .
- تركيبة كلّ مكتب محلّي: 4 أعضاء(رئيس، منسّق جهوي، مساعد إدارة، مساعد إعلامية)

اللّجان (5 أعضاء لكلّ لجنة)

- **لجنة البحث و التقصي**

الرئيسة:علا بن نجمة
نائب الرئيس: علي رضوان غراب

القيام بالأبحاث والتحقيقات حول الانتهاكات الجسيمة لحقوق الانسان و القيام بالأبحاث اللازمة حول جميع الوسائل والإجراءات التي ساهمت في إرساء نظام قمعي وديكتاتوري.

- **لجنة التحكيم و المصالحة**

الرئيس: خالد الكريشي
نائبة الرئيس:ابتهال عبد اللطيف

فحص مطالب التحكيم و المصالحة المتعلّقة بالانتهاكات (إذا وافقت الضحيّة) و اصدار القرارات التحكيمية.

- **لجنة جبر الضرر و إعادة التأهيل**

الرئيسة. حياة الورتاني

ضبط قائمة الضحايا، تقييم الضرر المادي والمعنوي الذي تعرضت اليه كلّ ضحية، تحديد وسائل و طرق جبر الأضرار، تنظيم تقديم الدولة أو الجلاّدين للاعتذارات اللازمة لجبر الضرر وإعادة اندماج الضحايا.

- **لجنة حفظ الذاكرة**

الرئيس: عادل معيزي
نائب الرئيس:صلاح الدين راشد

حفظ ذاكرة الوطن فيما يتعلّق بالانتهاكات المرتكبة.

- **لجنة الفحص الوظيفي و إصلاح المؤسسات**

نائب الرئيس: محمد بن سالم

التوصيات و المقترحات فيما يتعلّق تفكيك منظومة الفساد و انتهاك حقوق الإنسان وضع على ذمة الإدارات المعنية التقارير السنوية للفحص.

- **لجنة المرأة**

ابتهال عبد اللّطيف
نائب الرئيسة. خالد الكريشي

اقتراح آليّات تمكّن من استقبال النساء الضحايا في أحسن الظروف مع ضمان عدم الكشف عن هويتهن إذا طلبن ذلك باعتبار خصوصية المسألة عندما تكون المرأة ضحيّة للانتهاكات

المحور I : طريقة سير مجلس هيئة الحقيقة و الكرامة

تطرح طريقة سير مجلس هيئة الحقيقة و الكرامة العديد من الرهانات و المتمثلة في مجموعة من النتائج المرتبطة ببعضها البعض. إذ قبلت هيئة الحقيقة و الكرامة منذ بداية عملها 4 استقالات و قامت بثلاث اعفاءات و هو ما جعل عدد أعضائها حاليا ينحصر في 9 أعضاء فقط[122]. و ينظم الفصل 37 من قانون العدالة الانتقالية شغور العضوية داخل هيئة الحقيقة و الكرامة. كما ينص على أنه في حالة الإقالة أو الاستقالة او وفاة عضو يجب تعويضه بعضو من نفس الاختصاص.

و يتم التعويض حسب نفس الإجراءات التي تم تعيين الأعضاء بها طبقا للفصل 23 من نفس القانون. و يمثل مجلس نواب الشعب السلطة القانونية المخولة لقبول الترشحات لعضوية الهيئة و ذلك تحديدا عن طريق اللجنة غير القارة المختصة بفرز و قبول الترشحات. و تمثل تركيبة لجنة الفرز على غرار اللجان البرلمانية الأخرى الكتل النيابية بالمجلس.

و يفتح باب الترشحات بقرار من رئيس لجنة الفرز ينشر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية. يتضمن القرار آجال تقديم الترشحات، طرق ايداعها و الشروط القانونية و الوثائق المطلوبة. وتقوم اللجنة بالفرز الاداري للترشحات و تضع قائمة بتلك التي تم اختيارها بالإجماع. حال غلق عملية الفرز، تنشر قائمة المترشحين على الموقع الرسمي لمجلس نواب الشعب. بداية من تاريخ النشر، يفتح اجل أسبوع لقبول الاعتراضات يتم البث فيها من قبل اللجنة في غضون أسبوع آخر.

و تحترم إجراءات الاعتراض حقوق الدفاع. إلاّ أن قرار المراجعة غير قابل للطعن بأي وجه من الأوجه. إثر غلق آجال الاعتراض و المراجعة، ترسل قائمة المترشحين إلى مجلس نواب الشعب الذي يختار من بينهم أعضاء الهيئة من خلال التصويت بثلاثة أخماس أعضائه و إن لم يتسنى دلك التصويت بالأغلبية المطلقة[123].

من 24 جوان 2014 إلى 15 أوت 2015، واجهت هيئة الحقيقة و الكرامة 4 استقالات. وتدعو هته الوضعية إلى القلق، أولا نظرا للعدد الهام للاستقالات في سنة واحدة و ثانيا نظرا لعدم تعويض هته الشغورات باستثناء السيد خميس الشماري.

---

122 المستقيلون هم خميس الشماري، نورة البورصالي، أعضاء لهم علاقة بالاختصاص في العدالة الانتقالية،عزوز الشوالي مختص في العلوم الدينية، محمد العيادي، قاض إداري. الأعضاء المقالون هم زهير مخلوف، ممثل جمعيات الضحايا، مصطفى بعزاوي، مختص في المالية و ليليا بوقيرة طبيبة معينة مكان العضو المستقيل خميس الشماري.

123 تمت المصادقة على القائمة الأولى لهيئة الحقيقة و الكرامة في جلسة عامة في 9 ماي 2014 . و تم إرسال هته القائمة إلى رئاسة الحكومة بتاريخ 21 ماي 2014. و بتاريخ 30 ماي 2014، أصدر رئيس الحكومة الأمر عدد 1872 لسنة 2014 المتعلق بتسمية أعضاء هيئة الحقيقة و الكرامة و استدعائهم للانعقاد.

الأسباب الرسمية المقدمة من طرف المستقيلين[124]

المستقيل	الاختصاص	تاريخ الاستقالة	السبب الرسمي للاستقالة
خميس الشماري	العدالة الانتقالية	24 جوان 2014	أسباب شخصية و صحية.
عزوز الشوالي	العلوم الدينية	17 سيتمبر 2014	لا يوجد تصريح رسمي[118].
نورة البورصالي	العدالة الانتقالية	13 نوفمبر 2014	"أنا مقتنعة بعمق بأهمية مسار العدالة الانتقالية في تونس، لكنني أطالب الاستقلال السياسي لأعضاء الهيئة و إن يكونوا من مناضلي حقوق الإنسان من حيث الاختصاص . أنا أطالب بمراجعة القانون، ومراجعة تركيبة الهيئة و رئاستها".
محمد العيادي	قاض اداري	25 أوت 2015	غياب مناخ ملائم في داخل و خارج الهيئة.

و إذا كان عدم تعويض المستقيلين في نهاية 2014 يجد تبريره في السياق السياسي على غرار الانتخابات التشريعية وتركيز مجلس نواب الشعب، تنتفي هذه الأسباب في السداسي الأول من سنة 2015. و لم يعط مجلس النواب المنتخب الأولوية لتعويض المستقيلين من الهيئة.

و قد عمّق عدم التعويض المشاكل التسييرية لهيئة الحقيقة و الكرامة. و بعد سلسلة الاستقالات نادى الخلاف داخل الهيئة إلى ثلاث إعفاءات خلال السداسي الثاني لسنة 2015.

الأسباب الرسمية للإعفاءات

العضو المعفى	الاختصاص	تاريخ الإعفاء	السبب الرسمي للإعفاء
ليليا بوقيرة	طبيبة	15 أكتوبر 2015	الغيابات المتكررة و غير المبررة على الجلسات العامة وفقا لمقتضيات الفصل 37 من قانون العدالة الانتقالية
مصطفى البعزاوي	المالية	15 أكتوبر 2015	الغيابات المتكررة و غير المبررة على الجلسات العامة وفقا لمقتضيات الفصل 37 من قانون العدالة الانتقالية
زهير مخلوف	ممثل عن جمعيات الضحايا	21 ديسمبر 2015	خرق الفصل 27 القسم الفصل 31 واجب التحفظ والحفاظ على السر المهني والفصل 31 تشويه صورة الهيئة من قانون العدالة الانتقالية

و التجأ الأعضاء الثلاثة المعفون للمحكمة الإدارية لطلب إيقاف التنفيذ قرارات الإعفاء ثم إلغاءها. وفعلا، قررت المحكمة الإدارية إيقاف التنفيذ على أساس الفصول 19 و 37 و 59 من قانون العدالة الانتقالية الذي يستوجب نصاب ثلثي أعضاء الهيئة على الأقل لشرعية قرارات مجلس الهيئة[125].

و ينصّ الفصل 59 من قانون العدالة الانتقالية على أنّه «تجتمع الهيئة بدعوة من رئيسها أو من ثلث أعضائها و لا تكون اجتماعاتها صحيحة إلاّ بحضور ثلثي الأعضاء». حسب المحكمة الادارية، فانّ النصاب القانوني الذي تشترطه قانون العدالة الانتقالية هو ثلثا كل أعضاء الهيئة الحقيقة و الكرامة وليس ثلثي الأعضاء الحاضرين أوالمتوفرين كما ذهبت إليه هيئة الحقيقة والكرامة[126]. إذ لم يعد مجلس

---

124 يحقّ لنا أن نتساءل عن الجدوى و الفاعلية من وجود مختص في العلوم الدينية في هيئة لا علاقة لها لا من قريب و لا من بعيد بالمسائل الدينيّة و الشرعيّة.

125 المحكمة الادارية، ايقاف تنفيذ قضية عدد 419423، بتاريخ 18 افريل 2016، مخلوف

المحكمة الادارية، ايقاف تنفيذ، قضية 4100357، تاريخ 22 ديسمبر 20146، بعزاوي.

المحكمة الادارية، ايقاف تنفيذ، قضية 4100358، تاريخ 22 ديسمبر 20146، بوقيرة

126 بناء على استشارة طلبتها هيئة الحقيقة و الكرامة بتاريخ 09 فيفري 2017، أعطى الأستاذ الحبيب العيادي موقفه القانوني من هته المسألة مبينا أن النصاب القانوني يجب احتسابه استنادا الى الأعضاء المتوفرين (الذين يمارسون مهامهم بصفة فعلية) و لا بالاستناد إلى جميع الأعضاء و ذلك اعتمادا على الحجج القانونية التالية:

ينطلق الأستاذ العيادي بالتذكير بالطبيعة القانونية لهيئة الحقيقة و الكرامة و المتمثلة في هيئة دستورية مستقلة. صحيح أن هيئة الحقيقة و الكرامة ليست مدرجة ضمن الباب الدستوري المتعلق بالهيئات الدستورية المستقلة. إلاّ أنّ حجم و أهمية صلاحياتها (سلطة الرقابة، سلطة الردع) إلى جانب المكانة المتميزة التي تتمتع بها الهيئة استنادا إلى الدستور وقانون العدالة الانتقالية تجعلها تستجيب بسهولة إلى المعايير التي وضعها فقه القضاء (خاصة الفرنسي) لتكييف هيئة ما بهيئة دستورية مستقلة.

بما انّ هيئة الحقيقة و الكرامة هي هيئة مستقلة فإنّها خاضعة لمبدأ استمرارية المرفق العمومي (و هو ما تم التنصيص عليه صلب الفقرة الأولى

أدت مسألة شرعية اجتماعات وقرارات هيئة الحقيقة و الكرامة منذ 158 أكتوبر 2016 إلى قضية استعجالية أمام المحكمة الدارية قام بها الحزب الدستوري الحر الذي طالب من المحكمة أن تأمر الهيئة بتقديم نسخ قانونية لمحاضر جلسات الاجتماعات والقرارات المعتمدة.

و استندت الدعوى إلى الفصلين 19 و 20 من قانون العدالة الانتقالية والفصل 9 من النظام الداخلي للهيئة.

الهيئة قادرا على الاستجابة لشرط النصاب القانوني الضروري للقيام باجتماعاته ألا و هو نصاب الثلثين. لذلك، منذ 15 أكتوبر 2016، تاريخ إعفاء البعزاوي وبوقيرة، كلّ الاجتماعات التي قام بها مجلس الهيئة تعتبر معيبة باللاشرعية إلى حدّ تاريخ كتابة هذا التقرير ،لم تمتثل الهيئة لقرارات إيقاف التنفيذ الصادرة عن المحكمة الإدارية و لم تعدإدماج العضوين المعفيين في تركيبتها في انتظار البتّ في الأصل.

هذه اللاشرعية يمكن للهيئة أن تتجاوزها عن طريق تعويض الأعضاء المستقيلين حسب الإجراءات المنصوص عليها بالفصل 23 من قانون العدالة الانتقالية. شرع مجلس نواب الشعب في اجراءات ايداع الترشحات لسدّ شغور عضويين من المستقيلين (عضو مختص في العدالة الانتقالية و عضو قاضي اداري). كما مددت في آجال الترشحات لعضوية مختص في العلوم الدينية[127].

ينص قانون العدالة الانتقالية على أجل 10 أيام لإيداع الترشحات. و قد اغلقت المجال في 06 جانفي 2017. مرحلة الفرز الاداري للملفات تمّ الشروع فيها من قبل لجنة الفرز. إلاّ أنّ قانون العدالة الانتقالية لا ينصّ على أية آجال فيما يخص الانتهاء من الفرز و احالة الترشحات الموافق عليها إلى مجلس نواب الشعب.

يوجد غموض يعتري الاجراءات. لذلك، طالبت منظمات المجتمع المدني بالاسراع في اجراءات تعيين الأعضاء الجدد بالهيئة.

في 25 ماي 2017، تم الاتفاق على 3 مترشحين سهيل بالطيب الجمال (قاض اداري) وشيماء بن حقي بن عيسى (العلوم الدينية) و رامي بن شكري الطرابلسي (متخصص في العدالة الانتقالية). إلاّ أنّ هته الأسماء لم تنل ثقة مجلس نواب الشعب اثناء الجلسة العامة التي عقدت للغرض. و قد انسحب كل من الجبهة الشعبية و آفاق تونس و الكتلة الديمقراطية وكتلة الحرة من الجلسة العامة قبل التصويت معتبرين أن الأسماء المقترحة فرضت من قبل النهضة و نداء تونس دون أية رغبة في الوصول الى الاجماع مع الكتل الأخرى[128].

و تجدر الاشارة إلى أنّ الهيئة في حاجة ماسة إلى أن تكون حوكمتها الداخلية مطابقة للنصوص القانونية النافذة و لقرارات المحكمة الادارية حتى تسترجع مصداقيتها و مشروعيتها اللازمتين للتقدم في مسار العدالة الانتقالية.

بهذا الصدد، يجب على مجلس الهيئة ان يقوم بصفة دورية باجتماعاته مع استرجاع النصاب القانوني وأن يحترم قرارات المحكمة الادارية من خلال اعادة ادماج الأعضاء المعفيين.

كما يجب على مجلس نواب الشعب أن يبدي ارادة سياسية اكبر فيما يخص مسار العدالة الانتقالية من خلال المبادرة بأسرع وقت ممكن بتعيين ثلاثة اعضاء في اطار شفاف.

في أكتوبر 2016، استدعت اللجنة غير الدائمة المكلفة بفرز ملفات الترشحات رئيسة هيئة الحقيقة والكرامة لتقديم التفسيرات الضرورية و المتعلقة بالإستقالات و الإعفاءات . إلاّ أنّ رئيسة هيئة الحقيقة و الكرامة رفضت الحضور مدعية أنّ قانون العدالة الانتقالية لا يجبر هية الحقيقة و الكرامة على تقديم مثل هذه التفسيرات المتعلقة بحوكمتها الداخلية.

و على ضوء ذلك، قررت اللجنة التوقف عن قبول الترشحات لتعويض الأعضاء المستقيلين و انتظار اجتماع الجلسة العامة المبرمجة في أواخر شهر أكتوبر لمناقشة التقرير الأدبي والمالي لهيئة الحقيقة و الكرامة.

المصدر:
« Espacemanager.com, 27 octobre 2016, « ARP-IVD : la commission ad hoc refuse d'ouvrir les candidatures pour pourvoir aux vacances

من الفصل 37 من قانون العدالة الانتقالية) و لا يمكن لها التخلي عن ممارسة صلاحياتها حتى و إن تقلص عدد أعضاء مجلسها إلى 9 أعضاء فقط. خاصة مع الموقف السلبي لمجلس نواب الشعب في خصوص تعويض الأعضاء المستقيلين.

هذا التأويل للنصاب القانوني المنصوص عليه صلب الفصل 59 يتماشى مع المدة القصيرة لعمل هيئة الحقيقة و الكرامة. كلّ تعطيل لأعمال الهيئة من شأنه أن يجعل مهمتها صعبة بل مستحيلة في الزمن.

127 قرار رئيس مجلس نواب الشعب، 19 ديسمبر 2014. الرائد الرسمي عدد 78 المؤرخ في 26 جانفي 2015.

128 http://www.turess.com/fr/businessnews/7311

المحور II : الحوكمة المالية لهيئة الحقيقة و الكرامة

الميزانية السنوية لهيئات الحقيقة

كوريا الجنوبية : 19 مليون دولار أمريكي

افريقيا الجنوبية: 18 مليون دولار

تعد الميزانية المخصصة لهيئة الحقيقة و الكرامة لسنة 2017 11 مليون دينار تونسي. ويخضع قانون العدالة الانتقالية ميزانية الهيئة للمبادئ الديمقراطية المتعلقة بالحوكمة الرشيدة و الشفافية المالية و احترام القانون. إذ ينص الفصل 65 من قانون العدالة الانتقالية على أنّ كلّ عقود الهيئة تبرم و تطبق طبقا لإجراءات المنافسة و المساواة و الشفافية.تعد ميزانية هيئة الحقيقة و الكرامة من طرف أعضائها و يجب أن يصادق عليها مجلس نواب الشعب[129]. و رئيسة هيئة الحقيقة والكرامة هي آمرة الصرف[130].

و لا تخضع قواعد تنظيم و مسك الحسابات المتعلقة بهيئة الحقيقة و الكرامة لمجلة المحاسبة العمومية. إلاّ أن قانون العدالة الانتقالية يخضع الهيئة بصفة لاحقة إلى رقابة محكمة المحاسبات و ينص القانون على أنّ الهيئة تعين مراقب حسابات لمدة سنتين غير قابلة للتجديد يتم اختياره من بين الخبراء المحاسبين المرسمين بهيئة الخبراء المحاسبين. وقد تم تعيين مراقب حسابات من طرف الهيئة.

اتهم زهير مخلوف، العضو السابق لهيئة الحقيقة و الكرامة، عديد المرات الرئيسة بسوء التصرف.في بداية 2017، قدّم مجموعة من النواب مطلبا لتكوين لجنة برلمانية للتحقيق والبحث في شبهة فساد اداري و مالي و خاصة فيما يخص التصرف في الميزانية .

و قد تمّ التّخلي عن مقترح تكوين لجنة برلمانية للبحث باعتبار أنّ الجلسة العامة لمجلس نواب الشعب المنعقدة بتاريخ 17 جانفي 2017، أفرزت 82 صوتا مساندا مقابل 80 صوت معارض و محتفظين اثنين[131]. كان يمكن لصوت اضافي أن يمكّن من الحصول على الأغلبية المطلقة للنواب الحاضرين.حسب نائب الرئيس الاول لمجلس نواب الشعب، هته الاغلبية هي أغلبية ضرورية لتكوين لجان البحث[132].لا يتماشى هذا التصريح مع مقتضيات النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب. ففي الحقيقة، لا يشترط الفصل 25 الأغلبية المطلقة لتكوين لجنة برلمانية للبحث إذ يستوجب الفصل أغلبية بسيطة للموافقة على المقترح و ينصّ على أنّ هذه الأغلبية لا يجب أن تكون أقل من ثلث أعضاء مجلس نواب الشعب[133]. و بالرجوع إلى النتائج الرسمية و المعلنة للتصويت، يبدو أنّ شرطي الفصل 95 متوفران و لكنّ المقترح تم التخلي عنه.

إنّه لمن الصعب فهم هذا الرفض غير المؤسس قانونا لتكوين لجنة بحث صلب البرلمان. و هو رفض تم في اطار صمت غير مبرر للنواب و لا مبالاة شبه عامة للإعلام[134].

لوضع حدّ للجدل القائم حول الحوكمة المالية لهيئة الحقيقة و الكرامة، توجهت رئيسة الهيئة إلى محكمة المحاسبات بتاريخ 10 جانفي 2017 بطلب للقيام بتدقيق حول التصرف المالي في حسابات الهيئة لسنة 2015 نظرا إلى انّ محكمة المحاسبات هي الهيئة الوحيدة المخوّلة قانونا للقيام بمثل هذا التدقيق و الرقابة. و تجدر الإشارة في هذا الاطار إلى أنّ تدقيق محكمة الحسابات يتم بعد نهاية مدة عمل هيئة الحقيقة و الكرامة حسب قانون العدالة الانتقالية. لذلك رفضت محكمة المحاسبات تلبية مطلب التدقيق المقدم و حدّدت أجل نهاية سنة 2019 للقيام بذلك. و بعد إصرار هيئة الحقيقة و الكرامة، حدّدت محكمة المحاسبات أجلا ثانيا في نهاية 2017.

---

129 الفصل 64 ، الفقرة 4 من قانون العدالة الانتقالية.

130 الفصل 58 من قانون العدالة الانتقالية.

131 نتائج التصويت موجودة على الرابط التالي
http://www.arp.tn/site/servlet/Fichier?code_exp=1&langue=1&code_obj=96156

132 جريدة le temps
http://www.letemps.com.tn/search/node/article%20101339%20qui%20peur%20des%20commissions%20d%20en-qu%C3%AAte%20parlementaires

133 النظام الداخلي لمجلس النواب الشعب متوفر عللى الرابط التالي: <http://www.arp.tn/site/main/AR/docs/reg_int_arp.pdf

134 باستثناء اعتراض السيدة ريم محجوب، النائبة عن حزب آفاق تونس، لم تطرح مسألة عدم احترام قرار الرفض للفصل 97 من النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب.
http://www.letemps.com.tn/article/101339/qui-peur-des-commissions-d’enquête-parlementaires

المحـور III : حماية المعطيات الشـخصية من طرف هيئــة الحقيقة والكرامة

يجـب علـى الهيئـة أن تحتـرم المعطيـات الشـخصية المتعلقـة بالضحايـا و المضمنـة بالوثائـق التـي مدوهـا بهـا[135]. و هـو مـا أكّـد عليـه قانـون العدالـة الانتقاليـة فـي فصلـه الثانـي الـذي ينـصّ علـى أنّ "كشـف حقيقـة الانتهـاكات حـقّ يكفلـه القانـون لـكل المواطنيـن مـع مراعـاة مصلحـة الضحايـا وكرامتهـم و دون المسـاس بحمايـة المعطيـات الشـخصية". و تضطلـع الهيئـة الوطنيـة لحمايـة المعطيـات الشـخصية بمهمـة رقابـة و ضمـان المعالجـة القانونيـة للمعطيـات الشـخصية.

و تجـدر الاشـارة إلـى أنّ هيئـة الحقيقـة و الكرامـة تخضـع للقانـون المتعلّـق بحمايـة المعطيـات الشـخصية الـذي يلـزم كلّ شـخص طبيعـي أو معنـوي عـامّ أو خـاص أن يمـد الهيئـة الوطنيـة لحمايـة المعطيـات الشـخصية بتصريـح.

و فـي بعـض الحـالات، يوجـب القانـون الحصـول علـى رخصـة. فـي اللحظـة الراهنـة، يبـدو أنّ الهيئـة لـم تطابـق وضعيتهـا مـع القوانيـن المذكـورة[136]. و تحتـج الهيئـة بطبيعتهـا القانونيـة الخاصّـة كهيئـة للحقيقـة و تعتبـر أن تكوينهـا اللاحـق للقانـون عـدد 63 لسـنة 2004 المـؤرخ فـي 27 جويليـة 2004 و المتعلـق بحمايـة المعطيـات الشـخصية يجعلهـا غيـر معنيـة بمجـال انطبـاق هـذا النـص[137].

يسـهّل احتـرام الهيئـة للتشـريعات فـي هـذا المجـال ولوجهـا لأيّـة وثيقـة تتضمـن معطيـات شـخصية للضحايـا. كمـا يمكّـن مـن تفـادي أيّـة معارضـة مـن طـرف المؤسسـات التـي تمسـك بهـذه المعطيـات مثلمـا كان الأمـر فـي حالـة المستشـفى العمومـي شـارل نيكـول. إذ بنـاء علـى رأي الهيئـة الوطنيـة لحمايـة المعطيـات الشـخصية، رفضـت إدارة المستشـفى تمكيـن هيئـة الحقيقـة و الكرامـة مـن بعـض الوثائـق التـي تمسـكها إدارة المستشـفى[138].

التوصيات المتعلقة بسـير عمل هيئة الحقيقــة و الكرامة و حوكمتها

توصيات موجهة إلى مجلس نواب الشعب

- ضرورة سد شغور الأعضاء المستقيلين من مجلس هيئة الحقيقة و الكرامة.

توصيات موجهة إلى هيئة الحقيقة و الكرامة

- ضرورة احترام التشريع المتعلق بحماية المعطيات الشخصية.
- ضرورة احترام و تنفيذ القرارات القضائية.

---

135 الفصل 24 من الدستور. القانون الأساسي المؤرخ في 27 جويلية 2004، أوامر عدد 3003 لسنة 2007 و 3004 لسنة 2007 بتاريخ 27 نوفمبر 2007.

136 أكّد رئيس الهيئة الوطنية لحماية المعطيات الشخصية، السيد شوقي قداس أنّ هيئة الحقيقة و الكرامة لم تقدّم تصريحا أو مطلبا في الحصول على رخصة معالجة المعطيات الشخصية (حوار مع السيد شوقي قداس رئيس الهيئة الوطنية لحماية المعطيات الشخصية).

137 حوار مجرى مع السيدة سهام بن سدرين، رئيسة هيئة الحقيقة و الكرامة.

138 حوار مجرى مع السيدة سهام بن سدرين، رئيسة هيئة الحقيقة و الكرامة.

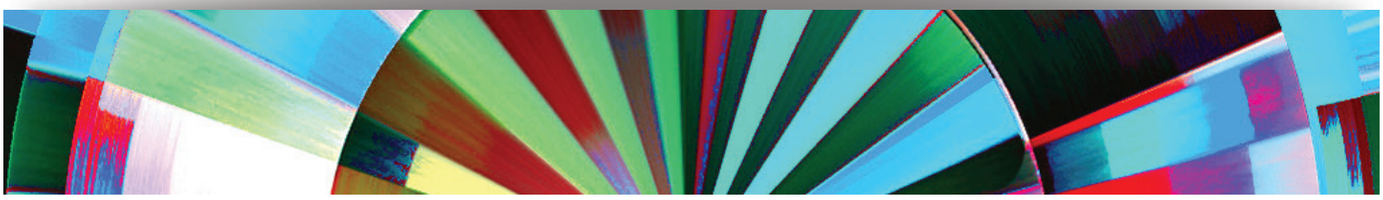

معرض الصحافة

جانفي - جوان 2017

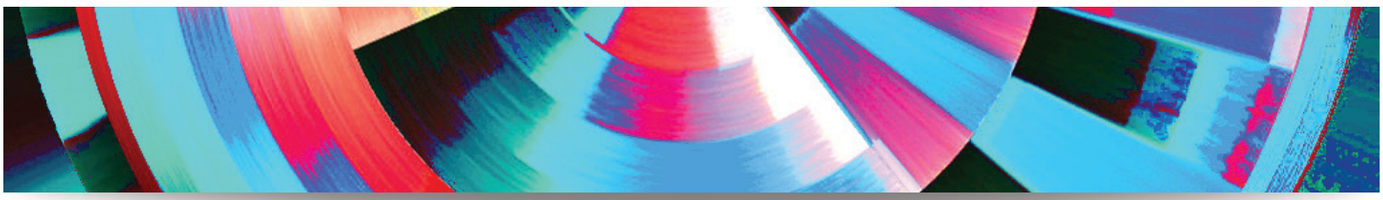

Janvier 2017

Démarrage des auditions publiques de l'IVD consacrées aux événements du 26 janvier 1978

https://www.nessma.tv/fr/article/demarrage-des-auditions-publiques-de-l-ivd-consacrees-aux-evenements-du-26-janvier-1978-8907

Les biens de Slim Zarrouk ne peuvent être ni vendus ni cédés

Le tribunal a jugé, en vertu du décret-loi numéro 13 de l'année 2011, que ces biens ne peuvent être vendus ou cédés étant donné qu'ils sont confisqués par l'Etat. D'après ce même décret-loi, ces biens ne peuvent pas faire l'objet d'une procédure de réconciliation faite par l'IVD en faveur de Slim Zarrouk.

http://www.realites.com.tn/2017/01/les-biens-de-/slim-zarrouk-ne-peuvent-etre-ni-vendus-ni-cedes

هيئة الحقيقة والكرامة: لا دخل لنا في تطبيق مرسوم العفو التشريعي

مساء الاثنين، أن ملف العفو التشريعي العام وما يترتب عنه من إجراءات لفائدة الضحايا تنظمه تشريعات خاصة وهو من صلاحيات رئاسة الحكومة ولا دخل للهيئة في تطبيق مرسوم العفو التشريعي وبينت الهيئة أنها تطرقت في مختلف لقاءاتها ومراسلاتها مع رئاسة الحكومة لهذه المسألة وحثتها على تسوية هذا الموضوع وإيجاد حلول للإشكاليات العديدة المتعلقة به بما يستوجب ذلك من تسوية للمسار المهني والانتدابات والتعويضات وتمكين المعنيين بالعفو العام بما أقره لهم المرسوم عدد 1 والتشريعات اللاحقة من حقوق نظرا لارتباطها الشديد بمسار العدالة الانتقالية

/http://www.tunisien.tn

البعزاوي وبوقيرة يكشفان سبب بقاءهما في «حظيرة» بن سدرين

قال عضوا هيئة الحقيقة والكرامة مصطفى البعزاوي وليليا بوقرة أنّهما فهما بشكل متأخّر أنّ بقاءهما في «حظيرة» سهام بن سدرين كان رهين سكوتهما عن محاولة الاستيلاء على هيئة مستقلّة والاستفراد بقراراتها وتوظيفها لأهداف غير التي وضعت من أجلها

/https://www.aljarida.com.tn/articles

لجنة شهداء وجرحى الثورة تستمع إلى وزير الوظيفة العمومية بخصوص ملف المفروزين أمنيا

استمعت لجنة شهداء الثورة و جرحاها وتنفيذ قانون العفو العام والعدالة الانتقالية يوم الاثنين 099 جانفي 2017 إلى السيد عبيد البريكي وزير الوظيفة العمومية بخصوص ملف المفروزين أمنيا وقدّم الوزير في بداية مداخلته إحصائيات عن عدد الملفات التي وردت على الوزارة والتي وقع إدماج أصحابها في الوظيفة العمومية وخصوصا في سلك التربية وقد بلغ عددهم 125 مفروزا أمنيا كمجموعة أولى وتعمل الوزارة على تسوية وضعية مجموعة ثانية

https://www.facebook.com/Tunisie.arp/posts/1878847669061220

خاصّ بـ«المغرب»: بعد صدور حكم قضائي من المحكمة الادارية يقضي بعودة عضوي هيئة الحقيقة والكرامة لمباشرة المهام وتجاهل رئيسة الهيئة للحكم

البعزاوي وبوقيرة: «سنواصل المعركة ...» على خلفية صدور قرارات قضائية لفائدتهما وذلك باسترداد صفتهما كعضوين في هيئة الحقيقة والكرامة وأمام عدم استجابة

الجهة المعنية بالتنفيذ توجه كل من مصطفى البعزاوي وليليا بوقيرة برسالة إلى الرأي العام والى كل من يهمه الأمر داخل الهيئة وخارجها وفي ما يلي نصها.

/http://ar.lemaghreb.tn

هيئة الحقيقة والكرامة : انطلاق جلسة الإستماع العلنية المخصصة لأحداث 26 جانفي 1978

انطلقت في حدود الساعة التاسعة من مساء اليوم الخميس، جلسة الاستماع العلنية السادسة، لضحايا انتهاكات الجسيمة لحقوق الانسان، التي وقعت في الفترة الممتدة من 1955 الى 2013، والتي تعقدها هيئة الحقيقة والكرامة، بمركّب صندوق الحيطة والتقاعد للمحامين بالمركز العمراني الشمالي بالعاصمة وتتضمن جلسة الاستماع السادسة عرض 6 شهادات لضحايا تتعلق بمحور وحيد يهم أحداث 26 جانفي 1978. وقد حضر جلسة اليوم بالخصوص، بعض أعضاء المجلس الوطني التأسيسي وبعض السياسيين والحقوقيين

/http://www.jawharafm.net/ar/article

خاص ببيع ممتلكات زروق : القضاء بإيقاف تنفيذ قرار هيئة الحقيقة والكرامة قضت المحكمة الإدارية اليوم الأربعاء 25 جانفي 2017 بإيقاف تنفيذ قرار رئيسة هيئة الحقيقة والكرامة سهام بن سدرين الذي صدر في 11 أكتوبر 2016 والقاضي بالإذن بإيقاف إجراءات بيع ممتلكات مصادرة لصهر الرئيس السابق سليم زروق وابنته ويأتي هذا القرار باعتبار أن ممتلكات سليم زروق قد تمت مصادرتها من قبل الدولة وبالتالي لا يمكن بيعها أو التفريط فيها لأنه لا حق له في التصرف في ما لا يملكه

/http://www.mosaiquefm.net/ar

بعد قرار القضاء الإداري لصالح المكلف العام بنزاعات الدولة: هل هي بداية «تعمّق الأزمة» بينه وبين هيئة الحقيقة والكرامة ؟

بحجة تأثير ذلك على حسن سير إجراءات التحكيم والمصالحة مع عدد من طالبيها خاصة من أصهار الرئيس السابق وأقاربه اتخذت هيئة الحقيقة والكرامة منذ أكتوبر المنقضي قرارا تحفظيا يقضي بتوقيف بيع الأصول المصادرة عن سليم زروق

.fondements de la démocratie

http://www.radioexpressfm.com/lire/le-commissaire-federal-des-archives-de-la-stasi-recommande-l-ouverture-des-archives-tunisiennes-8616

Une délégation de l'IVD enquête à Tataouine sur les agressions commises sur les résistants lors de l'occupation française

Tunis, 24 fév (TAP)-La présidente de l'Instance Vérité et Dignité (IVD), Sihem Ben Sedrine, s'est rendue, vendredi, à Tataouine en compagnie d'une délégation composée du président de la commission de recherches et d'investigations

https://www.tap.info.tn/fr/Portail-Top-Slide-FR/8749260-une-d%C3%A9l%C3%A9gation-de

IVD : trois auditions publiques programmées en mars 2017

L'Instance Vérité & Dignité a annoncé ce mardi 21 février 2017 qu'elle va organiser trois nouvelles auditions publiques les 10, 11 et 24 mars 2017. La première audition sera consacrée aux violations des droits de la femme tandis que la seconde sera consacrée aux violations relatives à l'accès à Internet. La 3e audition, programmée le 24 mars reviendra sur les violations des droits de l'homme qui ont été .perpétrées après l'indépendance

http://www.mosaiquefm.net/fr/actualite-national-tunisie/98723/ivd-trois-auditions-publiques-programmees-mars-2017

La loi sur la dénonciation de la corruption adoptée

Un grand événement s'est déroulé hier à l'ARP. Finalement, le projet de loi relatif à la dénonciation de la corruption vient d'être adopté dans la soirée du mercredi 23 février, dans sa version amendée avec 36 articles. En totalité 145 députés ont voté en faveur de ce projet de loi. Et pour la première fois, aucun député .ne s'y est opposé

http://www.leconomistemaghrebin.com/2017/02/23/e-projet-de-loi-sur-la-denonciation-de-la-corruption-/adopte

Imed Khemiri : « le projet de loi de dénonciation de la corruption est exceptionnel et constitue un mécanisme

صهر بن علي المدرجين ضمن قائمة الأشخاص المصادرة أموالهم المنقولة والعقارية وحقوقهم المكتسبة بعد 7 نوفمبر 1987 وابنته القاصر ،قرار اعتبره المكلف العام بنزاعات الدولة مخالفا للقانون إذ تقدم فيه بطعن لدى المحكمة الإدارية في 9 نوفمبر 2016 في حق وزارة المالية وقد أصدر القضاء بدوره قرارا بتاريخ 20 جانفي الجاري مفاده توقيف التّنفيذ لإجراءات الهيئة سالفة الذكر

/http://ar.lemaghreb.tn

Février 2017

La mémoire amputée

La célébration des événements historiques importants est-elle un acte aléatoire ou un devoir qui transcende les générations et les contingences du moment ? Depuis le début de cette année 2017, on assiste à une sorte d'essoufflement général qui fait que des dates importantes, dans la vie des tunisiens et donc dans l'histoire de la Tunisie moderne, soient passées sous .silence, au mieux dans l'ignorance à peine maquillée

http://www.businessnews.com.tn/la-memoire-amputee,523,69949,3

La commission de suivi de l'amnistie générale tient une conférence de presse devant le siège de l'IVD

La commission nationale de suivi de la mise en application de l'amnistie générale a tenu mercredi une conférence de presse devant le siège de l'Instance Vérité et Dignité (IVD), après avoir été empêchée de l'organiser dans les locaux de l'instance. Les sit-inneurs ont appelé, à nouveau, à l'activation de .l'article 39 de la loi sur la justice transitionnelle

http://www.maghrebemergent.com/actualite/breves/fil-maghreb/68916-tunisie-la-commission-de-suivi-de-l-amnistie-generale-tient-une-conference-de-presse-devant-le-siege-de-l-ivd.html

Le Commissaire fédéral des archives de la STASI recommande l'ouverture des archives tunisiennes

Le Commissaire fédéral pour les dossiers de la Sûreté de l'Etat de l'ancienne République démocratique allemande (STASI), Roland Jahn, a recommandé d'ouvrir les archives tunisiennes pour « comprendre le passé et dévoiler les pratiques du régime despotique ». L'objectif étant, a-t-il préconisé d'asseoir les

l'ARP s'est embourbée dans des reports de session à n'en plus finir. En effet, le projet a été présenté, mardi 21 février 2017 lors d'une séance plénière, mais a suscité des critiques de la part des députés, ayant .proposé des modifications

http://www.realites.com.tn/2017/02/protection-des-denonciateurs-chawki-tabib-decu-par-le-projet-de-/loi

Zine El Abidine Ben Ali condamné par contumace à 8 ans de prison pour abus de pouvoir

L'ancien président tunisien Zine el Abidine Ben Ali, déchu lors du Printemps arabe, a été de nouveau condamné par contumace en Tunisie à huit ans de prison ferme pour «abus de pouvoir», a-t-on appris vendredi auprès du parquet. Son gendre, Sakhr El-Materi, a écopé de six ans de prison ferme dans la .même affaire

http://www.huffpostmaghreb.com/2017/02/24/ben-ali-condamnation-pris_n_14986592.html

Mise en délibéré d'un dossier de corruption concernant l'ancienrégime

La chambre criminelle auprès du tribunal de première instance de Tunis a décidé la mise en délibéré de l'affaire d'abus de pouvoir dans laquelle, le président déchu, Zine El Abidine Ben Ali, son gendre Sakher El Materi, Ridha Grira et un homme d'affaires, sont impliqués et ce en attendant la prononciation du verdict.Notons que lesdites personnes sont accusées d'avoir porté préjudice à l'administration et d'avoir bénéficié d'un avantage injustifié et ce après la vente d'un hôtel à un prix largement inférieur à sa valeur .réelle

http://www.mosaiquefm.net/fr/actualite-national-tunisie/99948/mise-en-delibere-affaire-corruption-ben-ali-sakher-el-materi

Biens confisqués : la grande braderie commence

millions de dinars. C'est le montant que le 200 gouvernement a prévu d'engranger à travers la vente de ses participations dans les biens confisqués. Un dossier épineux que tous les gouvernements ont trainé depuis 2011. Le gouvernement de Youssef Chahed semble vouloir impulser ce dossier et s'en débarrasser, .quitte à faire quelques entorses au règlement

http://www.businessnews.com.tn/Biens-confis-

effectif pour la dénonciation de la corruption et la « protection des dénonciateurs

Le président de la commission des droits, libertés et relations externes à l'ARP, Imed Khemiri, a déclaré à notre correspondante Aicha Gharbi, que le projet de loi portant sur la dénonciation de la corruption et la protection des dénonciateurs débattu aujourd'hui et demain lors d'une séance plénière, sera une loi exceptionnelle et fournira un réel mécanisme pour la .dénonciation et la protection des dénonciateurs

http://www.capradio.tn/fr/actualite/imed-khemiri-le-projet-de-loi-de-denonciation-de-la-corruption-est-exceptionnel-et-constitue-un-mecanisme-effectif-pour-la-denonciation-de-la-corruption-et-la-protection-des-denonciateurs?id=87384

Chawki Tabib : « Il y a encore de nombreuses mesures « à prendre contre la corruption en Tunisie

La Tunisie vient de se doter d'une loi qui protège les dénonciateurs de la corruption. Chawki Tabib, président de l'Instance nationale de lutte contre le fléau, revient sur ce qu'il considère comme une .avancée importante

http://www.jeuneafrique.com/406282/societe/chawki-tabib-y-a-de-nombreuses-mesures-a-prendre-/contre-corruption-tunisie

Chawki Tabib : nous avons reçu 14.000 dossiers de corruption

Le Président de l'INLUCC, Chawki Tabib, était l'invité de l'émission Midi Show de ce vendredi 24 février. Il a affirmé que l'instance a reçu plus de 14.000 dossiers de corruption qu'elle est en train de .traiter actuellement

Chawki Tabib a par ailleurs déclaré que l'instance, malgré le manque de moyens, a réussi à rapporter 500 millions de dinars à l'Etat. Si on lui avait donné un peu plus de moyens, l'INLUCC pourrait rapporter .encore plus gros aux caisses de l'Etat

http://www.espacemanager.com/chawki-tabib-nous-avons-recu-14000-dossiers-de-corruption.html

Protection des dénonciateurs : Chawki Tabib déçu par le projet de loi

Bien qu'urgent, l'adoption du projet de loi sur la protection des dénonciateurs de la corruption traîne et

qu%C3%A9s--la-grande-braderie-commence-!,519,70469,3

Tunisie : 775 plaintes contre la Commission de confiscation

Le président de la Commission de confiscation, Mounir Ferchichi, a déclaré dans une interview accordée ce mardi à Africanmanager que près de 775 plaintes ont été déposées auprès des tribunaux administratifs et des droits communs contre les décisions prises par la commission en question.

https://africanmanager.com/13_tunisie-775-plaintes-/contre-la-commission-de-confiscation

Nasraoui dénonce la persistance des atteintes au droit des détenus

Radhia Nasraoui a exprimé son indignation quant à la persistance, en Tunisie, des pratiques de torture, de violence et de mauvais traitements 6 ans après la révolution. La présidente de l'Organisation tunisienne contre la torture (OTCT), qui a présenté, lors d'une conférence de presse, mercredi 22 février 2017, à Tunis, le rapport annuel de son organisation, a déploré la persistance de ces pratiques malgré le discours politique qui dit avoir rompu avec ce genre de pratiques propres aux régimes autoritaires.

http://kapitalis.com/tunisie/2017/02/23/nasraoui-de-nonce-la-persistance-des-atteintes-au-droit-des-dete-/nus

Tunisie : Nette baisse des cas de torture depuis 2015

Le nombre des cas de torture enregistrés en Tunisie a nettement baissé depuis 2015 même si les abus persistent notamment dans les prisons et les centres de détention, a indiqué mercredi, le 22 février, l'Organisation tunisienne contre la torture (OCTT). L'ONG fait état de 153 cas enregistrés entre janvier et novembre 2016. «L'année dernière nous avions enregistré 250 cas», a précisé à la presse Mondher Cherni, secrétaire général de l'OCTT.

http://www.huffpostmaghreb.com/2017/02/22/tunisie-torture-_n_14934878.html

التيار الديمقراطي يدعو الى دعم منظومة العدالة الانتقالية والتصدي لقانون المصالحة الاقتصادية

دعا حزب التيار الديمقراطي خلال ندوة سياسية نظمتها التنسيقية الجهوية للحزب بسوسة يوم السبت 28 جانفي تحت عنوان « لا مصالحة اقتصادية إلا بالعدالة انتقالية « الى دعم منظومة العدالة الانتقالية والتصدي لقانون المصالحة الاقتصادية الذي أعيد طرحه من جديد.وطالب القياديون بالحزب وهم غازي الشواشي ومحمد عبو وسامية عبو ورضا الزغمي إلى سحب قانون المصالحة اللإقتصادية معتبرين أن الإصرار على تقديمه يتنزل في سياق محاولة أطراف من الائتلاف الحاكم خدمة مصالح من ثبت تورطهم سابقا في الفساد، معتبرين أن تجسيد مبادئ العدالة الانتقالية من شانها المساهمة في بناء منظومة القيم من خلال الاعتراف بالجرائم المرتكبة وتقديم الاعتذار للضحايا وإرجاع الأموال المنهوبة.

http://www.kadhanews.com/index.php/2016-08-15-07-54-39/item/7079-2017-01-30-09-43-44

من أجل تمكينهم من صلاحيات أوسع وسلطة تقريرية: مجلس نواب الشعب يناقش مشروعي قانون يتعلقان بتنظيم اللجان البرلمانية والتحقيق

انطلقت لجنة النظام الداخلي والحصانة والقوانين الانتخابية والقوانين البرلمانية في مناقشة فصول مشروعي قانون يتعلقان بتنظيم اللجان البرلمانية وآخر يتعلق بلجان التحقيق البرلمانية والمصادقة عليهما، وذلك من أجل تمكين هذه اللجان من صلاحيات

أوسع وسلطة تقريرية.

/http://ar.lemaghreb.tn

هيئة الحقيقة و الكرامة تطلب النفاذ إلى ارشيف البوليس السياسي

اكدت رئيسة هيئة الحقيقة و الكرامة سهام بن سدرين اليوم 2جانفي 2017 خلال النقطة الإعلامية حول زيارة المفوض الفدرالي لأرشيف وزارة أمن الدولة لجمهورية ألمانيا الديمقراطية السابقة أن النفاذ إلى الارشيف ليس بالامر الهيين لكنه امر ممكن حيث تمكنت الهيئة من النفاذ إلى ارشيف رئاسة الجمهورية و تمكنت من التحصل على وثائق هامة ساعدتها في كشف عدد من الحقائق التي تعرض في الجلسات العلنية

/https://www.aljarida.com.tn/articles

مسؤول ملف أرشيف أمن الدولة بألمانيا يدعو إلى فتح الأرشيف التونسي

دعا رولان يان المفوض الفيدرالي لأرشيف وزارة أمن الدولة بألمانيا الديمقراطية سابقا إلى فتح الأرشيف التونسي أمام العموم، على غرار ما فعلته ألمانيا بهدف فهم الماضي وكشف تعامل منظومة الاستبداد

/http://www.mosaiquefm.net/ar

دعم التعاون التونسي الألماني في مجال التوثيق لانتهاكات حقوق الإنسان

مثل التباحث بشأن سبل دعم التعاون التونسي الألماني في مجال توثيق انتهاكات حقوق الإنسان وتثمين الأرشيف لتعزيز مسار العدالة الإنتقالية، محور اللقاء الذي جمع بين وزير العلاقة مع الهيئات الدستورية والمجتمع المدني وحقوق الإنسان، مهدي بن غربية، اليوم الجمعة بمقر الوزارة، والمفوض الفيدرالي لأرشيف وزارة أمن الدولة بالجمهورية الديمقراطية الألمانية سابقا، رولان يان

http://www.babnet.net/cadredetail-137866.asp

عبد الحميد الطرودي : نطالب الأحزاب وهيئة الحقيقة والكرامة بجبر الضرر للضحايا دعا الناطق الرسمي باسم اللجنة الوطنية لمتابعة تفعيل العفو العام عبد الحميد الطرودي اليوم غرة فيفري 2017خلال ندوة صحفية ،هيئة الحقيقة و الكرامة بضرورة تطبيق الفصل 39 من قانون العدالة الانتقالية و الذي يمكن من تقديم تسبيقات أولية لجبر الضرر ,مطالبا الهيئة بالتعاطي مع ممثلي اللجنة و المجتمع المدني بصورة شفافية في حال ما إذا اعتبرت أن عدم تطبيقها للفصل 39 يعود الى عدم توفر الاعتمادات المالية اللازمة

http://tn-news.com/portal/v4/27814

اللجنة الوطنية لمتابعة تفعيل العفو العام تجدد في ندوة صحفية المطالبة بتفعيل صندوق الكرامة ومرسوم العفو العام

عقدت اللجنة الوطنية لمتابعة تفعيل العفو العام، صباح اليوم الاربعاء، ندوة صحفية أمام مقر هيئة الحقيقة والكرامة، بعد اعتراض الهيئة على عقدها داخل مقر الهيئة وجدد المعتصمون مطالبتهم الهيئة، بتفعيل الفصل 39 من قانون العدالة الانتقالية، والرد السريع على المشروع الحكومي المتعلق بتفعيل صندوق الكرامة ورد الاعتبار لضحايا الاستبداد، بالإضافة إلى التدخل لدى مؤسسات الدولة لاستكمال تفعيل مرسوم العفو العام

http://www.babnet.net/cadredetail-137770.asp

عندما كانت الأيديولوجيات أقل أهمية: العدالة الانتقالية تكشف الوجه الآخر للديكتاتورية التونسية

في السادس والعشرين من يناير/كانون الثاني 2017، أدلى 6 مواطنين تونسيين بشهادتهم أمام هيئة الحقيقة والكرامة (هيئة حكومية مستقلة مهمتها الإشراف على مسار العدالة الانتقالية بتونس بعد الثورة التونسية عام 2011) في جلسة استماع علنية حول انتهاكات حقوق الإنسان إبّان نظام الحبيب بورقيبة.

وصادف التاريخ الرمزي للجلسة الذكرى الـ39 لـ«الخميس الأسود»، حينما نظَّم الاتحاد العام التونسي للشُغل احتجاجاً في عموم البلاد، وهو الاحتجاج الذي قُمِع بعنفٍ شديد نتج عنه أكثر من 100 قتيل، وجُرِحَ مئاتٌ آخرون بحسب مصادر غير رسمية، بالإضافة إلى اعتقالاتٍ كثيرة في صفوف قادة الاتحاد العام للشُغل.

http://www.huffpostarabi.com/houda-mzioudet/post_14220_b_14932830.html

وفد من هيئة الحقيقة والكرامة يتقصى في إعتداءات الإستعمار الفرنسي على مقاومي جهة تطاوين

تحولت سهام بن سدرين، رئيسة هيئة الحقيقة والكرامة، اليوم الجمعة، إلى ولاية تطاوين، على رأس وفد يضم كلا من رئيس لجنة البحث والتقصي ورئيس لجنة جبر الضرر ورد الاعتبار إلى جانب طبيب شرعي، بهدف التقصي في الاعتداءات التي طالت مقاومي الجهة على يد الاستعمار الفرنسي.

http://www.babnet.net/cadredetail-138918.asp

عبير موسى تؤكد الطعن في قرار «الدستوري الحر»

أكدت رئيسة «الحزب الدستوري الحر»، عبير موسى، أن الحزب ربح قضيته ضد هيئة الحقيقة والكرامة، ومن المنتظر أن يتم إرسال عدل منفذ إلى هيئة بن سدرين في الأيام القليلة المقبلة، من أجل تمكين الحزب من نسخ قانونية من محاضر الجلسات والقرارات التي اتخذتها الهيئة ضد الحزب

وكشفت عبير موسى، في حوار خاص لـ»العرب اليوم»، أن هيئة الحقيقة والكرامة طعنت في القرار الذي استصدره «الحزب الدستوري الحر»، والقاضي بالزامها بتمكين الحزب من نسخ قانونية من محاضر الجلسات والقرارات التي اتخذتها في إطار تركيبتها المختلة والمخالفة للقانون، ولكن الهيئة خسرت الطعن وبالتالي فإنها ملزمة اليوم بتمكين «الحزب الدستوري الحر»، من نسخ قانونية من محاضر الجلسات والقرارات التي اتخذها مجلس هيئة الحقيقة والكرامة، بداية من يوم 14 تشرين الأول أكتوبر 2016، إلى حدود اليوم

http://www.arabstoday.net/603/005948-

البرلمان التونسي يصادق على قانون حماية المبلّغين عن الفساد

قطعت تونس خطوة جديدة في مجال مكافحة الفساد، عبر مصادقة البرلمان على مشروع قانون حماية المبلغين عن الفساد بـ145 صوتاً، دون اعتراض أو تحفظ. ويدخل هذا القانون في الترسانة التشريعية التي تعدها الحكومة والبرلمان في إطار توفير المنظومة القانونية لمكافحة الفساد

/https://www.alaraby.co.uk/politics/2017/2/23

مشروع قانون حماية المبلغين عن الفساد: من لجنة التوافقات إلى الجلسة العامة

يتواصل الجدل حول مشروع القانون المتعلق بالإبلاغ عن الفساد وحماية كاشفيه للأسبوع الثاني على التوالي في مجلس نواب الشعب، بعد اقتصار الجلسة العامة يوم أمس على النقاش العام لتخصص بقية اليوم للنظر في مقترحات التعديل الحكومية من أجل تعديل أوتار المشروع ليتناغم مع توجهات الحكومة وبعض المقترحات المقدمة من قبل بعض الكتل صلب لجنة التوافق تبعد تأجيلها الأسبوع الفارط، عقد مجلس نواب الشعب يوم أمس جلسة عامة من أجل النظر في مشروع القانون المثير للجدل والمتعلق بالإبلاغ عن الفساد وحماية كاشفيه. هذا وقد سبقت الجلسة العامة جلسات توافق بين الكتل البرلمانية ومكتب لجنة

الحقوق والحريات والعلاقات الخارجية وعبيد البريكي وزير الوظيفة العمومية والحوكمة من أجل مناقشة المقترحات الحكومية الهادفة إلى توجيه مشروع القانون إلى الصيغة الأصلية النابعة من قبل الحكومة، بعد أن أجرت اللجنة تعديلات شاملة وجوهرية على مشروع القانون

http://ar.lemaghreb.tn/%D8%B3%D9%8A%D

منح أعوان هيئة الحوكمة الرشيدة ومكافحة الفساد صلاحيات الضابطة العدلية

يمنح مشروع القانون الأساسي المتعلق بهيئة الحوكمة الرشيدة ومكافحة الفساد لأعوانها صلاحيات الضابطة العدلية التي ستجعل منهم بمثابة شرطة مكافحة الفساد وذلك تحت إشراف القضاء ضمانا للحريات، كما سيتيح المشروع الذي نظر فيه مجلس وزاري أمس الجمعة تلقي التصاريح بالمكاسب

http://ar.lemaghreb.
tn/%D8%B3%D9%8A%D8%A7%D8%B3
D8%BA%D

حكم غيابي بسجن «ابن علي» 8 سنوات في قضية فساد جديدة

أصدرت محكمة تونسية حكماً غيابياً بسجن الرئيس زين العابدين بن علي ثماني سنوات، وصهره صخر الماطري ست سنوات، في قضية فساد جديدة، بحسب ما أعلنت النيابة العامة، أمس الجمعة، فيما أعلن مؤسسو مشروع حركة تونس بمحافظة صفاقس التونسية، استقالتهم جماعياً من الحزب

http://www.alkhaleej.ae/alkhaleej/page/f2d710af-
0ff1-4894-86b1-346a59c519db

الشرطة مسؤولة بنسبة 62 بالمائة عن انتهاكات السلطات الأمنية وولايات إقليم تونس الكبرى في طليعة الجهات المتضررة

تصدرت الشرطة قائمة السلطات الأمنية في تونس التي ترتكب انتهاكات في حق المحتفظ بهم، وذلك بنسبة 62 بالمائة، تليها المؤسسات السجنية (24 بالمائة) ثم الحرس الوطني بنسبة 144 بالمائة، وفق التقرير السنوي الإحصائي للمنظمة التونسية لمناهضة التعذيب لسنة 2016

http://www.babnet.net/cadredetail-138798.asp

منظمة مناهضة التعذيب: رصد 153 حالة تعذيب في تونس خلال 2016

كشفت المنظمة التونسية لمناهضة التعذيب خلال ندوة صحفية عقدتها لعرض تقريرها السنوي الإحصائي لسنة 2016 اليوم الأربعاء 22 فيفري 2017، أنّه تم رصد 153 حالة تعذيب في تونس بالسجون وبمراكز الإيقاف خلال 2016 وبين التقرير أنّ ولايات تونس وبنزرت وزغوان احتلت الصدارة في عدد الحالات بنسبة بلغت 62 بالمائة

وأشار التقرير إلى أن جهة الشمال الغربي كانت الثانية من حيث عددُ حالات التعذيب بنسبة 19 بالمائة، تليها جهتي الوسط والجنوب بـ 12 بالمائة ثم جهتي الوطن القبلي والساحل بنسبة 7 بالمائة

http://www.tunisien.tn/%D8%AA%D9%88%D9%86
%D8%B3/%D9%85%D9%86

مزاعم حول تعذيب في السجون التونسية

أعلنت منظمة حقوقية تونسية رصد أكثر من 100 حالة تعذيب وسوء معاملة في سجون ومراكز الاعتقال العام الماضي، فيما تمكنت السلطات التونسية خلال الأسبوع الماضي من اعتقال 20 مشبوهاً في قضايا ذات صبغة إرهابية

http://www.alhayat.com/Articles/20324779

Mars 2017

Tunisie : l'Instance vérité et dignité enquête sur les exactions coloniales Envoyer

L'Instance Vérité et Dignité (IVD), chargée de mener à bien d'ici à 2018 le processus de justice Faute .2013-transitionnelle, couvre la période 1955 d'avoir recueilli des témoignages spontanés, elle a lancé des enquêtes dans les régions de Tataouine (Sud) et de Bizerte (Nord) pour obtenir des informations sur les exactions coloniales commises durant l'autonomie .interne (1955) et juste après l'indépendance de 1956

http://www.jeuneafrique.com/mag/418474/so-
ciete/tunisie-linstance-verite-dignite-enquete-exac-
/tions-coloniales

L'IVD a émis 3 décisions d'arbitrage dont une au (profit de l'Etat (Khaled Krichi

Tunis, 23 mars (TAP)-Le président de la Commission d'arbitrage et de réconciliation à l'Instance Vérité et Dignité Khaled Krichi a annoncé jeudi que l'instance est parvenue à émettre trois décisions d'arbitrage

https://www.tap.info.tn/fr/Portail-Politique/8846121-
l-ivd-a-émis-3

Khaled Krichi: L'IVD est légitime et poursuivra son travail

Khaled Krichi le président de la commission d'arbitrage et de réconciliation à l'Instance Vérité et Dignité était l'invité de Midi Show pour

répondre aux déclarations d'Abir Moussi, présidente du parti Destourien Libre qui a indiqué la veille sur MosaiqueFM que les décisions de l'IVD sont illégales .et n'ont aucune valeur juridique

http://www.mosaiquefm.net/fr/actualite-mi-di-show/109433/khaled-krichi

خالد الكريشي: هيئة الحقيقة والكرامة تمكنت من التوصل إلى 3 قرارات تحكيمية

أعلن رئيس لجنة التحكيم والمصالحة بهيئة الحقيقة والكرامة خالد الكريشي، اليوم الخميس، أن الهيئة تمكنت لحد الآن من التوصل إلى 3 قرارات تحكيمية

http://tunisia.shafaqna.com/AR/TN/598287

هيئة الحقيقة والكرامة تقدم أهداف ومنهجية الاستشارة الوطنية حول البرنامج الشامل لجبر الضرر ورد الاعتبار

قدمت هيئة الحقيقة والكرامة، اليوم الخميس 23 مارس 2017، الخطوط العريضة وأهداف ومنهجية الاستشارة الوطنية حول البرنامج الشاملجبر الضرر ورد الاعتبار الذي كانت أعلنت عنه منذ أسبوع.

وقد أوضحت رئيسة لجنة جبر الضرر بالهيئة حياة الورتاني، أثناء ندوة صحفية عقدت بمقر الهيئة، أن الهدف من تنظيم الاستشارة يكمن فيتشريك مختلف المتدخلين من ضحايا ومجتمع مدني وأجهزة الدولة لطرح تصوراتهم لهذا البرنامج للتوصل إلى ارساء برنامج تشاركي موضوعيوعلمي يشمل التعويض المادي والمعنوي ورد الاعتبار واسترداد الحقوق وإعادة التأهيل والإدماج بالإضافة إلى التوعية بمختلفاشكال جبر الضرر فضلا عن تحسيس ممثلي أجهزة الدولة بأهمية جبر ضرر ضحايا انتهاك حقوق الانسان خلال فترة الاستبداد

وأضافت أن الاستشارة ستعتمد عديد التقنيات حيث ستنطلق بتنظيم ورشات الحوار مع المجتمع المدني ثم ورشة حوار مع ممثلي أجهزةالدولة ستعقبها ورشات موضوعاتية موجهة للضحايا ضمن مجموعات بؤرية ثم استطلاع للرأي عن طريق استبيان يوجه لأكبر عدد منالمشاركين من كافة الأطراف المتدخلة على أن

يختتم المسار بعقد مؤتمر صحفي لتقديم كافة النتائج الكمية والكيفية المستقاة من مسار الاستشارة.

وقالت الورتاني أن جبر الضرر مرتبط باحداث صندوق الكرامة الذي مازال ينتظر صدور الأمر المنظم له من قبل رئاسة الحكومة مشيرة إلى أنهلم يتم تشريك الهيئة في مشروع الأمر الذي يجب أن يجد الحلول الملائمة لعديد الاشكاليات المتعلقة بطريقة تسييره ومهامه.

وكانت الهيئة قد أعلنت يوم 15 مارس الجاري أنها ستطلق يوم 26 مارس 2017، الإستشارة الوطنية الموسعة حول البرنامج الشامل لجبر ضررانتهاكات حقوق الإنسان الذي تعمل هيئة الحقيقة والكرامة على إعداده بعدد من الجهات وفق رزنامة تم ضبطها للغرض، وستنطلقالاستشارة يوم 26 مارس 2017، بإقليمي الشمال الغربي والوسط الغربي ويوم 31 من الشهر نفسه بإقليم الجنوب الشرقي والجنوب الغربي و2أفريل 2017، بالشمال الشرقي والوسط الشرقي

ويشار الى أن هيئة الحقيقة والكرامة ستعقد جلسة علنية مساء غد الجمعة، بمناسبة الإحتفال بالذكرى 61 للاستقلال، ستخصصها للانتهاكاتالواقعة في سياق خروج المستعمر من تونس و ستعرض أثناءها، لأول مرة، وثائق نادرة تتعلق بتلك الحقبة.

http://www.akherkhabaronline.com/ar/33680/وطنية-هيئة-الحقيقة-والكرامة-تقدم-أهداف-ومنهجية-الاستشارة-الوطنية-حول-البرنامج-الشامل-لجبر-الضرر.html

هيئة الحقيقة والكرامة تطلق استشارة وطنية بشأن جبر ضرر انتهاكات حقوق الإنسان

أعلنت هيئة الحقيقة والكرامة، خلال ندوة صحفية اليوم الخميس، اعتزامها القيام باستشارة وطنية بشأن برنامج جبر ضرر انتهاكات حقوق الإنسان، والتي تعمل الهيئة على إعداده.

وتنطلق الاستشارة يوم 26 مارس الجاري بولايات إقليمي الشمال الغربي والوسط الغربي، تليها ولايات إقليمي الجنوب الشرقي والجنوب الغربي يوم 31 مارس الجاري، ثم تختتم يوم 2 أفريل المقبل بولايات الشمال الشرقي والوسط الشرقي.

وتهدف الاستشارة إلى تشريك مكونات المجتمع المدني والسياسي في بلورة برنامج جبر الضرر، من خلال تجميع آرائهم وتقديمها إلى الحكومة والبرلمان، قصد بلورتها.

http://www.tnntunisia.tn/?p=17353

هيئة الحقيقة والكرامة تقدم منهجية الاستشارة الوطنية حول البرنامج الشامل لجبر الضرر

قدمت هيئة الحقيقة والكرامة اليوم الخطوط العريضة وأهداف ومنهجية الاستشارة الوطنية حول البرنامج الشامل لجبر الضرر ورد الاعتبار الذي كانت أعلنت عنه منذ أسبوع. أوضحت رئيسة لجنة جبر الضرر بالهيئة حياة الورتاني أن الهدف من تنظيم الاستشارة يكمن في تشريك مختلف المتدخلين من ضحايا ومجتمع مدني وأجهزة الدولة لطرح تصوراتهم لهذا البرنامج للتوصل إلى ارساء برنامج تشاركي موضوعي وعلمي يشمل التعويض المادي والمعنوي ورد الاعتبار والاعتذار.

http://www.radiokef.tn/هيئة-الحقيقة-والكرامة-تقدم-منهجية-الا/

هيئة الحقيقة والكرامة تقدم أهداف ومنهجية الاستشارة الوطنية حول البرنامج الشامل لجبر الضرر ورد الإعتبار

قدّمت هيئة الحقيقة والكرامة اليوم الخميس الخطوط العريضة وأهداف ومنهجية الاستشارة الوطنية حول البرنامج الشامل لجبر الضرر ورد الاعتبار الذي كانت أعلنت عنه منذ أسبوع. وقد أوضحت رئيسة لجنة جبر الضرر بالهيئة حياة الورتاني، أثناء ندوة صحفية عقدت بمقر الهيئة، أن الهدف من تنظيم الاستشارة يكمن في تشريك مختلف المتدخلين من ضحايا ومجتمع مدني وأجهزة الدولة لطرح تصوراتهم لهذا البرنامج للتوصل إلى ارساء برنامج تشاركي موضوعي وعلمي يشمل التعويض

المـادي والمعنـوي ورد الاعتبـار والاعتـذار واسـترداد الحقـوق وإعـادة التأهيـل والإدمـاج بالاضافـة إلـى التوعيـة بمختلـف اشـكال جبـر الضـرر فضـلا عـن تحسيس ممثلـي أجهـزة الدولـة بأهميـة جبـر ضـرر ضحايـا انتهـاك حقـوق الانسـان خـلال فتـرة الاسـتبداد.

https://sarahafm.tn/هيئة-الحقيقة-والكرامة-تقدم-أهداف-ومنه/

هيئة الحقيقة والكرامة : الأمنيون يهددون بالتصعيد

هـددت النقابـة الوطنيـة لقـوات الأمـن الداخلـي، خـلال الاجتمـاع الـذي عقدتـه، الثلاثـاء، بمدينـة الـكاف، بالتصعيـد فـي نضالاتهـا مـن أجـل « المحافظـة علـى اسـتقلالية الجهـاز الأمنـي، والدفـاع عـن المهنـة، والنـأي بهـا عـن التجاذبـات ». وأكـد الناطـق باسـم النقابـة، شـكري حمـادة، فـي تصريـح لمراسـل « وات »، أن « النقابـة ترفـض عسـكرة الأمـن، وإحـداث خطـة ماريشـال » (لا يوجـد هـذا الصنـف فـي الجيـش التونسـي – التحريـر)، التـي اعتبـر أنهـا « تمكـن بعـض الأطـراف السياسـية مـن السـيطرة على الجهـاز الأمنـي خدمـة لمصالحهـا السياسـية »، وفـق تعبيـره. كمـا أشـار إلـى أن النقابـة ترفـض كل التهـم التـي تـم توجيههـا لبعـض عناصرهـا مـن طـرف هيئـة الحقيقـة والكرامـة، معتبـرا أن ذلـك « يعـد خدشـا فـي كرامـة الأمنييـن ومسـا مـن سـمعتهم »، علـى حـد قولـه. وأكـد حمـادة أن النقابـة « سـتدافع بـكل جديـة علـى منظوريهـا وعلـى اسـتقلاليتها »

http://tunisie-telegraph.com/2017/03/2هيئة-الحقيقة-والكرامة-الأمنيون-يهددو-39801

خالـد عبيـد: صالـح بـن يوسـف لـم يكـن قوميـا و هيئـة الحقيقـة والكرامـة تريـد كتابـة التاريـخ بمنطـق الضحيـة والجـلاد

قـال أسـتاذ التاريـخ المعاصـر خالـد عبيـد لـدى حضـوره اليـوم الاثنيـن 20 مـارس 2017، فـي برنامـج «راس راس» لسـفيان بـن حميـدة إن صالـح بـن يوسـف أحـد قـادة الحركـة الوطنيـة التونسـية لـم يكـن قوميـا وهـو مـن اشـرف علـى مفاوضـات الحكـم الذاتـي.

وفـي سـياق آخـر أكـد خالـد عبيـد أن هيئـة الحقيقـة والكرامـة تريـد كتابـة التاريـخ بمنطـق الضحيـة والجـلاد وهـو مخالـف للحقيقـة.

https://www.nessma.tv/article/خالد-عبيد-صالح-بن-يوسف-لم-يكن-قومي-و-هيئة-الحقيقة-والكرامة-تريد-كتابة-التاريخ-بماهو-مخالف-للحقيقة3156-

عبـد الجليـل التميمـي: «هيئـة بـن سـدرين لا تؤتمـن علـى الحقائـق و الشـهادات التـي بحوزتهـا»

قـال المـؤرخ والاسـتاذ الجامعـي، عبـد الجليـل التميمـي أن هيئـة الحقيقـة والكرامـة لا تؤتمـن علـى الحقائـق والشـهادات التـي بحوزتهـا.

وأوضـح التميمـي فـي تصريـح لـ»نسـمة» أن المغـرب نجحـت فـي هيئـة الحقيقـة والانصـاف لأن علـى رأسـها اكبـر مـؤرخ مغربـي وفـي تونـس لا وجـود فـي هيئـة الحقيقـة والكرامـة لمؤرخيـن ولا فاعليـن ولا يعرفـون كيـف يعالجـون الوثائـق فكيـف تسـتطيع ان تعطـي المسـؤولية التاريخيـة الفاعلـة لهيئـة ليـس لهـا مسـاس لمعالجـة ممارسـة الوثيقـة كوثيقـة وهـذا ليـس مقبـولا.

وأضـاف قائـلا : «لا أسـتطيع ان يأمـل خيـرا فـي هيئـة حقيقـة والكرامـة لأنـه تنقصهـا الاليـات والمنهجيـة الفاعلـة للاستشـراف الحقيقـي للحقائـق.

https://www.aljarida.com.tn/articles/عبد-الجليل-التميمي-هيئة-بن-سدرين-لا-تؤتمن-على-الحقائق-و-الشهادات-التي-بحوزتها%3Famp

عبير موسي:كل قرارات هيئة الحقيقة والكرامة باطلة

أكدت عبير موسي رئيسة الحزب الدستوري الحر أن كل القرارات والأعمال التي اتخذتها هيئة الحقيقة والكرامة بعد استقالة عضوين وعدم اكتمال نصاب تركيبتها هي قرارات باطلة قانونا، وشددت على أن الهيئة ورئيستها تعمدا التطاول بشكل غريب على القانون وعلى الدولة، وفق تعبيرها.

http://www.mosaiquefm.net/ar/108938/ميدي-شو-أخبار/عبير-موسي-كل-قرارات-هيئة-الحقيقة-والكرامة-باطلة

هيئة الحقيقة والكرامة: بإمكان رموز النظام السابق الاعتذار

تأتـي هـذه التأكيـدات ضمـن لقـاء إعلامـي انتظـم، اليـوم، فـي مقـرّ الهيئـة، أي قبـل يـوم واحـد مـن الجلسـة العلنيـة المخصصـة مسـاء الجمعـة، لتقديـم اعترافـات ووثائـق تخـص عيـد الاسـتقلال وضحايـا الانتهـاكات التـي حصلـت فـي 1956 و1957.

وقـال عضـو هيئـة الحقيقـة والكرامـة، خالـد الكريشـي، لـ»العربـي الجديـد»، إنّ نتائـج العدالـة الانتقاليـة فـي تونـس بـدأت تعطـي أُكلهـا وتحقـق أهدافهـا، مبينـا أنّـه يجـب الابتعـاد عـن محـاولات تسـييس وتحزيـب مسـار العدالـة الانتقاليـة فـي تونـس، لأن هـذا المسـار يهـم جميـع التونسـيين بـكل انتماءاتهـم السياسـية والحزبيـة، وهـو مسـار انتقالـي وليـس انتقاميـا.

https://www.alaraby.co.uk/politics/2017/3/23/هيئة-الحقيقة-والكرامة-بإمكان-رموز-النظام-السابق-الاعتذار

هيئـة الحقيقـة والكرامـة: جلسـة اسـتماع علنيـة خاصـة بالانتهـاكات الواقعـة فـي سـياق خـروج المسـتعمر مـن تونـس

تعقـد هيئـة الحقيقـة والكرامـة اليـوم جلسـة اسـتماع علنيـة خاصـة بالانتهـاكات الواقعـة فـي سـياق خـروج المسـتعمر مـن تونـس

http://www.radionationale.tn/هيئة-الحقيقة-والكرامة-جلسة-استماع-علن/

Avril 2017

La justice transitionnelle : La mémoire contre l’oubli

Le séminaire doctoral sur «la mémoire, l’histoire et la justice transitionnelle» en Tunisie, au Maroc et

l'Instance, a annoncé vendredi le président de la Commission de préservation de la mémoire au sein de l'Instance, Adel Maïzi, à l'issue d'un workshop organisé, ces trois derniers jours, par l'Instance sur le thème " la préservation de la mémoire nationale et le ." mode d'accès aux archives de l'Instance

http://directinfo.webmanagercenter.com/2017/04/14/adel-maizi-le-conseil-de-livd-va-se-reunir-bientot-pour-decider-du-sort-des-archives-de-linstance-une-/fois-sa-mission-terminee

Réconciliation économique : Le projet de loi examiné cette semaine à l'Assemblée

L'Assemblée des représentants du peuple (ARP) examinera, au cours de cette semaine, le projet de loi sur la réconciliation économique et financière dans sa nouvelle version. La commission de la législation générale auditionnera un représentant de la présidence de la république sur les différentes orientations du projet de loi et son impact attendu sur le renforcement du climat de confiance et la relance .de l'investissement intérieur

http://kapitalis.com/tunisie/2017/04/10/reconciliation-economique-le-projet-de-loi-examine-cette-se-/maine-a-lassemblee

La Commission des martyrs et blessés de la révolution n'a aucune prérogative pour contrôler l'IVD

L'Instance Vérité et Dignité s'est dit étonnée de l'audition, par la Commission parlementaire des martyrs et blessés de la révolution, de l'application de la loi de l'amnistie générale et de la justice transitionnelle, des membres de l'IVD qui ont été .démis de leurs fonctions

Cette commission ne dispose d'aucune prérogative" pour contrôler l'IVD. Organiser des rencontres avec les membres suspendus, c'est une violation de loi", .estime l'IVD dans une déclaration publiée, vendredi

http://www.webmanagercenter.com/2017/04/22/405831/la-commission-des-martyrs-et-blesses-de-la-revolution-na-aucune-preroga-/tive-pour-controler-livd

L'IVD met en garde contre les campagnes de dénigrement ciblant sa présidente

Dans un communiqué publié samedi, l'instance Vérité et Dignité(IVD) met en garde contre ce qu'elle qualifie de campagnes de dénigrement orchestrées en Pologne organisé, le samedi 8 avril 2017, par le professeur Habib Kazdaghli, historien-universitaire et doyen de la Faculté des Lettres de la Manouba, a été, pour moi, une belle opportunité pour aborder toutes ces questions dans le calme et la sérénité qu'exige un espace universitaire, loin de tout ce brouhaha hostile à la justice transitionnelle et à l'Instance Vérité et .(Dignité (IVD

A ce séminaire ont été invités Patrick Pleskot (chercheur à l'Institut de la Mémoire Nationale de Pologne), Houria Esslami (Conseil national des droits de l'Homme, CNDH, Maroc) et Jérôme Heurteaux (chercheur à l'IRMC ayant travaillé sur l'expérience polonaise), Béchir Yazidi (chercheur à l'Institut supérieur d'histoire de la Tunisie contemporaine, ayant dirigé une unité sur les témoignages oraux) et .(moi-même (ex-membre de l'IVD

Nous avons tenté, chacun à sa manière, d'apporter des informations et des éclaircissements importants sur les diverses expériences de justice transitionnelle ou de travail sur les témoignages oraux dans nos pays .respectifs

http://kapitalis.com/tunisie/2017/04/10/la-jus-/tice-transitionnelle-la-memoire-contre-loubli

Les membres évincés de l'IVD obtiennent enfin audience auprès de l'ARP

La commission des martyrs et blessés de la révolution, de l'application de la loi de l'amnistie générale et de la justice transitionnelle a enfin daigné accorder une séance d'audition aux trois membres évincés de l'instance vérité et dignité (IVD) : Zouheir Makhlouf, .Mustapha Baâzaoui et Lilia Bouguira

Cette séance d'audition est programmée pour le lundi 17 avril 2017. Ce sera l'occasion pour les membres de l'IVD de transmettre à l'ARP leurs doléances concernant la gestion de l'instance et les .comportements de sa présidente, Sihem Ben Sedrine

http://www.businessnews.com.tn/les-membres-evinces-de-livd-obtiennent-enfin-audience-aupres-de-larp,520,71564,3

Adel Maïzi : « Le Conseil de l'IVD va se réunir bientôt pour décider du sort des archives de l'Instance, une « .fois sa mission terminée

Le Conseil de l'Instance Vérité et Dignité va se réunir bientôt pour décider du sort des archives de

pour des motifs douteux qui mettent en cause la crédibilité de l'instance et ciblent ses membres et sa présidente. Elle a appelé à « tenir le processus de la justice transitionnelle loin des clivages politiques, .» partisans et électoraux

http://www.espacemanager.com/livd-met-en-garde-contre-les-campagnes-de-denigrement-ciblant-sa-presidente.html

Assemblée : Le projet de loi sur la réconciliation examiné article par article

Ayant achevé l'examen global du projet de loi sur la réconciliation, la commission de la législation générale à l'Assemblée entamera, à partir de mercredi .26 avril 2017, son examen article par article

http://kapitalis.com/tunisie/2017/04/21/assemblee-le-projet-de-loi-sur-la-reconciliation-examine-article-/par-article

تسليم موروث هيئة الحقيقة والكرامة إلى مؤسسة الأرشيف الوطني أو مؤسسة تحدث في الغرض محور ورشات بالهيئة ..والحسم في المسالة قريبا

أفاد عادل المعيزي رئيس لجنة حفظ الذاكرة بهيئة الحقيقة والكرامة بأن مسألة تسليم موروث الهيئة من وثائق ومستندات إلى مؤسسة الأرشيف الوطني أو إلى مؤسسة تحدث في الغرض إثر نهاية عهدتها وتأويل الفصل 68 من قانون العدالة الانتقالية سيتم الحسم فيه صلب مجلس الهيئة قريبا .

وأوضح في تصريح لوكالة تونس إفريقيا للأنباء اليوم الجمعة أنه سيتم إتخاذ القرار على ضوء التوصيات المنبثقة عن ورشة التبادل حول حفظ الذاكرة الوطنية وطرق النفاذ للموروث المعرفي للهيئة التي تم تنظيمها مؤخرا على مدى 3 أيام بحضور عدد من الخبراء.

وأشار إلى أن الورشة نظرت في إشكاليات الموروث الوثائقي والأرشيفي للهيئة بعد نهاية عهدتها بهدف تأويل الفصل 68 من قانون العدالة الانتقالية الذي يطرح خيارين اثنين الأول يتعلق بتسليم كل الوثائق ومستندات الهيئة إلى الأرشيف الوطني والثاني يقضي بتسليمها إلى مؤسسة مختصة بحفظ الذاكرة تحدث للغرض.

واكد أنه تم التطرق إلى 28 تجربة مقارنة في المجال وتم طرح مختلف الإشكاليات المتعلقة بالإطار القانوني للأرشيف الوطني وصلاحياته وإمكانيات استقبال هذه الوثائق مع الأخذ بعين الإعتبار أن مسار العدالة الإنتقالية سيستمر بعد إنتهاء الهيئة من مهامها وذلك في نقاط تتعلق أساسا بتنفيذ برنامج جبر الضرر ومتابعة ملفات التحكيم والمصالحة الأعمال المتعلقة بحفظ الذاكرة الوطنية.

وكانت الهيئة قد عقدت أمس الخميس وعلى هامش انعقاد ورشة تبادل حول حفظ الذاكرة الوطنية وطرق النفاذ للموروث المعرفي لها جلستي عمل بحثتا الإشكاليات القانونية والإجرائية المطروحة حول التصرف في أرشيفها وضمان النفاذ إليه لاحقا في إطار حفظ الذاكرة الوطنية.

http://ar.webmanagercenter.com/2017/04/14/182722/%D8%AA%D8%B3%D9%84%D9%8A%D9%85-%D9%85%D9%88%D8%B1%D9%88%D8%AB-%D9%87%D9%8A%D8%A6%D8%A9-%D8%A7%D9%84%D8%AD%D9%82%D9%8A%D9%82%D8%A9-%D9%88%D8%A7%D9%84%D9%83%D8%B1%D8%A7%D9%85%D8%A9-/%D8%A5%D9%84%D9%89

هيئة الحقيقة والكرامة تدعو إلى ‹›النأي بمسار العدالة الإنتقالية عن التجاذبات السياسية والحزبية والإنتخابية‹‹

دعت هيئة الحقيقة والكرامة إلى «النأي بمسار العدالة الإنتقالية عن التجاذبات السياسية والحزبية والإنتخابية» وإلى عدم الإنخراط في ما أسمتها "حملات مناوئة ومشبوهة الدوافع»، وفق ما جاء في بيان صدر اليوم السبت عن مجلس الهيئة التي سجلت «تصاعد الحملات المعادية لمسار العدالة الانتقالية والتي تشكك في مصداقية الهيئة وتنازعها في صلاحيتها القانونية وتستخدم أساليب التلب والتشويه التي تستهدف أعضاءها ورئيستها". وبعد أن ذكرت بأنها غير معنية بالحسابات السياسية والحزبية، أكدت الهيئة على «دور مجلس نواب الشعب في ضمان حسن تنفيذ مسار العدالة الإنتقالية ودفعه من أجل إنجاح الإنتقال الديمقراطي في تونس»، مشيرة إلى أن «البرلمان امتنع لمدة سنتين ونصف عن تطبيق قانون العدالة الإنتقالية في فصله عدد 37 المتعلق بسد الشغورات الحاصلة في تركيبتها والذي يقتضي التعويض الآلي دون شرط، إذ لا يشترط القانون في عملية سد الشغور أي تعليل لقرارات الهيئة التي تصدرها بكل استقلالية". من جهة أخرى عبرت هيئة الحقيقة والكرامة عن «استغرابها واستنكارها» ما اعتبرتها «تصريحات متشنجة لبعض أعضاء مجلس نواب الشعب» والتي تضمنت مطالبة بإنشاء لجنة تحقيق في شبهات فساد. وأضافت الهيئة أنها «طلبت رسميا من دائرة المحاسبات في 10 جانفي 2017 بإدراجها في برنامجها الرقابي، باعتبارها المحكمة المخولة دستوريا بمراقبة حسابات الهيئة»، موضحة أن هذا الطلب جاء «حرصا منها على مبدأ الشفافية والحوكمة الرشيدة وحسن التصرف في الأموال العمومية»، وفق نص البيان. واعتبرت أيضا أن «التلويح بوجود شبهات الفساد متعلقة بأعمالها يأتي من باب الضغط عليها من أجل أن تعدل عن مواصلة التقصي في ملفات الفساد وتفكيك هذه المنظومة وكشف الحقيقة بخصوص المسؤولين عنها»، معتبرة أنه «من الخطير توجيه اتهام بشبهات فساد إلى هيئة مدسترة والحال أن حساباتها المالية منشورة في الرائد الرسمي ومصادق عليها من طرف مراقب الحسابات". يشار إلى أن هيئة الحقيقة والكرامة أصدرت اليوم السبت هذا البيان، موضحة أن "خطأ فنيا حدث، (أمس الجمعة) إذ تم نشر مسودة بيان، (تداولتها وسائل الإعلام)، عوضا عن النسخة النهائية للبيان". يذكر أن لجنة شهداء الثورة وجرحاها وتنفيذ قانون العفو العام والعدالة الإنتقالية، بالبرلمان، كانت قد استمعت يوم الثلاثاء الماضي إلى الأعضاء المقالين من هيئة الحقيقة والكرامة وهم: زهير مخلوف وليليا بوقيرة ومصطفى البعزاوي، والذين طالبوا بتنفيذ قرارات صادرة عن المحكمة الإدارية والعودة إلى سالف نشاطهم بالهيئة لاسيما وأنهم أعضاء منتخبون (من المجلس الوطني التأسيسي). من

جهته طالب زهير مخلوف بالتحقيق في شبهات الفساد بالهيئة، مؤكدا أنه يملك وثائق تثبت صحة أقواله. أما العضو باللجنة، يمينة الزغلامي (حزب النهضة)، فأكدت خلال جلسة الإستماع إلى هؤلاء الأعضاء (السابقين) وجوب «فتح تحقيق في شبهات الفساد» المذكورة.

https://www.babnet.net/cadredetail-141731.asp

هيئة الحقيقة والكرامة القانون أم السياسة؟

تقوم الديمقراطية على قاعدة أساسية هي احترام علوية القانون. بدون الاحتكام إلى قانون تصبح الحرية سلعة تباع وتشترى وتوزع بحسب قواعد الولاء السياسي أو العرقي أو الطائفي أو القبلي أو غير ذلك من العلاقات والروابط الاجتماعية.

كما أن الدفاع عن علوية القانون لا يتجزأ بحيث ندافع عنها في مكان ونتغافل عنها في مكان آخر. ولا يمكن السكوت على تجاوزها تحت أي ذريعة لأنها الضامن الوحيد لبناء مجتمع العدل والمساواة ولو بعد حين. ويمكن أن يتسبب التشبث بعلوية القانون في بعض المشاكل والاضطراب لكن سرعان ما تزول لأن الشعب سيدافع عنها إذا شعر حقيقة أن هناك توجها صادقا في احترام القوانين ولاحظ أن تطبيق القانون يسري على الكل وان السياسة لا تغطي أحدا ولا تمنح حصانة للمخالفين.

مبرر هذه المقدمة هو الصمت المريب - يصل حد التواطؤ – من طرف كل السلطات الشرعية على خرق كل القواعد القانونية من طرف رئيسة هيئة عمومية من مهامها القانونية المساهمة في إنجاح الانتقال الديمقراطي. فكيف يستقيم المسار الديمقراطي وواحدة من المؤسسات تدوس على علوية القانون جهارا نهارا في ظل الصمت المطبق يصل حد الامتناع عن مساءلتها أو مساءلة الأطراف الذين يدعون او ينسبون لها خرق القواعد القانونية ؟

http://ar.lemaghreb.tn/%D9%82%D8%B6%D8%A7%D8%A1/item/18049-%D9%87%D9%8A%D8%A6%D8%A9-%D8%A7%D9%84%D8%AD%D9%82%D9%8A%D9%82%D8%A9-%D9%88%D8%A7%D9%84%D9%83%D8%B1%D8%A7%D9%85%D8%A9-%D8%A7%D9%84%D9%82%D8%A7%D9%86%D9%88%D9%86-%D8%A3%D9%85-%D8%A7%D9%84%D8%B3%D9%8A%D8%A7%D8%B3%D8%A9%D8%9F

هيئة الحقيقة والكرامة تقدم توضيحات بخصوص أعضائها المعفيين والتهم الموجهة إليها بالفساد

نشرت هيئة الحقيقة والكرامة، امس الثلاثاء، على موقعها الرسمي على الانترنات، جملة من التوضيحات بخصوص أعضائها المعفيين، وكذلك بخصوص التهم الموجهة إليها بالفساد المالي وسوء التصرف. وجاء في توضيحها الآتي

https://www.essada.net/%D9%87%D9%8A%D8%A6%D8%A9-%D8%A7%D9%84%D8%AD%D9%82%D9%8A%D9%82%D8%A9-%D9%88%D8%A7%D9%84%D9%83%D8%B1%D8%A7%D9%85%D8%A9-%D8%A7%D9%84%D9%82%D8%A7%D9%86%D9%88%D9%86-%D8%A3%D9%85-%D8%AA%D9%82%D8%AF%D9%85-%D8%AA%D9%88%D8%B6%D9%8A%D8%AD%D8%A7%/D8%AA-%D8%A8%D8%AE

Mai 2017

Mohamed Ennaceur: Finalisation du tri administratif des candidatures pour les postes vacants au sein de l'IVD

La commission parlementaire chargée du tri des candidatures pour les postes vacants au sein de l'Instance Vérité et Dignité (IVD) devrait achever le 18 mai le tri administratif des dossiers de candidatures au cours de la semaine prochaine, a indiqué le président de l'Assemblée des Représentants du Peuple (ARP), .Mohamed Ennaceur

Ennaceur a déclaré à la presse que la commission a examiné 30 dossiers ayant rempli les critères et a demandé à 8 candidats de compléter leurs dossiers d'ici une semaine. Le président de l'ARP a par ailleurs nié toute tentative de blocage de la part de l'ARP pour pourvoir les postes vacants au sein de l'IVD, rappelant que l'ouverture officielle du dépôt des candidatures .avait été annoncée en octobre dernier

http://directinfo.webmanagercenter.com/2017/05/08/mohamed-ennaceur-finalisation-du-tri-administratif-des-candidatures-pour-les-postes-va-/cants-au-sein-de-livd

L'IVD dénonce les blocages contre ses missions d'arbitrage et de réconciliation

L'instance Arbitrage et Réconciliation relevant de l'IVD a traité 986 dossiers du 15 juin 2016, à la fin de l'année écoulée. L'instance a tenu pendant cette période des centaines de séances d'arbitrage, sauf que le chargé du contentieux de l'Etat par intérim a refusé l'examen des demandes d'A & R dont le nombre a atteint 560 dossiers entre corruption financière et violation des droits de l'homme. Le Chargé général par intérim n'a eu de cesse d'ajourner l'examen de ces demandes, dont certaines pour une dizaine de fois, déplore l'IVD dans un communiqué paru sur sa page officielle. En janvier 2017, un chargé du contentieux de l'Etat a été désigné, et est parvenu en deux mois, à traiter 155 dossiers et à conclure 03 conventions de réconciliation. Mais ce dernier a été démis de ses fonctions, et les blocages ont surgi de nouveau, souligne-t-elle. L'instance a ajouté que le service des affaires juridiques à la présidence du gouvernement, a refusé de publier le manuel des procédures de

qu'un processus de justice transitionnelle est engagé par l'Instance Vérité et Dignité (IVD). De nombreux membres de la Choura opposés au président du parti, Rached Ghannouchi – lequel prône la gouvernance par consensus –, estiment que s'abstenir de soutenir cette loi permettrait à Ennahdha de se démarquer et de revoir à son avantage les modalités de son alliance .avec Nidaa Tounes, la formation au pouvoir

http://www.jeuneafrique.com/mag/435831/politique/tunisie-conseil-de-choura-a-dit-non-projet-de-loi-de-/reconciliation-economique-nationale

Tunisie: Le projet d'amnistie menace la justice transitionnelle clame un collectif d'ONG

Le projet de loi proposé par le président tunisien qui prévoit l'amnistie pour des faits de corruption en échange d'un dédommagement menace la justice .transitionnelle, ont mis en garde vendredi des ONG

Les ONG réagissaient à un discours du président Béji Caïd Essebsi qui a défendu mercredi son projet - présenté en 2015- affirmant qu'il serait examiné au Parlement, sans pour autant donner de date. Il s'agit d'une «menace pour la justice transitionnelle puisqu'il accorde une amnistie à des personnes qui sont impliquées dans des crimes économiques et financiers», a estimé lors d'une conférence de presse à Tunis Antonio Manganella, responsable d'Avocats .sans frontières

Après la révolution de 2011 contre le régime de Zine El Abidine Ben Ali, la Tunisie s'est engagée en 2013 dans un processus de «justice transitionnelle» avec l'Instance vérité et dignité, chargée de faire la lumière sur les multiples violations des droits de l'Homme des dernières décennies. M. Manganella a également dénoncé un «message très négatif aux Tunisiens et à l'étranger (...): on peut impunément voler et corrompre tout en étant protégé par une loi», a-t-il .ajouté à l'AFP

http://www.huffpostmaghreb.com/2017/05/12/amnistie-tunisie_n_16580146.html

Tunisie – IVD: Trois candidatures retenues pour combler les vacances

La commission parlementaire chargée du dépouillement des dossiers de candidatures pour combler les vacances au sein de l'Instance Vérité et Dignité (IVD) a choisi, jeudi, lors d'une réunion au Palais du Bardo, trois candidats dans les spécialités

l'Instance Vérité et Dignité pour désapprobation de .son contenu

L'Instance rappelle avoir reçu quelque 5619 dossiers d'arbitrage et de réconciliation, dont 2919 concernent les violations des droits de l'homme, 685 de ces dossiers ont été présentés par l'Etat en tant que victime à la date du 15 juin 2016, portant sur la corruption financière et le détournement de fonds publics. L'Instance arbitrage et réconciliation a étudié jusqu'à 30 avril 2017, 2397 dossiers dont 898 concernent la corruption financière et administrative et le détournement de fonds publics, et 1499 concernent les violations des droits de l'homme. La commission a conclu cinq conventions d'arbitrage et réconciliation et a émis une décision d'arbitrage. L'Etat a refusé le mécanisme d'arbitrage et de réconciliation dans 577 .dossiers jusqu'à fin avril 2017

http://www.gnet.tn/actualites-nationales/livd-denonce-les-blocages-contre-ses-missions-darbitrage-et-de-reconciliation/id-menu-958.html

Tunisie: Marche de protestation dans la capitale contre le projet de loi sur la réconciliation

Une marche de protestation contre le projet de loi sur la réconciliation économique et financière a été organisée samedi après-midi à l'avenue Habib Bourguiba dans la capitale, dans le cadre de la campagne " Maniche .(Msemah " (Je ne pardonnerai pas

http://www.huffpostmaghreb.com/2017/05/13/loi-reconciliation-manife_n_16593518.html

Tunisie : pourquoi le conseil de la Choura a dit non au projet de loi de réconciliation économique nationale

Le conseil de la Choura, organe consultatif d'Ennahdha, a posé son veto, le 30 avril, au projet de loi de réconciliation économique nationale en cours d'examen à l'Assemblée des représentants du peuple .((ARP

Cette initiative, lancée en 2015 par le président Béji Caïd Essebsi, vise pour l'essentiel à lever les poursuites pour corruption à l'encontre de fonctionnaires de l'ancien régime. Officiellement, les membres de la .Choura estiment que le projet peut être amélioré

Officieusement, ils sont en fait divisés : certains ,2013-exigent que le texte couvre la période 2012 pendant laquelle Ennahdha était au pouvoir, tandis que d'autres jugent inutile une loi supplémentaire alors

.requises

Il s'agit de Souhaiel Ben Taieb Al Jamel (juge administratif), Chaima Ben Aissa Benhaki (sciences de la Charia) et Rami Ben Chokri Trabelsi (spécialités en justice transitionnelle), a indiqué Hassen Fathalli, porte-parole du président de l'Assemblée des .représentants du peuple

La liste des candidats retenus sera publiée ce jeudi sur le site officiel de l'ARP afin de permettre de déposer .des recours durant une semaine

Le bureau de l'ARP fixera par la suite une date pour la séance plénière pour l'adoption de la liste à la majorité des députés présents, à condition que leur nombre ne soit pas inférieur au tiers des membres du parlement .((73 députés

La commission spéciale avait parachevé, le 17 mai courant, le dépouillement administratif des candidatures. Sur les 51 dossiers de candidatures .déposés, 25 ont été acceptés et 26 refusés

/25/05/http://directinfo.webmanagercenter.com/2017
tunisie-ivd-trois-candidatures-retenues-pour-
/combler-les-vacances

هيئة الحقيقة و الكرامة تعقد يوم الجمعة 19 ماي جلسة الاستماع العلنية العاشرة حول محور الفساد

تعقد هيئة الحقيقة و الكرامة يوم الجمعة 19 ماي جلسة الاستماع العلنية العاشرة حول محور الفساد وتنتظم هذه الجلسة وفق بلاغ ورد على موقع الهيئة انطلاقا من الساعة الثامنة والنصف مساء بمركب صندوق الحيطة والتقاعد للمحامين بالمركز العمراني الشمالي.

يذكر أن هيئة الحقيقة والكرامة انطلقت في عرض أولى جلسات الاستماع العلنية لضحايا الانتهاكات الجسيمة لحقوق الانسان، التي وقعت بين 1955 و2013، مساء يوم 17 نوفمبر 2016، وخصصت الجلسات التي تبعت الجلسة الافتتاحية والتي تواصلت الى يوم 25 مارس الفارط للاستماع إلى شهادات تتعلق بالإنتهاكات في فترة الرئيس السابق زين العابدين بن علي والانتهاكات التي تمت في حق النساء المناضلات .

كما تناولت هذه الجلسات عرض شهادات متعلقة بالرقابة على الانترنت زمن الاستبداد في تونس الى جانب تسليط الضوء على السياقات والظروف التي ساعدت على تحقيق الإستقلال، والانتهاكات التي جدت في تلك الفترة .

وقد واكب هذه الجلسات ضيوف أجانب إضافة الى شخصيات وطنية وقيادات حزبية وممثلي المجتمع المدني الى جانب عائلات الضحايا .

http://ar.webmanagercenter.com/2017/05/16/18
6785/%D9%87%D9%8A%D8%A6%D8%A9-
%D8%A7%D9%84%D8%AD%D9%82%D9%8
A%D9%82%D8%A9-%D9%88-%D8%A7%D9
%84%D9%83%D8%B1%D8%A7%D9%85%D
8%A9-%D8%AA%D8%B9%D9%82%D8%AF-
%D9%8A%D9%88%D9%85-%D8%A7%D9%84%
/D8%AC%D9%85%D8%B9%D8%A9-1

قبول 30 ملف ترشح لسدّ الشغورات في هيئة الحقيقة والكرامة

نظرت اللجنة الخاصة بفرز ملفات الترشح لسد الشغورات في عضوية هيئة الحقيقة والكرامة في جملة من الملفات وفق ما أكده رئيس مجلس نواب الشعب محمد الناصر في تصريح للإذاعة الوطنية.

واضاف الناصر أنه تم قبول 30 ملف إداريا لاستيفائها الشروط المطلوبة، وإعطاء مهلة لأصحاب 8 ملفات لاستكمال بعض الوثائق، مشيرا أنه سيتم عقد جلسة نهائية يوم الاربعاء المقبل لاختيار المرشحين.

https://www.essada.
net/%D9%82%D8%A8%D9%88%D9%84-
30-%D9%85%D9%84%D9%81-
%D8%AA%D8%B1%D8%B4%D8%AD-
%D9%84%D8%B3%D8%AF%D9%91-%D8%
A7%D9%84%D8%B4%D8%BA%D9%88%D8
%B1%D8%A7%D8%AA-%D9%81%D9%8A-
%D9%87%D9%8A%D8%A6%D8%A9-
/%D8%A7%D9%84

تونس اليوم هكذا علق خالد الكريشي عضو هيئة الحقيقة والكرامة على مشروع قانون المصالحة الاقتصادية

علق خالد الكريشي عضو هيئة الحقيقة والكرامة على مشروع قانون المصالحة الاقتصادية قائلا انه لن يمر ويصبح قانونا الا بتوافق كل الاطراف حوله.

ونشر الكريشي التدوينة التالية: «مشروع قانون المصالحة الاقتصادية لن يمر ويصبح قانونا الا بتوافق كل الاطراف حوله، فهو قانون منقح للقانون الاساسي عدد 53 المؤرخ في 24 ديسمبر 2013 المتعلق بارساء العدالة الانتقالية وتنظيمها والذي كان قانونا توافقيا بامتياز ويوم المصادقة عليه هو نفس اليوم الذي تم فيه التوافق على شخصية المهدي جمعة رئيسا للحكومة كما تم التوافق على اعضاء هيئة الحقيقة والكرامة، والفرع يتبع الاصل بالضرورة».

واخيرا: تونس اليوم هكذا علق خالد الكريشي عضو هيئة الحقيقة والكرامة على مشروع قانون المصالحة الاقتصادية - ولقد تم نقل هذا الخبر اوتوماتيكيا وليس عن طريق احد محرري الموقع من مصدره الاصلي وهو موقع الجمهورية وتقع مسئولية صحة الخبر من عدمة علي عاتقهم, وفي حالة امتلاكك للخبر وتريد حذفة او تكذيبة يرجي الرجوع الي المصدر الاصلي للخبر اولا ثم مراسلتنا لحذف الخبر، ونحن نرحب باي اتصال بخصوص الاخبار المنشورة تبعنا, لاننا موقع محايد ونرحب بكل الاراء،

مصدر الخبر الاصلي من الرابط التالي:الحمهورية تحياتنا.

https://24.com.eg/arab-world/2663851.html

تونس: قانون المصالحة إنقاذ للاقتصاد أم مخرج للفاسدين

شهدت تونس على مدى اليومين الماضيين، تظاهرات شارك فيها الآلاف ضد مشروع قانون اقتصادي، يهدف إلى المصالحة مع مسؤولين سابقين من عهد الرئيس التونسي السابق زين العابدين بن علي، ورجال أعمال كانوا قد واجهوا تهما بالفساد.

وردد المتظاهرون خلال هذه التظاهرات الحاشدة، شعارات تندد بالفساد وترفض مشروع القانون من بينها «الشعب يريد إسقاط الفساد»، وتأتي تلك التظاهرات في وقت تتزايد فيه الضغوط الاقتصادية، على الحكومة التونسية وفي وقت تشهد فيه المناطق الجنوبية، موجة احتجاجات تطالب بمزيد من الوظائف.

وكان الرئيس التونسي الباجي قائد السبسي، قد ذكر في كلمة له وجهها للشعب التونسي الأسبوع الماضي، بقانون المصالحة الاقتصادية، الذي كان قد قدمه للبرلمان قبل سنتين، وقال في كلمته إنه «يعدّ اختياراً أساسياً لخلق مناخ ملائم للاستثمار في البلاد، سواء استثمار داخلي أو خارجي».

وقد بدأ البرلمان التونسي نهاية الشهر الماضي، مناقشة مشروع القانون وسط موجة رفض قوي، من أحزاب ومنظمات وحدت جهودها للتصدي لهذا المشروع الذي وصفته بأنه «تبييض للفساد».

وكان مشروع القانون قد أحيل للبرلمان أصلا خلال العام 2015، لكن موجة الرفض الشعبي له، أجلت مناقشته منذ ذلك الوقت في وقت يجري الحديث فيه حاليا، عن صيغة جديدة للقانون تجري مناقشتها تتضمن مشروع مصالحة وطنية أشمل.

مساعدة على الإفلات من العقاب

تقول السيدة سامية عبو عضوة البرلمان التونسي، عن حزب التيار الديمقراطي المعارض، إن ما يطرحه السبسي وبهذه الطريقة التي يسميها تصالح، لا يعدو أن يكون وسيلة لمساعدة شخصيات فاسدة، على الإفلات من العقاب وتتساءل عبو لماذا يطرحون فكرة التصالح بهذه الطريقة، في هذا الوقت في تعد واضح، على اختصاصات هيئة الحقيقة والكرامة، التي تتولى التحقيق في جرائم فساد النظام السابق ضمن مصالحة وطنية أشمل.

وتضيف عبو إن الهيئة تواصل عملها، في التحقيق في الانتهاكات التي شهدها عهد النظام السابق، ولم يتبق على إنجازها لمهامها سوى عام واحد، فلماذا الضغط من أجل المصالحة قبل المحاسبة، بينما المنطق يقول إن المحاسبة لابد ان تتم أولا، بهدف معرفة آليات الفساد التي كانت سائدة والحيلولة دون تكرارها ومن ثم تأتي المصالحة بشكل طبيعي.

وترى عبو أن السلطة التونسية، تعرقل عمل هيئة الحقيقة والكرامة عبر عدة سبل ولا تساعدها على الانتهاء من عملها الذي بدأته منذ ثلاث سنوات، وتتساءل عبو عن السبب وراء تقاعس الدولة، في توقيع اتفاقيات مع أشخاص نهبوا أموال الدولة، رغم أنهم طلبوا من هيئة الحقيقة والكرامة أن يردوا ما أخذوه من أموال دون شروط، وتتساءل كيف يسعى السبسي، للحصول على استثمارات للنهوض بالاقتصاد عبر ما يسميه بالتصالح، بينما تتقاعس حكومته عن رد الأموال المنهوبة لخزينة الدولة.

طرح شعبوي

أما الدكتور محسن حسن القيادي في حزب نداء تونس، ووزير التجارة السابق، فيتهم من يقولون بأن هناك تعارضا بين ما طرحه الرئيس السبسي من مصالحة اقتصادية، وبين آليات هيئة الحقيقة والكرامة بأنهم يطرحون طرحا شعبويا وغير عقلاني.

ويقول حسن إن قانون المصالحة الذي طرحه الرئيس، لا يتنافى إطلاقا مع مسار العدالة الانتقالية، ولا هو يتنافى أيضا مع الدستور ويضيف إن الاثنين، يتفقان من حيث المنهجية فهما يعتمدان نفس الآليات، ويرى أنه ليس هناك من قانون يمنع الرئيس من طرح مبادرة تشريعية، يكون هدفها المصالحة الاقتصادية المالية، التي تعد تونس في أمس الحاجة إليها

ويعدد حسن ثلاث آليات للمبادرة، أولها إعادة الثقة بين المواطن والإدارة من خلال تمتع الموظفين وأشباه الموظفين، بمصالحة إذا كانوا طبقوا تعليمات دون ارتكاب جرائم، بحق الشعب التونسي ، وثانيا المصالحة مع بعض الذين انتفعوا، بما ليس لهم فيه حق، بعد اعترافهم وإرجاعهم ما أخذوه من أموال، مع فائدة محددة، وثالثا محاسبة كل من أخرج أموالا من البلاد، دون موافقة السلطات برد نسبة من هذه الأموال للدولة.

http://www.bbc.com/arabic/interactivity-39915780

قاضي التحقيق يطلب من هيئة الحقيقة والكرامة التسجيل الكامل لتصريحات عماد الطرابلسي

طلب قاضي التحقيق بالقطب القضائي المالي والاقتصادي، من هيئة الحقيقة والكرامة التسجيل الكامل لتصريحات عماد الطرابسلي(صهر الرئيس الأسبق زين العابدين بن علي)، وذلك وفق ما أفاد به اليوم الثلاثاء،(وات) مساعد وكيل الجمهورية بالمحكمة الابتدائية بتونس الناطق الرسمي باسم القطب سفيان السليطي.

يذكر أن عماد الطرابلسي قدم في شهادة مسجلة من سجن المرناقية مساء يوم 17 ماي الجارى، اعتذاره لكل من اقترف في حقه ذنبا، مقرا بأنه اقترف «العديد من الأخطاء، إما عن جهل أو غرور أو بسبب إغراءات السلطة»، بحسب تعبيره.

وسلط في شهادته التي تم عرضها، خلال جلسة الاستماع العلنية العاشرة لهيئة الحقيقة والكرامة والمخصصة للانتهاكات المتعلقة بالفساد المالي، الضوء على مختلف الجرائم والتجاوزات التي اقترفها مستغلا قرابته بالرئيس الأسبق، مبينا أنه دخل مجال الأعمال في مجال البعث العقاري كخطوة أولى بدعم من بن علي وزوجته والمسؤولين الذين كانوا يمتثلون لأوامره.

وقال «كنا نستعمل القانون مطية ونادرا ما نقترف تجاوزات على مستوى الوثائق وإن التدخلات تتركز بالخصوص على التسريع في الإجراءات وتعطيل ملفات المنافسين".

وانتقل عماد الطرابلسي للنشاط في العديد من المجالات منها البعث العقاري وتمكن بالتواطؤ مع مسؤولين في الديوانة من السيطرة على سوق بيع الموز، وذلك مقابل مبالغ مالية متفاوتة حسب قيمة السلع، ثم من السيطرة على 30 بالمائة من سوق

Ce transfert n'est qu'une avance versée en vertu» d'un accord d'arbitrage et de conciliation conclu le 5 mai 2016 entre Chiboub, en tant qu'auteur de corruption et le chef du contentieux de l'Etat», selon .un communiqué de l'Instance Vérité et Dignité

http://www.huffpostmaghreb.com/2017/05/27/ivd-slim-chiboub-suisse-_n_16838974.html

S.Selliti dément les déclarations de l'IVD sur l'argent de S.Chiboub

Le porte-parole du tribunal de première instance de Tunis et du pôle judiciaire, Sofiène Selliti a démenti dans une déclaration accordée à Mosaïque FM, les déclarations faites par des membres de l'Instance Vérité & Dignité, selon lesquelles, de l'argent gelé de Slim Chiboub dans des comptes bancaires en Suisse a été récupéré dans le cadre d'un accord d'arbitrage et .de réconciliation

Il a ajouté que ce genre de déclarations vise à induire l'opinion publique en erreur et que la récupération de 12 millions de dinars de Slim Chiboub ont été récupérés à l'issue d'un travail judiciaire et d'une commission rogatoire émise par le premier juge .d'instruction auprès du pôle judiciaire financier

http://www.mosaiquefm.net/fr/actualite-national-tunisie/146689/sofiene-selliti-dement-declarations-ivd-argent-slim-chiboub

Postes vacants à l'IVD: Accord sur trois candidats

MosaiqueFM a appris d'une source bien informée que la commission de tri des candidatures pour combler les postes vacants au sein de l'Instance vérité et dignité a .retenu trois candidats dans les spécialités demandées

Il s'agit de Souhail Jammel, Chaime Banhki et Rami Trabelsi. Le vote se tiendra lors d'une plénière à .l'ARP prochainement

http://www.mosaiquefm.net/fr/actualite-national-tunisie/145729/postes-vacants-a-l-ivd-accord-sur-trois-candidats

Tunisie: Opposition à la candidature de Rami Trabelsi à l'IVD

La commission parlementaire chargée du dépouillement des dossiers de candidatures pour combler les vacances au sein de l'Instance Vérité et Dignité (IVD) va auditionner mardi le candidat

المشروبات الكحولية في تونس مع احتساب السوق الموازية.

وكشف عماد الطرابلسي أن مثل هذه التجاوزات لم تكن حكرا على عائلة الطرابلسي بل كانت تطال مؤسسات اقتصادية كبرى ومنها من كان يعرض عليه الشراكة لاستغلال صفته ونفوذه، مشيرا إلى أن منظومة الرشاوى والمحاباة والفساد مازالت تعمل إلى حد الآن وفق المعلومات المتوفرة لديه. وتحدث أيضا عن الفساد المتعلق بالصفقات العمومية وتوظيف أجهزة الدولة لخدمة مصالح عائلة الرئيس وأصهاره. وذكر في هذا السياق أنه كان سببا لإقالة مدير الديوانة آنذاك علي الطرابلسي للتغطية على مخالفاته وتجاوزاته وإجهاض ملفات ومحاضر صدرت في شأنه.

وعلى اثر ذلك ، فتحت النيابة العمومية بالقطب القضائي المالي والاقتصادي باذن من رئيس الحكومة ، تحقيقا في ملابسات وظروف هذه التصريحات طبقا للفصلين 23 و31 من مجلة الإجراءات الجزائية. كما تم ايقاف 8 رجال أعمال بمقتضى قانون الطوارئ ووضعهم في الاقامة الجبرية. وأفادت وزارة الداخلية بأن اتخاذ قرارات في الإقامة الجبرية في شأن عدد من الأشخاص، تم على أساس ما توفّر من «معطيات تثبت ارتكابهم لخروقات من شأنها المساس الخطير بالأمن والنظام العامين". وبينت أن هذا الإجراء ذو صبغة تحفظية ومحدّد في الزمن أملته الضرورة في إطار حماية الأمن العام ومكافحة الفساد، وينتهي بانتهاء حالة الطوارئ، مؤكدة حرصها على التقيّد بالضمانات المكفولة للأشخاص المعنيين بمقتضى الدستور والتشريع النافذ، خاصّة من حيث توفير ظروف الإقامة الملائمة والإحاطة الصحية اللازمة.

كما قررت النيابة العمومية بالقضاء العسكري، فتح بحث تحقيقي ضد رجل الأعمال شفيق جراية (موقوف) وكل من عسى أن يكشف عنه البحث، من أجل الاعتداء على أمن الدولة الخارجي والخيانة والمشاركة في ذلك ووضع النفس تحت تصرف جيش أجنبي زمن السلم.

https://www.babnet.net/cadredetail-143346.asp

Juin 2017

IVD : Les fonds de Slim Chiboub gelés en Suisse ont été restitués

Récemment transférés à la trésorerie générale de l'Etat, les fonds de l'homme d'affaires, Slim Chiboub, gelés en Suisse, ont été restitués à la faveur d'un accord d'arbitrage et de conciliation, a expliqué, .«samedi 27 mai 2017, l'Instance «Vérité et Dignité

Les autorités judiciaires suisses ont transféré un montant de 3,5 millions d'euros à la Trésorerie générale de la Tunisie en réponse à une commission rogatoire internationale complémentaire émise par les autorités tunisiennes dans le cadre d'une enquête contre le gendre du président déchu, Slim Chiboub, a .annoncé vendredi le ministère de la Justice

La commission a décidé de maintenir la liste des candidats établie le 25 mai dernier, a indiqué Aymen .Aloui, membre de la commission

Les deux recours ont été présentés par l'IVD et par un .des candidats à l'IVD

Aymen Aloui a indiqué qu'à l'issue de l'opération de vote, la liste définitive a été envoyée au bureau de l'Assemblée des représentants du peuple pour fixer la date de la plénière au cours de laquelle seront .sélectionnés les trois candidats

Selon un communiqué du bureau de presse de l'ARP, la commission a auditionné le candidat Rami Ben Chokri Trabelsi à propos des recours présentés contre lui conformément à l'article 25 de la loi organique n°53 du 24 décembre 2013 relative à l'instauration de .la justice transitionnelle

La commission parlementaire chargée du tri des dossiers de candidatures pour combler les vacances au sein du conseil de l'IVD avait choisi le 25 mai dernier, trois candidats dans les spécialités requises. Il s'agit de Souhaiel Ben Taieb Jamel (juge administratif), Chaima Ben Aissa Benhaki (sciences de la charia) et Rami Ben Chokri Trabelsi (spécialité .(justice transitionnelle

La commission spéciale avait parachevé, le 17 mai dernier, le dépouillement administratif des dossiers. Sur les 51 dossiers de candidatures déposés, 25 ont .été approuvés et 26 rejetés

http://directinfo.webmanagercenter.com/2017/06/06/arp-la-commission-de-tri-des-dossiers-de-candidatures-a-livd-rejette-les-recours-contre-le-candidat-ra-/mi-trabelsi

Tunisie: Signature d'un accord-cadre de coopération entre l'IVD et la Faculté de droit de Sfax

Un accord-cadre de coopération a été conclu, mardi, entre l'instance Vérité et Dignité (IVD) et la Faculté de droit de Sfax, lors d'une cérémonie au siège de .l'instance à Tunis

Cet accord à pour objectif d'organiser la relation entre les deux institutions en ce qui concerne, notamment, la valorisation du capital recherche de l'IVD. A cette occasion, la présidente de l'instance, Sihem Ben Sedrine a fait remarquer que les informations recueillies par l'IVD sur l'Histoire de la Tunisie et son avenir constituent une importante base de données .pouvant faire l'objet de recherches scientifiques

Rami Ben Chokri Trabelsi (spécialités en justice transitionnelle), en raison du refus de sa candidature par la présidente de l'Instance « Vérité et Dignité », .Sihem Ben Sedrine

Cette séance d'audition a pour objectif de permettre » à Rami Trabelsi de se défendre », a déclaré lundi à .l'agence TAP la députée Rabha Ben Hsine

Selon elle, « l'opposition à Rami Trablesi porte sur son intégrité, sa compétence et sa neutralité. Sihem Ben Sedrine estime que son rendement (Rami Trabelsi) est faible et qu'il ne peut pas apporter une .« plus-value à l'Instance

La candidature de Rami Trablesi, qui occupe actuellement une tâche au sein de l'IVD, s'est heurtée également à l'opposition de l'un des candidats dans la .même spécialité, a-t-elle ajouté

D'après Rabha Ben Hsine, Ramid Trablesi va se défendre et défendre ses chances. Si sa candidature est rejetée, un autre candidat de la même catégorie sera sélectionné. Au cas où ce nouveau candidat ne serait pas accepté, les candidats présélectionnés .seront soumis au vote en plénière

La commission parlementaire chargée du dépouillement des dossiers de candidatures pour combler les vacances au sein de l'Instance Vérité et Dignité (IVD) avait choisi le 25 mai dernier, trois .candidats dans les spécialités requises

Il s'agit de Souhaiel Ben Taieb Al Jamel (juge administratif), Chaima Ben Aissa Benhaki (sciences de la Charia) et Rami Ben Chokri Trabelsi (spécialités .(en justice transitionnelle

La commission spéciale avait parachevé, le 17 mai dernier, le dépouillement administratif des candidatures. Sur les 51 dossiers de candidatures .déposés, 25 ont été acceptés et 26 refusés

http://directinfo.webmanagercenter.com/2017/06/05/tunisie-opposition-a-la-candidature-de-rami-trabel-/si-a-livd

ARP: La commission de tri des dossiers de candidatures à l'IVD rejette les recours contre le candidat Rami Trabelsi

La commission parlementaire chargée du tri des dossiers de candidatures pour combler les vacances au sein du conseil de l'Instance Vérité et Dignité a rejeté les deux recours présentés contre le candidat .Rami Ben Chokri Trabelsi

Pour sa part, le doyen de la Faculté de droit de Sfax, Noomen Rekik a estimé que cet accord reflète l'intérêt que les établissements universitaires accordent aux questions nationales décisives.

L'université tunisienne, a-t-il ajouté, s'intéresse aussi aux spécificités de l'expérience tunisienne en matière de transition démocratique, à la lumière des données dont dispose l'IVD.

Et d'ajouter que cette initiative ouvrira de grandes perspectives aux étudiants en leur permettant d'accéder aux dossiers de la justice transitionnelle.

http://www.maghrebemergent.info/actualite/breves/fil-maghreb/74357-tunisie-signature-d-un-accord-cadre-de-cooperation-entre-l-ivd-et-la-faculte-de-droit-de-sfax.html

هيئة الحقيقة و الكرامة : تحويل مبلغ لفائدة تونس بقيمة 3.5 مليون يورو

تعلم هيئة الحقيقة والكرامة أنه في اطار اتفاقية تحكيم ومصالحة وبالتنسيق معها تمّ تحويل مبلغ مجمّد بقيمة 3.5 مليون أورو لمحمد سليم شيبوب لفائدة الخزينة العامة للبلاد التونسية.

وذلك كتسبقة بخصوص اتفاقية التحكيم والمصالحة المُبرمة بتاريخ 5 ماي 2016 بين الشخص المذكور بصفته مرتكب انتهاك فساد مالي مع المكلف العام بنزاعات الدولة في حق الدولة بصفتها متضررة. وتبيّن هيئة الحقيقة والكرامة بأن تحويل هذا المبلغ يأتي في إطار المجهودات والأعمال التحضيرية التي تقوم بها لجنة التحكيم والمصالحة لحصر الأموال المهرّبة التي تعود لمحمد سليم شيبوب والسهر على اعادتها لفائدة الخزينة العامة للبلاد التونسية، وذلك قبل البتّ في ملف التحكيم والمصالحة وإصدار قرار تحكيمي نهائي بين الطرفين

http://www.kapitalis.com/anbaa-tounes/2017/05/27/%D9%87%D9%8A%D8%A6%D8%A9-%D8%A7%D9%84%D8%AD%D9%82%D9%8A%D9%82%D8%A9-%D9%88-%D8%A7%D9%84%D9%83%D8%B1%D8%A7%D9%85%D8%A9-%D8%AA%D8%AD%D9%88%D9%8A%D9%84-%D9%85%D8%A8%D9%84%D8%BA-/%D9%84%D9%81%D8%A7%D8%A6

هل يعاد نفس سيناريو ‹›التفجير›› الذي حصل في ‹›الايزي›› مع هيئة الحقيقة والكرامة؟

يبدو انّ سيناريو «دسّ» اعضاء جدد في هيئة الانتخابات الذي ادى الى «التفجّر» في قلب «الايزي»، باستقالة ثلاثة اعضاء دفعة واحدة بينهم الرئيس، وما تعنيه من فقدان الثقة بصفة عميقة في الهيئة المركزية المشرفة على «الانتقال الديمقراطي»، يصار الى تكراره بشكل مماثل مع هيئة الحقيقة والكرامة بعد انتخاب بشكل ملتبس ثلاثة اعضاء لسد الشغور الحاصل في الهيئة المعنية بالعدالة الانتقالية.

ونشر «القائمة النهائية» في المترشحين، الثلاثة («المتوافق» عليهم) لسد الشغور في هيئة العدالة الانتقالية، الخميس 25 ماي الجاري، الذي يأتي في سياق مرتبط بالتداول حول مشروع قانون «المصالحة» المثير للجدل الواسع وما يطرحه من «مساومات» و»مقايضات»، أثار شكوكا عميقة مع غياب الشفافية حول الترشحات والفرز الاداري في مرحلة اولى الذي تم في 17 ماي، قبل «التوافق» المعلن على موقع المجلس حول المترشحين في اختصاصات «العلوم الشرعية» و»القضاء الاداري» و»الاختصاصات ذات الصلة بالعدالة الانتقالية»

انتخاب (او «توافق» كما تم اعلانه في موقع مجلس النواب) حول الثلاثة اسماء في الاختصاصات المذكورة، يأتي في ظل استهداف حاد لهيئة الحقيقة والكرامة ولمسار العدالة الانتقالية برمته، من قبل الحزب الحاكم (النداء) واجهزته في الحكم اساسا الحكومة والرئاسة ونواب هذا الحزب والملتفين معهم، ولكن بطريقة غير معلنة مرة بتعطيل المصادقة على الميزانية واخرى بتعطيل سد الشغور للاعضاء المستقيلين من الهيئة وثالثة عبر الاستهداف بالتشكيك، والابرز هو عبر التمسك الكبير بتمرير مشروع قانون «المصالحة» الذي يجعل الهيئة دون موضوع تقريبا، وهو ما يجعل اختيار قائمة «المتوافق» عليهم في قلب الجدل المحتد والمفاوضات السياسية و»الصفقات» بين الاطراف.

الانتخاب تم تعطيله لمدة طويلة الى حد توجيه تنبيه قانونية لرئيس مجلس النواب تتهمه بتعمد تعطيله المسار الامر الذي يجرّمه القانون، وتهديده باشتكائه للقضاء بعد بقاء طلب سد الشغور من هيئة الحقيقة والكرامة لمدة طويلة دون استجابة حاسمة منذ جويلية 2016، واليوم تتواصل الالتباسات بعد عدم نشر قائمة المترشحين الاولية وعدم نشر قائمة القبولين اثر الفرز الاداري في 17 ماي، لتزداد وتتعمق الشكوك باختيار لجنة الفرز شخص كان عمل بالهيئة واستقال منها ولا نعلم بالفعل لماذا تقدم بترشح لعضويتها من جديد وما سر رجوعه.

ومن جهة اخرى الشكوك تزداد مع حصول معطيات بفرض النهضة كلمتها في الاختيارات، ما يثير الاستفهامات حول «المقابل» السياسي، كما اسلفنا في مناخ يكتسحه طرح مشروع قانون «المصالحة» الذي يمثل رهانا رئيسيا بالنسبة للنداء ورئيسه المؤسس، ولا ندري بالضبط لماذا لم يقع نشر القائمة المترشحة الاولى التي اعلن انها تحوي 51 مترشحا والقائمة المفروزة المضمنة لـ 25 مترشحا، كما لم يتم نشر السير الذاتية، في خرق لمبدأ الشفافية والاعلام الذي يسمح للمواطنين برقابة تطبيق القانون من عدمه ويسمح بامكانيات الطعون للمعنيين بالامر، والنشر لم يتم الا بعد تحديد «القائمة النهائية»، وفي ذلك خرق صريح للفصل 22 من قانون العدالة الانتقالية في فقرته الاخيرة الذي يوجب نشر «قائمة في المترشحات والمترشحين على الموقع الرسمي للمجلس»، وجاء الفصل مطلقا يهم «المترشحين والمترشحات» ولم يحصر الامر في «القائمة النهائية» فحسب.

المترشح في «الاختصاصات المرتبطة بالعدالة الانتقالية» اثيرت حوله عديد الاعتراضات، وهو مرشح النداء وقدمه ودافع عنه النائب اسماعيل بن محمد، ولكن الاستفهام الاكبر يتعلق بعلاقته الاشكالية النزاعية مع هيئة الحقيقة التي استقال منها قبل سنة تقريبا، بعد ان كان موضع خصومة من اجل عدم كفاءة وايضا حيادية، واخلالاته المهنية والتعاقدية مسجلة حسب ما وردنا وتم تقديمها لعدة اعضاء في لجنة الفرز ومع ذلك تم قبوله في

«القائمة النهائية»، والامر بالفعل مثار قلق عميق عن الخلفيات البعيدة لهكذا قرار. هذا الامر يحيلنا الى ما حدث بالضبط في «الايزي» حيث تم «دس» مجموعة اعضاء جديدة باجندا محددة تفجرت معها الهيئة في ظرف شهر، ويبدو ان الاتجاه كبير لاعادة نفس «السيناريو» في هيئة الحقيقة، خاصة أن النهضة ممثلة في الغنوشي وبطانته التي تمثلهم يمينة الزغلامي (المكلفة بالعدالة الانتقالية) اصبحت تبحث عن اهداف حزبية لم تعد تتسع لاهداف الهيئة في «نسختها» السابقة، والعلاقة بدأ يكتنفها التوتر والتنافر منذ مدة بعد التصريحات الحادة لعضوة المكتب التنفيذي للنهضة ازاء بن سدرين والردود المختلفة للأخيرة عليها.

الامر ليس بالنهائي في الوقت الحاضر اذ القائمة المختارة يجب ان ترفع للجلسة العامة للمصادقة عليها، وقبل ذلك هناك مدة للطعون تمتد على سبعة ايام من تاريخ 25 ماي، وينتظر ان طعونا ستقدم في الصدد من بعض المترشحين غير المقبولين ومن المجتمع المدني وربما من هيئة الحقيقة والكرامة (وهو امر مرجّح) لان الخطر اصبح يتهدد وجودها بعمق وايضا من مواطنين، ومشروع قانون «المصالحة» الذي يسحب المجال المالي والاقتصادي من الهيئة ويجعلها دون موضوع في الخصوص لم يكتفي اصحابه بذلك بل تمادوا لاختراق الهيئة من اجل اضعافها وخلخلتها واعادة سيناريو «الايزي»، ولكن يبدو هذه المرة سيكون التصدي كبيرا لاحباط المخطط في تمرير مشروع القانون كما في دس اعضاء «مكلفين بمهمة» مشبوهة!!

https://www.babnet.net/festivaldetail-143301.asp

السليطي: تصريحات هيئة الحقيقة و الكرامة حول أموال شيبوب مغالطة للرأي العام

أكد « سفيان السليطي »، الناطق الرسمي باسم المحكمة الإبتدائية بتونس والقطب القضائي المالي، في تصريح مساء السبت لوكالة تونس افريقيا للأنباء ، على ان تصريحات هيئة الحقيقة والكرامة بخصوص استرجاع أموال مجمّدة كانت موضوعة في حسابات بنكية سويسرية وراجعة لسليم شيبوب بفضل حقيقة الكرامة في اطار اتفاقية التحكيم والمصالحة، عارية من الصحة و تتضمّن مغالطة للرأي العام وفق تعبيره.

وشدّد السليطي على أن استرجاع الاموال التي كانت باسم شيبوب والمقدّرة بحوالي 12 مليون دينار تونسي ، جاء استنادا الى عمل قضائي بحت وإثر تنفيذ إنابة قضائية دولية صادرة عن قاضي التحقيق الاول بالقطب القضائي المالي ، مشيرا الى أن المكلّف العام بنزاعات الدولة قد مكّن قاضي التحقيق المتعهّد بالملف من رقم الحساب بالخزينة العامة للدولة لتلقّي الأموال المجمدة و لم يسلّم الرقم الى هيئة الحقيقة و الكرامة .

ويذكر أن هيئة الحقيقة والكرامة أوضحت في بلاغ السبت أن « المبلغ المجمد بقيمة 3.5 مليون أورو، لمحمد سليم شيبوب والذي تم تحويله لفائدة خزينة الدولة مؤخرا قد تم في إطار اتفاقية تحكيم ومصالحة وبالتنسيق معها.

وأوضحت الهيئة أن « هذا المبلغ جاء كتسبقة بخصوص اتفاقية التحكيم والمصالحة المُبرمة بتاريخ 5 ماي 2016، بين الشخص المذكور، بصفته مرتكب انتهاك فساد مالي، والمكلف العام بنزاعات الدولة في حق الدولة، بصفتها متضررة.

http://www.tunisien.tn/%D8%AA%D9%88%D9%86%D8%B3/%D8%B3%D9%81%D9%8A%D8%A7%D9%86-%D8%A7%D9%84%D8%B3%D9%84%D9%8A%D8%B7%D9%8A-%D8%A7%D8%B3%D8%AA%D8%B1%D8%AC%D8%A7%D8%B9-%D8%A3%D9%85%D9%88%D8%A7%D9%84-%D9%85%D8%AC%D9%85%D8%AF%D8%A9-%D8%A8%D8%A8%D9%86

تونس اليوم زهير مخلوف يتهم هيئة الحقيقة والكرامة بمغالطة الرأي العام ويكشف ما يلي بشأن الأموال التي تمت استعادتها من سليم شيبوب

كشف نائب رئيس هيئة الحقيقة والكرامة السابق زهير مخلوف حقيقة الأموال التي ادعت هيئة الحقيقة والكرامة استرجاعها من رجل الأعمال سليم شيبوب. واتهم زهير مخلوف في تدوينة نشرها على صفحته الخاصة بموقع الفايسبوك الهيئة بمغالطة الرأي العام مبينا أن نزاعات الدولة لم تنسق مع الهيئة في كل الملفات بسبب سوء تعامل ممثل لجنة التحكيم والمصالحة مع ممثل نزاعات الدولة مضيفا أنه ليس من دور الهيئة استجلاب الاموال المنهوبة الخاصة بسليم شيبوب فهناك لجنة المصادرة ولجنة استرجاع الأموال المنهوبة اللتين تقومان بهذا الدور منذ 2011.

وهذا نص التدوينة التي نشرها زهير مخلوف كاملة:

هناك أكثر من دليل على إثبات المغالطات التي قامت بها رئيسة هيئة الحقيقة والكرامة سهام بن سدرين ورئيس لجنة التحكيم خالد الكريشي حول موضوع استرجاع 3.5 مليون يورو والتي زعمت فيها الهيئة في بلاغ رسمي صدر يوم السبت 26ماي2017 أنها هي من قامت باستعادة الأموال المصادرة الخاصة بسليم شيبوب ونعددها كما يلي:

إن نزاعات الدولة لم تنسق مع الهيئة في كل الملفات بسبب سوء تعامل ممثل لجنة التحكيم والمصالحة مع ممثل نزاعات الدولة وقد استدعى الأمر ونتج عنه تعليق التعامل لمدة طويلة للإخلالات الحاصلة بين ممثل نزاعات الدولة وممثلي لجنة التحكيم بهيئة الحقيقة والكرامة الذين أبدَوْا سوء فهم لقانونهم الأساسي وسوء تصرف وسوء معاملة، وهو ما دفع بنزاعات الدولة اشتراط الاعتذار من ممثلها الذي تمّ المس من اعتباره.

لم تنجز نزاعات الدولة اتفاقية مع سليم شيبوب لعدم استكمال شروط انجاز الاتفاقيات حسب ما يقتضيه القانون .

وجود دليل إجراءات تتناقض أحكامه مع فصول القانون الاساسي وهو ما دفع بنزاعات الدولة تعطيل التنسيق مع الهيئة ووقف الاستمرار في إجراء لقاءات معها ، إلى أن يتمّ تنقيح الفصل 17 (جديد) من دليل إجراءات لجنة التحكيم والمصالحة بهيئة الحقيقة والكرامة .

تكذيب الناطق الرسمي باسم المحكمة الابتدائية بتونس للمرة الثانية على التوالي وكانت المرة الأولى على قناة التاسعة مباشرة حين تدَخّل السيد سفيان السليطي منذ سنة تقريبا ليكذّب خالد الكريشي على الهواء وهو الذي تابع عملية انجاز تراتيب استعادة الأموال المجمدة والمهربة الخاصة بسليم شيبوب من أولها الى آخرها وقد اتهم الهيئة ورئيستها رسميا بمغالطة الرأي العام في

أكثر من مناسبة.

ليس من دور الهيئة استجلاب الاموال المنهوبة الخاصة بسليم شيبوب فهناك لجنة المصادرة ولجنة استرجاع الأموال المنهوبة تقومان بهذا الدور وهما من ينسق مع القضاء التونسي والذي أصدر قاضيه التحقيقي الاول بالقطب القضائي المالي إنابة قضائيّة دولية وهو المتعهد بالملف منذ 2011 وهو الذي سلّم البنك السويسري رقم الحساب بالخزينة العامة وهو الذي سجل محضرا رسميّا ضد سليم شيبوب منذ سنوات وهو الذي تعهد بموافقة شيبوب لإعادة تلك الأموال المجمّدة الى الدولة التونسية ، علما أن السلطات القضائية السويسرية قد راسلت وزارة العدل في هذا الخصوص ولم تراسل هيئة الحقيقة والكرامة أو رئيستها .

البنوك الأجنبية لا تعترف بالاتفاقيات المبرمة وانما بالأحكام القضائية الصادرة وحسب القانون الدولي والخاص لا يمكنها تسليم الأموال المجمدة الا بحكم قضائي وموافقة المنسوب اليه الانتهاك.

إن كل المغالطات والافتراءات في هذا الخصوص قد سبق أن أعلمت بها مجلس نواب الشعب منذ أوت 2015 ولعلمي المسبق بمثل هذه التلاعبات فقد أصدرت عديد المواقف بالجرائد التونسية وصرّحْتُ في عديد التلفزات وفضحتُ مثل هذه المغالطات ولكن لا حياة لمن تنادي.

والبلاغ الصادر من السلطات السويسريّة يؤكد العلاقة المباشرة بالسلطات القضائية التونسية وليس بهيئة الحقيقة والكرامة .

إن ما صرح به المنسوب اليه الانتهاك شيبوب في إحدى الإذاعات التونسية يؤكد الحقيقة بشكل لا يشوبها أدنى شكّ إذ أكد أن قاضي التحقيق كان قد نظم لقاء له بـ»السكايب» مع ممثلة السلطات السويسرية بعد خروجه من السجن، لتقتنع بأنه حر طليق ولم تسلّط عليه ضغوطات لطلب استرجاع أمواله التي كانت «مجمدة» وليست مصادرة كما تم الترويج له .

آن الأوان لوضع حدّ لكل الذين تلاعبوا بمسار العدالة الانتقالية وزايدوا بالحقيقة وتاجروا بآلام الضحايا وملفات المظلومين ، وزيفوا التاريخ والأحداث والحقائق لخدمة أجندات سياسويّة ضيقة ووظفوا مؤسسات الدولة لشحذ الفتنة وخدمة أجنداتهم الذاتية والمصلحية الصرفة .

وآن الأوان لإنقاذ ما تبقى من الفترة والمدّة المتبقية لإنجاز المهام المحمولة علينا تحقيقها، خدمة للضحايا وكشفا للحقيقة وإصلاحا للمؤسسات وإنجازا للمصالحة الشاملة على قواعد العدل والإنصاف والثقة والرضاء الكامل والشامل بين كل فعاليات ومكونات شعبنا.»

واخيرا: تونس اليوم زهير مخلوف يتهم هيئة الحقيقة والكرامة بمغالطة الرأي العام ويكشف ما يلي بشأن الأموال التي تمت استعادتها من سليم شيبوب - ولقد تم نقل هذا الخبر اوتوماتيكيا وليس عن طريق احد

https://24.com.eg/arab-world/2735651.html

لجنة فرز الترشحات لعضوية مجلس هيئة الحقيقة والكرامة بالبرلمان ترفض إعتراضين مقدمين ضد أحد المترشحين

قررت اللجنة الخاصة بفرز ملفات الترشح لسد الشغور في عضوية مجلس هيئة الحقيقة والكرامة بمجلس نواب الشعب، رفض إعتراضين مقدمين ضد المرشح «رامي بن شكري الطرابلسي»، والإبقاء على القائمة النهائية للمترشحين المتفق حولها بتاريخ 25 ماي 2017 ، وفق ما أفاد به (وات) اليوم الثلاثاء، عضو اللجنة أيمن العلوي

. وأكد العلوي، أن إجتماع اللجنة إستمر لدقائق معدودة، وحضره محمد الناصر رئيس مجلس نواب الشعب، وانتهى بعد التصويت برفض إعتراضي كل من هيئة الحقيقة والكرامة وأحد المرشحين لعضوية الهيئة ضد «رامي بن شكري الطرابلسي» ، مع إحالة القائمة النهائية للمترشحين إلى مكتب المجلس لتعيين جلسة عامة للتصويت عليها.

وأوضح بلاغ صادر عن المكتب الإعلامي لمجلس نواب الشعب، أن هذه اللجنة إستمعت إلى المترشح «رامي بن شكري الطرابلسي» حول الإعتراضين المقدمين على ترشحه لعضوية مجلس الهيئة، حسب ما تقتضيه أحكام الفصل 25 من القانون الأساسي عدد 53 المؤرخ في 24 ديسمبر 2013 المتعلق بإرساء العدالة الانتقالية وتنظيمها.

https://www.babnet.net/cadredetail-143688.asp

عضوية هيئة الحقيقة والكرامة: رفض إعتراضين مقدمين ضد ‹›رامي بن شكري الطرابلسي‘‘

قرّرت اللجنة الخاصة بفرز ملفات الترشح لسد الشغور في عضوية مجلس هيئة الحقيقة والكرامة، ظهر اليوم الثلاثاء 6 جوان 2017 رفض الإعتراضين المقدمين ضد المترشح «رامي بن شكري الطرابلسي» بعد الإطلاع على ملفه والاستماع إليه.

كما تقرّر الإبقاء على القائمة النهائية للمترشحين المتفق حولها بتاريخ 25 ماي 2017 وإحالتها على مكتب المجلس لتعيين جلسة عامة للتصويت عليها.

وأوضح بلاغ صادر عن المكتب الإعلامي لمجلس نواب الشعب، أن هذه اللجنة إستمعت إلى المترشح «رامي بن شكري الطرابلسي» حول الإعتراضين المقدمين على ترشحه لعضوية مجلس الهيئة، حسب ما تقتضيه أحكام الفصل 25 من القانون الأساسي عدد 53 المؤرخ في 24 ديسمبر 2013 المتعلق بإرساء العدالة الانتقالية وتنظيمها.

https://www.nessma.tv/article/%D8%A7%D9%84%D8%AA%D8%B1%D8%B4%D8%AD-%D9%84%D8%B9%D8%B6%D9%88%D9%8A%D8%A9-%D9%87%D9%8A%D8%A6%D8%A9-%D8%A7%D9%84%D8%AD%D9%82%D9%8A%D9%82%D8%A9-%D9%88%D8%A7%D9%84%D9%83%D8%B1%D8%A7%D9%85%D8%A9-%D8%B1%D9%81%D8%B6-%D8%A5%D8%B9%D8%AA%D8%B1%D8%A7%D8%B6%D9%8A%D9%86-%D9%85%D9%82%D8%AF%D9%85%D9%8A%D9%86-%D8%B6%D8%AF-%D8%B1%D8%A7%D9%85%D9%8A-%D8%A8%D9%86-%D8%B4%D9%83%D8%B1%D9%8A-%D8%A7

%D9%84%D8%B7%D8%B1%D8%A7%D8%A8%D9%84%D8%B3%D9%8A-3948

تمديد مشروع دعم تفعيل مسار العدالة الانتقالية إلى موفى سنة 2018

تم الإتفاق خلال اجتماع اللجنة القيادية لمشروع دعم تفعيل مسار العدالة الإنتقالية التابع لبرنامج الأمم لمتحدة الإنمائي المنتظم بمقر هيئة الحقيقة والكرامة أمس الجمعة، على تمديد هذا المشروع إلى نهاية سنة 2018 وذلك بهدف تنفيذ الأهداف المتبقية.

وقد أنجزت نسبة 75 بالمائة من الأهداف المحدّدة في المشروع، والتي شملت مساعدة الهيئة على تنظيم جلسات الاستماع العلنية، وتنظيم دورة تكوينية لفائدة الصحفيين التونسيين حول تغطية جلسات الاستماع العلنية وحماية مقدمي الشهادات والضحايا إضافة إلى دعم اللجان المتخصّصة في الهيئة بتقديم المساعدة الفنية وتنظيم دورات تكوينية وورشات عمل لفائدة الموظفين. كما تمكّن البرنامج من إنجاز 77 بالمائة من أهدافه فيما يتعلق بدعم دور مؤسسات المجتمع المدني في مسار العدالة الانتقالية، شملت تكوين هذه المؤسسات وتجهيزها لمرافقة ومراقبة المسار والياته. ويذكر أن المشروع الذي أطلقه برنامج الأمم لمتحدة الإنمائي بالتعاون مع المفوضية السامية لحقوق الإنسان في نوفمبر 2014 يقوم على تركيز هياكل هيئة الحقيقة والكرامة لتكون قادرة على الاضطلاع بمهامها طبقا للمعايير الدولية ودعم منظمات المجتمع المدني لمرافقة ومتابعة ومراقبة مسار العدالة الانتقالية إضافة الى دعم المنظومة القضائية لتقوم بتتبّعات ناجعة في حق مرتكبي الانتهاكات وضمان عدم تكرارها

https://www.nessma.tv/article/%D8%AA%D9%85%D8%AF%D9%8A%D8%AF-%D9%85%D8%B4%D8%B1%D9%88%D8%B9-%D8%AF%D8%B9%D9%85-%D8%AA%D9%81%D8%B9%D9%8A%D9%84-%D9%85%D8%B3%D8%A7%D8%B1-%D8%A7%D9%84%D8%B9%D8%AF%D8%A7%D9%84%D8%A9-%D8%A7%D9%84%D8%A7%D9%86%D8%AA%D9%82%D8%A7%D9%84%D9%8A%D8%A9-%D8%A5%D9%84%D9%89-%D9%85%D9%88%D9%81%D9%89-%D8%B3%D9%86%D8%A9-2018-4783

www.labodemocratique.org

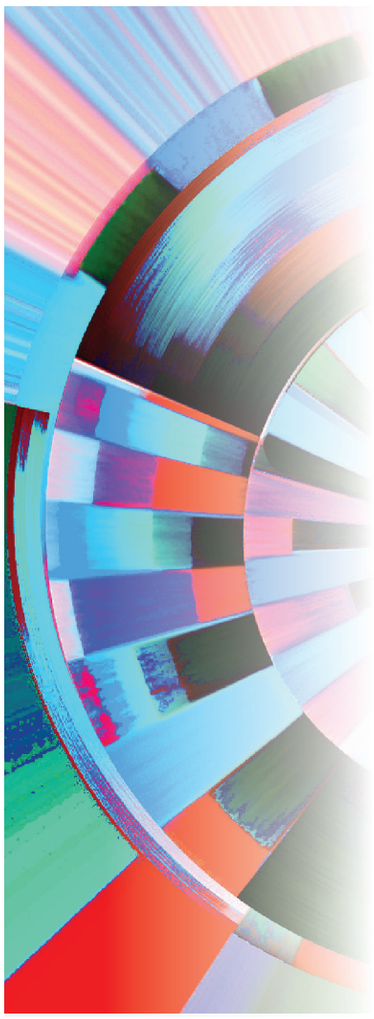

رصد العدالة الانتقالية

مخبر الديمقراطية
Le Labo' Démocratique
لنبتكر ديمقراطيتنا!
Inventons notre démocratie!

www.labodemocratique.org